

UNIVERSAL  
LIBRARY

**OU-234327**

UNIVERSAL  
LIBRARY





مطبعة الأثرية الحارثية  
١٩٥٠ م

٢٩١ ٤٣  
سبب - شمس  
٣٣١

من زيارت قبرى و جت له شفائى

شفاء السقام

في

زيارة خير الانام

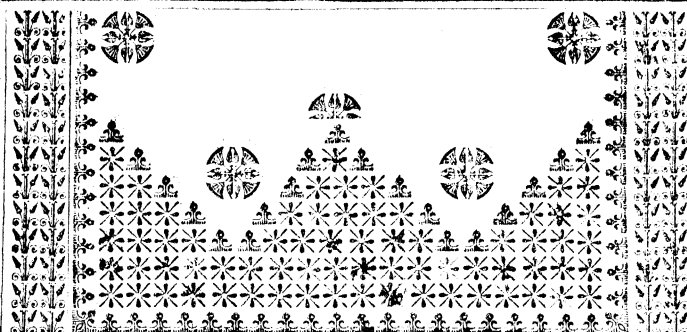


لشيخ الامام الفقيه المحدث العلامة تقي الدين السبكي وهو على  
ابن عبد الكافي الشافعي صاحب التصانيف \* ولد في صفر سنة  
ثلاث وثمانين وستمائة \* وتلقاه في صغره على والده وكان من  
الورع والدين وسلك سبيل الاقدمين على سنن وبتين \* صادر  
بالحق لا يخاف اومة لائم \* ومن مصنفاته هذا الكتاب وهو الرد  
على الحافظ ابن تيمية الحناني والمصنف قدسياه ايضا \* شن الغارة  
على من انكر سفر الزياره \* وصح من طرق عن الحافظ ابن تيمية انه  
كان لا يعظم احدا من اهل العصر كتحظيمه للشيخ تقي الدين  
السبكي وانه كان كثير النشاء على تصنيفه في الرد عليه \* بمعنى هذا  
الكتاب \* انتهى ملخصا من ترجمته في الطبقات الكبرى  
والله اعلم بالنبه العلامة تاج الدين السبكي رحمها الله تعالى

الطبعة الاولى \*

بالمطبعة الدائرة المعارف النظامية بميدان آباد الدكن

سنة ١٣١٥ هجرية .



بسم الله الرحمن الرحيم \*

\* وهو حسبي ونعم الوكيل (١) \*

الحمد لله الذي من علينا برسوله وهدانا به الى سواء صيبه وامرنا بتعظيمه  
وتكريمه وتبجيله وفرض على كل مؤمن ان يكون احب اليه من نفسه وابويه وخيله  
وجميع ابناءه سببا لمحبة الله وتفضيله ونصب طاعته عاصمة من كيد الشيطان  
وتضليله وبقي عن جملة القول وتفصيله رفع ذكره وما اثني عليه في محكم الكتاب  
وتنزيله صلى الله عليه وسلم صلوة دائمة بدوام طلوع النجم وا قوله \* اما بعد  
فهذا كتاب سميت \* شفاء السقام في زيارة خير الانام \* ورتبه على عشرة ابواب  
\* الاول \* في الاحاديث الواردة في الزيارة \* الثاني \* في الاحاديث الدالة على  
ذلك وان لم يكن فيها لفظ الزيارة \* الثالث \* فيما ورد في السفر اليها \* الرابع \*  
في نصوص العلماء على استحبابها \* الخامس \* في تقرير كونها قربة \* السادس \* في كون  
السفر اليها قربة \* السابع \* في دفع شبه الخصم وتبعية كلماته \* الثامن \* في التوسل  
والاستغاثة \* التاسع \* في حياة الانبياء عليهم الصلوة والسلام \* العاشر \* في  
الشفاعة لتعمدها بقوله \* من زار قبري وجبت له شفاعتي \* وضمت هذا الكتاب الرد على  
من زعم ان احاديث الزيارة كلها موضوعة وان السفر اليها بدعة غير مشروعة  
وهذه المقالة اظهر فساد امن ان يرد العلماء عليها ولكي جعلت هذا الكتاب مستقلا  
في الزيارة وما يتعلق بها مشتملا من ذلك على جملة بغز جمعها على طالبها وكنت  
سميت هذا الكتاب \* شن الغارة على من انكر سفر الزيارة \* ثم اخترت التسمية





وهو جد أبي اليمن بد مشق قال أبو الحسين بقراءة أبي عليه وقال أبو اليمن  
قراءة عليه قال أنا سمى أبو الحسين هبة الله بن الحسن بن هبة الله  
الفقيه الأصولي الحافظ أنا أبو طاهر عبد الرحمن بن أحمد بن عبد القادر بن محمد  
ابن يوسف أنا أبو بكر محمد بن عبد الملك بن بشران أنا أبو الحسن علي بن ممر بن  
مهدى الدار طفي الحافظ أنا القاضي المحاملي ثنا عبيد الله بن محمد الوراق ثنا  
موسى بن هلال العبدي عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال قال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم من زار قبري وجبت له شفاعتي \* هكذا اورد  
أبو اليمن بن أبي الحسن بن الحسن في (كتاب تحاف الزائر واطراق المقيم للسائر) في  
زيارة سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عندي عليه خط مصنفه وقراءة  
أبي عمر وعثمان بن محمد التوزري لجميعه عليه وكذلك اورد الحافظ  
أبو الحسين القرشي في \* كتاب الدلائل المبينة في فضائل المدينة \* وقد قرأ عليه  
التوزري أيضاً وسمعه أيضاً جماعة من شيوخنا على مصنفه المذكور رحمه الله تعالى \*  
وأما رواية أبي النعمان تراب بن عبيد فذكرها القاضي أبو الحسن علي  
ابن الحسن الخلي في فوائده وهي عشرون جزءاً قرأت منها بغير الاسكندرية  
سنة اربع وسبعمائة على الشيخ الفاضل المقرئ أبي الحسين يحيى بن أبي  
الفضل أحمد بن عبد العزيز بن عبد الله بن عبد الباقي بن الصواف  
الجزء الاول والثاني وبعض الثالث وحدثني بهذا القدر كلمة كلمة فانه كان  
قد ممر وعمر وثقل سمعه فصرت اقرأ عليه لفظة لفظة ويعيدها لا تحق سماعه  
ونا واني جميع الاجزاء الستة الاولى والسادس عشر والسابع عشر والتاسع  
عشر بسماعه لذلك من ابن عماد سنة عشرين وستمائة وقرأت منها بد مشق على  
المسند أبي عبد الله محمد بن أبي العزيز مشرف بن بشار الانصاري القدر الذي  
يرويه منها باتصال السماع وهو من اول الجزء الثامن الى آخرها وذلك ثلاثة  
عشر جزءاً بسماعه من أبي صادق الحسن بن يحيى بن صباح الخزرجي المصري اخبرنا ابن  
رفاعة والحدث المذكور في السابع من الفوائد المذكورة وأنا بسمة شيخنا ابن  
الصواف المتقدم ذكره والشريف أبو الحسن علي بن أحمد بن عبد المحسن الفراء في



في كتابيهما الى من الثغر قالانا ابو عبد الله محمد بن عمار بن محمد الحراني قال ابن  
الصواف بقراءة والدي عليه وانا اسمع سنة عشرين وقاله القرافي بقراءة  
والدي عليه وانا اسمع سنة ثلاثين وستائة قال انا ابو محمد عبد الله بن رفاعه  
ابن عبد ير السعدي القرظي (ح) وكتب الى عثمان بن محمد من مكة شرفها  
الله تعالى انه قرأ على الحافظ ابي الحسين يحيى بن علي القرظي في تصنيفه المسمى بكتاب  
\*الدلائل المبيته في فضائل المدينه \* قال انا القاضي ابو محمد عبد الله بن محمد الشافعي  
بقراءة في عليه بمصر و ابو عبد الله محمد بن ابي المعالي الحراني بالا سكندرية قال انا  
ابو محمد عبد الله بن ابي الخير الشافعي القرظي انا القاضي ابو الحسن علي بن الحسن بن  
الحسين بن محمد الشافعي المعروف بالخلعي انا ابو العمان تراب بن عمر بن عبيد  
ثنا ابو الحسن علي بن عمر الدارقطني ثنا ابو عبد الله الحسين بن اسمعيل قال ثنا  
عبيد بن محمد الوراق ثنا موسى بن هلال العبدى عن عبيد الله بن عمر عن نافع  
عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من زار قبري وجبت له شفاعتي \*  
ومن رواها من طريق الخلعي الحافظ ابو القاسم بن عساكر في تاريخه في باب ان  
من زار قبره صلى الله عليه وسلم بعد وفاته كان كمن زار حضرته في حال  
حياته اخبرنا بذلك عبد المؤمن بن خلف وعلي بن محمد وغيرهما مشافهة عن القاضي  
ابي نصر محمد بن هبة الله الشيرازي قال انا الحافظ ابو القاسم بن عساكر قال  
انا خالي ابو المعالي محمد بن يحيى القرظي القاضي بد مشق انا ابو الحسن علي بن  
الحسن الخلعي انا تراب بن عمر بن عبيد ثنا ابو الحسن الدارقطني ثنا ابو عبد الله  
الحسين بن اسمعيل ثنا عبيد بن محمد الوراق ثنا موسى بن هلال العبدى عن عبيد الله  
ابن عمر عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من زار قبري  
وجبت له شفاعتي فقد انفتحت الروايات عن الدارقطني عن المحاملي على عبيد الله  
مصغرا وكذا لك رواه غير الدارقطني عن غير المحاملي عن عبيد بن محمد انا بذلك  
عبد المؤمن بن خلف وغيره اذنا عن ابي نصر الشيرازي انا ابن عساكر انا  
او القاسم الهمامي انا ابو بكر البهقي انا ابو عبد الله الحافظ انا ابو الفضل محمد بن  
ابراهيم ثنا محمد بن زنجويه العشيري ثنا عبيد بن محمد بن القاسم ابن ابي صريم

الوراق \* وكان نيسابوري الاصل سكن بغداد \* ثناء موسى بن هلال العبدي عن  
عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
من زار قبري وجبت له شفاعتي \* فقد ثبت عن عبيد بن محمد روايته على التصغير وعبيد  
ابن محمد ثقة قاله الخطيب رحمه الله تعالى ورواه عن موسى بن هلال عن عبيد بن  
محمد جماعة منهم جعفر بن محمد البرزوري قال العقيلي في كتابه ثناء محمد بن  
عبيد الله الحضرمي ثناء جعفر بن محمد البرزوري ثناء موسى بن هلال  
البرزي عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه  
وسلم من زار قبري فقد وجبت له شفاعتي هكذا رأيت في النسخة عبيد الله ومنهم  
محمد بن اسمعيل بن سمرة الاحمسي واختلف عليه فروي عنه مصفراً كما رواه غيره  
اخبرنا بذلك عبد المؤمن وغيره اذ نأعن ابي نصر انا علي بن الحسن الحافظ انا اسمعيل بن  
محمد بن الفضل الحافظ انا احمد بن علي بن خلف انا ابو القاسم بن حبيب حد ثنا ابو بكر  
احمد بن نصر بن بكار البخاري انا ابو عبد الرحمن عبد الله بن عبيد الله ثناء محمد بن  
اسمعيل الاحمسي عن موسى بن هلال عن عبيد الله وروي عنه مكبراً انا بذلك اقسيان  
ان محفوظ بن محمود بن هلال بقراءته عليه سنة ست ومبهاثة انا ابو سعيد  
قائماً زين عبد الله المعظمي انا الحافظ ابو طاهر احمد بن محمد السلفي انا ابو سعيد  
احمد بن الحسن بن احمد بن علي بن الحبيب الخناساري انا ابو بكر احمد بن الفضل بن  
محمد المقرئ امام الجامع باصهان ثنا ابو بكر محمد بن الحسن بن يوسف ابن يعقوب  
الامام ثناء عبيد الله بن محمد بن عبد الكريم الرازي ثناء محمد بن اسمعيل بن  
سمرة الاحمسي ثناء موسى بن هلال العبدي عن عبيد الله بن عمر هكذا نقلته من  
خط الحافظ ابي محمد عبد العظيم المندري رحمه الله وهكذا قاله ابو احمد بن عدي  
في كتاب الكامل كما انا ناعبد المؤمن وآخرون عن ابي الحسن بن المثير عن ابي  
الكرام بن الشهرزوري انا اسمعيل بن مسعدة الاسمعيلى (ح) وانا عبد المؤمن  
وغيره ايضاً عن ابن عميل انا علي بن الحسن المدمشي انا ابو القاسم  
الشمسي انا ابو بكر البيهقي انا ابو سعيد الماليني \* ح \* قال المدمشي وانا ابو القاسم  
بن الاسمر قدي انا اسمعيل بن مسعدة انا حمزة بن يوسف قال انا ابو احمد بن

عدي الحافظ حدثنا محمد بن موسى الخلواني (ح) قال الدمشقي واخبرنا علي  
ابن ابراهيم الخطيب انارشا بن لطيف انا الحسن بن اساعيل ثنا احمد بن مروان  
ثنا محمد بن عبد العزيز الدنوري قال ثنا محمد بن اسمعيل بن حمزة ثنا موسى  
ابن هلال ثنا عبد الله بن عمر \* وكذلك كتب الى عثمان بن محمد من مكة شرفها الله  
تعالى انه قرأ على الحافظ يحيى بن علي انا الحافظ علي بن الفضل قراءة عليه غير مرة  
والقاضي ابو القاسم حمزة بن علي بن عثمان الخزومي قال انا الحافظ  
ابو طاهر السلفي (ح) وانا بنا جماعة عن جماعة عنه انا ابو ابراهيم  
الخليل بن عبد الجبار انا سليم بن ايوب انا احمد بن عبد الله المعدل بالري  
انا عبد الرحمن بن ابي حاتم الرازي ثنا محمد بن اسمعيل الاحمسي ثنا موسى  
ابن هلال عن عبد الله بن عمر \* ومرض الحافظ يحيى بن علي الترشى هذه الرواية  
وذكر ان الصواب عبيد الله بالتصغير ورايت في تاريخ ابن عساكر بخط ابي  
عبد الله البرزالي المحفوظ عن ابن حمزة \* عبيد الله \* وقال او احمد بن عدي في  
كتاب الكامل فيما انبانا جماعة بالاسناد المتقدم اليه عبد الله اصح وفيما قاله  
نظر والذي أرجح ان يكون عبيد الله ايضا فرروايات عبيد بن محمد كلها وبعض  
روايات ابن حمزة ولما سئله من متابعة مسلمة الجهنى لموسى بن هلال كما  
سياتي في الحديث الثالث ويحتمل ان يكون الحديث عن عبيد الله وعبد الله جميعا ويكون  
موسى سمعه منهما وتارة حدث به عن هذا وتارة عن هذا ومن رواه عن  
موسى عن عبد الله \* الفضل بن سهل فيما انا ابو محمد الدمشقي وغيره اذ نعت ابي  
نصرانا ابن عساكر انا ابو عبد الله بن محمد البغدادي انا ابو نصر محمد بن احمد بن  
محمد انا ابو سعيد الصيرفي انا ابو عبد الله محمد بن عبد الله بن احمد الصفا رثنا  
ابو بكر بن ابي الدنيا ثنا الفضل بن سهل ثنا موسى بن هلال ثنا عبد الله بن عمر  
وهكذا قاله ابو الحسن يحيى بن الحسن الحسيني في كتاب اخبار المدينة قال ثنا  
رجل من طلبة العلم ثنا الفضل بن سهل وذكره \* قال حفيد صاحب الكتاب الحسن  
ابن محمد يحيى في موضع آخر منه يعني ابا بكر وكذا لك رواه ابن الجوزي  
في (مختار الترمذ السالكين) ونقلته من خطه قال انا نا الحاريري انا الخياط

انا ابن دوست ثنا ابن صفوان ثنا ابو بكر القرشي \* وهو ابن ابي الدنيا  
 قد كره هذه الطريق ان صحت تحمل على ان الحديث عنها كما قدمناه فانه  
 لا تنافي في ذلك على ان عبد الله المكبر روى له مسلم مقرونا بغيره وقال  
 احمد رحمه الله صالح وقال ابو حاتم رأيت احمد بن حنبل يحسن الثناء عليه وقال  
 يحيى بن معين ايسر به باس تكثب حديثه وقال انه في نافع صالح وقال  
 ابن عدي لا باس به صدوق وقال ابن حبان كان ممن غلب عليه الصلاح حتى غلب  
 عن ضبط الاخبار وجودة الحفظ للآثار تقع المناكير في روايته فندحش خطاؤه  
 احتجى الترك وهذا الكلام من ابن حبان يعرفك انه لم يتكلم فيه لجرح في نفسه  
 وانما هو لكثرة غلطه واما حكمه باستخفافه الترك فخالف لاجراجه مسلم رحمه الله تعالى  
 له في المتابعات وايسر هذا الحديث في مظنة ان يحصل فيه التباس على عبد الله لاني  
 سنده ولا في مثله فانه في نافع كما سبق وخصيص به ومن الحديث في  
 غاية القصر والوضوح فاحتمال خطائه فيه بعيد والرواة جميعهم الى موسى بن هلال  
 ثقات لاربية فيهم وموسى بن هلال قال ابن عدي ارجوانه لا باس به واما  
 قول ابي حاتم الرازي فيه انه مجهول فلا يضره فانه اما ان يريد جهالة العين  
 او جهالة الوصف فان اراد جهالة العين وهو غالب اصطلاح اهل هذا الشأن في  
 هذا الاطلاق فذلك مر تقع عنه لانه قد روى عنه احمد بن حنبل ومحمد بن جابر  
 الحاربي ومحمد بن اسمعيل الاحمسي وابوامية محمد بن ابراهيم الطبرسمي وعبيد  
 ابن محمد الوراق والفضل بن سهل وجعفر بن محمد البروري وبرواية  
 اثنين تنفي جهالة العين فكيف برواية سبعة وان اراد جهالة الوصف  
 فرواية احمد عنه ترفع من شأنه لاسيما مع ما قاله ابن عدي فيه ومن ذكره في  
 مشايخ احمد رحمه الله تعالى ابو القرج بن الجوزي وابو اسحق الصريفي وابو احمد رحمه الله  
 لم يكن يروى الا عن ثقة وقد صرح الخصم بذلك في الكتاب الذي صنفه في  
 الرد على البكري بعد عشر كراريس منه قل ان القائلين بالجرح والتعديل من  
 علماء الحديث نوعان منهم من لم يروا الا عن ثقة عنده كمالك وشعبة ويحيى بن  
 سعيد وعبد الرحمن بن مهدي واحمد بن حنبل وكذلك البخاري وامثاله

وقد كفا نا الحضم بهذا الكلام مؤنة تبين ان احمد لا يروي الا من ثمة  
وحينئذ لا يبقى له مطمئن فيه واما قول العقيلي انه لا يتابع عليه وقول البيهقي  
سواء ا قال عبيد الله ام عبد الله فهو منكرو عن نافع عن ابن عمر لم يأت به غيره  
فهذا وما في مناه يد لك على انه لا علة لهذا الحديث عندهم الا تفرد موسى به  
وانهم لم يحتملوه له خلفاء حاله والانكم من ثقة بفرد باشياء ويتبيل منه واما بعد قول  
ابن عدي فيه ما قال ووجود منابغ فانه يمتنع قبوله وعدم رده ولذلك واقفه  
اعلم ذكره عبد الحق رحمه الله في الاحكام الوسطى والصغرى وسكت عنه وقد قال  
في خطبة الاحكام الصغرى انه تخير ما صحيح الاسناد معروفة عند الثقات وقد نقلنا  
الاثبات وتداولها الثقات وقال في خطبة الوسطى وهي المشهورة اليوم  
بالكبرى ان سكوتهم عن الحديث دليل على صحته فانهم لو لم يتعرض لاجراء الحديث  
المعتل كله واخرج منه يسيرا عما عمل به اوباكثره عند بعض الناس واعتمد  
وفزع اليه عند الحاجة اليه وانه انما يملأ من الحديث ما كان فيه امر او نهى  
او يتعلق به حكم واما ما سوى ذلك فرجما في بعضها صرح وليس منها شئ عن  
متفق على تركه وسبقه الحافظ ابو علي بن السكن الى تصحيح الحديث  
الثالث كما سنذكره وهو متضمن لمعنى هذا الحديث وقول ابن القطان  
ان قول ابن عدي صدر عن تفتح روايات موسى بن هلال لا عن  
مباشرة احواله لا يضرا ايضا لان كثيرا من جرح الحديث وتوثيقهم على هذا  
النحو بل هو اولي من ثبوت العدالة المجردة من غير نظر في حديثه  
وقد وجدنا لرواية موسى بن هلال متابعة وشواهد من وجوه سند كرها  
وبذلك تبين ان اقل درجات هذا الحديث ان يكون حسنا ان نوزع في دعوى  
صحته فان الحسن قسما احدهما في اسناده مستثور لم يتحقق اهليته وليس مقلدا كثيرا  
الخطاه ولا ظهر منه سبب مفسق ومتن الحديث مع ذلك روى مثله ونحوه من  
وجه آخر واقل درجات موسى بن هلال رحمه الله تعالى ان يكون بهذه الصفة وحديثه  
بهذه المثابة والتسم الثاني للحسن ان يكون راويه مشهورا باصدق والا مائة  
لم يبلغ درجة رجال الصحيح لتصوره في الحفظ وهو مع ذلك يرتفع عن حال

من يعد ما ينفر د به من حديثه منكر أو هذا الحديث قد يقتضي إطلاق اسم الحسن على بعض ما سنده من الأحاديث أيضاً وليس لنا بل أن يقول أن هذا يقتضي سلب اسم الحسن عن الحديث الذي نحن فيه فإن ما ذكرناه ليس اختلافاً في حد الحسن بل هو تقسيم له والحديث الحسن ما دق على كل من النوعين ثم إن الأحاديث التي جمعتها في الزيارة بضعة عشر حديثاً مما فيه لفظ الزيارة غير ما يستدل به لها من أحاديث أخرى وظاهر الأحاديث يزيد بها قوة حتى إن الحسن قد يترقى بذلك إلى درجة الصحيح وهو الضعيف قسمان قسم يكون ضعف راويه ناشياً من كونه متها بالكدب ونحوه فاجتماع الأحاديث الضعيفة من هذا الجنس لا يزيد بها قوة وقسم يكون ضعف راويه ناشياً من ضعف الحفظ مع كونه من أهل الصدق والديانة فإذا رأينا ما رواه قد جاء من وجه آخر عرفنا أنه مما قد حققه ولم يخل فيه ضبطه له هكذا قاله ابن الصلاح رحمه الله وغيره فاجتماع الأحاديث الضعيفة من هذا النوع يزيد بها قوة وقد يترقى بذلك إلى درجة الحسن أو الصحيح ولهذا لما تكلم النووي رحمه الله في أن ميقات ذات عرق هل هو منصوص عليه أو مجتهد فيه وضح أنه منصوص عليه وذكر عن جمهور الأصحابنا تصحيحه للأحاديث الواردة فيه وإن كانت أسانيد من رواتها ضعيفة فجمعوها بقوى بعضها بعضاً ويصير الحديث حسناً ويصح به هكذا ذكره في شرح المذهب في كتاب الحج فنهذه مباحث في إسناد هذا الحديث حاولنا تحقيق كونه من رواية عبيد الله المحض ونرجع ذلك على من رواه عن عبد الله الكبير وثالثها القول بأنه عنها جميعاً وثالثها على تفدير النازل وتسليم أنه عن عبد الله الكبير وحده فإنه داخل في قسم الحسن لما ذكرناه من رواتها على تفدير أن يكون ضعيفاً من هذا الطريق وحده وحاشى لله فإن اجتماع الأحاديث الضعيفة من هذا النوع يقويها ويوصلها إلى رتبة الحسن وهذا بل بأقل منه يبين اقتران من ادعى أن جميع الأحاديث الواردة في الزيارة موضوعة فسبحان الله أما استعصي من الله ومن رسوله في هذه المقالة التي لم يسبقه إليها عالم ولا جاهل لأن أهل الحديث ولا من غيرهم ولا ذكرنا حد موسى بن هلال ولا غيره من رواة

حديثه هذا بالوضع ولا اتممه به فيما علمنا فكيف يستبينر مسلم أن يطلق على كل  
 الاحاديث التي هو واحد منها انها موضوعة ولم ينقل اليه ذلك عن عالم ناله  
 ولا ظهر على هذا الحديث شئ من الاسباب المفضية للجمهورين للحكم بالوضع  
 ولا حكم منه مما يخالف الشريعة فمن اي وجه يحكم بالوضع عليه لو كان  
 ضعيفا فكيف وهو حسن او صحيح \* ولتقتصر على هذا القدر عما يتعاقى بسند  
 هذا الحديث الاول واما مثله فقولوه وجبت معناه حقت وثبتت وازنت  
 وانه لا بد منها لوعده صلى الله عليه وسلم تفضلا منه وقوله صلى الله  
 عليه وسلم \* اما ان يكون المراد له بخصوصه بمعنى ان الزائر ينحصر بشفاعته  
 لا تحصل لغيرهم عموما ولا خصوصا \* واما ان يكون المراد انهم يفردون  
 بشفاعة مما يحصل لغيرهم ويكون افرادهم لذلك تشريفا وتثويها بهم بسبب  
 الزيارة \* واما ان يكون المراد انه بركة الزيارة يجب دخوله في عموم من تناله  
 الشفاعة وفائدة ذلك البشري بانه يموت مسلما وعلى هذا التقدير الثالث يجب  
 جواز اللط على عمومهم لانا لو اضرنا فيه شرط الوفاة على الاسلام لم يكن لذكر  
 الزيارة معنى لان الاسلام وحده كف في نيل هذه الشفاعة وعلى التقديرين  
 الاولين يصح هذا الاضمار فالجواب ان اثر الزيارة اما الوفاة على الاسلام  
 مطاعا لكن زائر وكفى بهانمة واما شفاعته خاصة بالزائر اخص من الشفاعة العامة للمسلمين  
 وقوله شفاعة في الاضافة اليه تشريف لهما فان الملائكة والانبياء والمؤمنين  
 يشفعون والزائر لقبره صلى الله عليه وسلم له نسبة خاصة منه فيشفع فيه هو بنفسه  
 والشفاعة تعظم بعظم الشافع فكما ان النبي صلى الله عليه وسلم افضل من غيره كذلك  
 شفاعته افضل من شفاعته غيره ويحتاج هنا الى ذكر الشفاعة الاخرى ولكي  
 اوخر الكلام فيها قليلا بل الناظر قبل كمال مقصوده من الزيارة \*

❁ الحديث الثاني ❁ من زار قبري حلت له شفاعتي \* رواه الامام ابو بكر احمد  
 ابن عمرو بن عبد الحاق الزراري في مسنده قال حدثنا قتيبة ثنا عبد الله بن  
 ابراهيم ثنا عبد الرحمن بن زيد عن ابيه عن ابن عمرو رضي الله عنهما عن النبي  
 صلى الله عليه وسلم من زار قبري حلت له شفاعتي \* وهذا هو الحديث الاول

بمينه ولذلك عزاء عبد الحق رحمه الله الى الدارقطني والبرار جميعا الا ان في الحديث الاول وجبت وفي هذا حلت فلذلك افردته وقد نقلته من نسخة مفهومة سمعها الحافظ القاضي ابو علي الحسين بن محمد الصد في علي الشيخ الفقيه صاحب الاحكام ابو محمد عبد الله بن محمد بن اسمعيل بن فورث في سنة ثمانين واربعائة بمرسطة وعليها خط ابى محمد عبد الله بن فورث بسماع الصد في عليه وانه حدثه بها عن الشيخ ابى عمر احمد بن محمد المقرئ الطنكي اجازة انا ابو عبد الله محمد بن احمد بن يحيى بن مرج ثنا ابو الحسين محمد بن ايوب بن حبيب ابن يحيى الرقي الصموت ثنا ابو بكر احمد بن عمرو بن عبد الخالق البزار \* وطل هذه النسخة انها قولت با صل القاضي ابن عبد الله بن مرج الذي فيه سماعه على الرقي محمد بن ايوب واكثر اصل ابن مرج بخط الرقي وقد حدث القاضي ابو علي الصد في بهذه النسخة مرات وعليها الطباقي عليه ومن قرأها على الصد في محمد بن خلف بن سليمان بن فيعون في سنة ثلاث وخمسة وقد حدث بهذه النسخة ايضا الفقيه العالم المثنى ابو محمد بن حوط الله قرأها عليه محمد بن محمد بن ساعدة في سنة ست وستائة بمرسية \* وفورث بضم الفاء بعدها واواسكة ثم راواسكة ثم تاء مشناة من فوق ثم شين مخممة \* وقتيبة شيخ البزار هو ابن المرزبان روى عنه احاديث غير هذا \* وعبد الله بن ابراهيم هو الغفاري يقال انه من ولد ابى ذر رضى الله عنه روى له ابوداود والترمذي قال ابوداود منكر الحديث وقال ابن مدي عامة ما يرويه لا يتابعه عليه الثقات وقال البزار عنه ذكره هذا الحديث عبد الله بن ابراهيم حدث باحاديث لم يتابع عليها وانما يكتب من حديثه ما لا يحفظ الا عنه \* وعبد الرحمن بن زيد بن اسلم روى له الترمذي وابن ماجة وضعفه جماعة وقال ابن عدي انه له احاديث حسان وانه ممن احتمله الناس وصدقته بعضهم وانه ممن يكذب حديثه وصح الحاكم رحمه الله تعالى حديثا من جهته سند كره في التوسل بالنبي صلى الله عليه وسلم واذا كان المقصود من هذا الحديث تقوية الاول به وشهادته له لم يضر ما قبل في هذين الرجلين اذ ليس راجعا الى نعمة كذب ولا نفي ومثل هذا

يحتمل في المناقبات والتواهد \*

الحديث الثالث \* من جاء في زائر الالعمله حاجة الازبارقي كان حقاً على ان اكون له شفيماً يوم القصة \* رواء الطبراني في معجمه الكبير والدارقطني في اما ليه وابوبكر بن المقرئ في معجمه وصححه سعيد بن السكن وهو من رواية مسلمة الجهني عن عبيد الله العمري فنيه متبعة لموسى بن هلال في شيفه وبيان لانه لم ينفرد بالحديث وكان ينبغي لاجل ذلك ان تذكره مع الاول لكن لما تضمن زيادة معنى افردناه وقد ورد في بعض الروايات لا يعمله وفي بعضها لا يترعه واختلف على مسلمة في عبيد الله وعبد الله كما اختلف على موسى بن هلال فرواه عبد الله بن محمد العبادي البصري عن مسلمة عن عبيد الله مصغراً عن نافع والعبادي بضم الميم المهملة وفتح الباء المخففة المنقولة بواحدة وفي آخره الدال نسبة الى عباد بن ضبيعة بن قيس بن ثعلبة بن عكابة بن صعب بن علي بن بكر \* قال ابو سعد بن السمعاني والمشهور بالنسبة اليهم عبد الله بن محمد العبادي يروي عن الحسن بن حبيب ابن ندبة \* حدث عنه عبدان وغيره وقاله الصورة بنشد يد الباء قال ابن مأكولاً ما نعرفه الا مخففاً \* اخبرنا ابو الفضل اصمعي بن ابي بكر بن ابراهيم بن النحاس الاسدي بقراء في عليه بجا مع دمشق في عاشر صفر سنة ثمان وسبع مائة قلت له اخبرك الحافظ ابو الجعاج يوسف بن خليل بن عبد الله الله مشقياً قراءة عليه وانت تسمع انا ابو عبد الله محمد بن ابي زيد بن حمد بن نصر الكراني انا ابو منصور محمود بن اسمعيل بن محمد الصيرفي انا ابو الحسين احمد بن محمد بن الحسين بن فاذا شاء انا ابو القاسم سليمان بن احمد ابن ايوب بن مطير النخعي الطبراني ثنا عبدان بن اسمعيل ثنا عبد الله بن محمد العبادي البصري ثنا مسلمة بن سالم الجهني حدثني عبيد الله بن عمر عن نافع عن سالم عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من جاء في زائر الالعمله حاجة الازبارقي كان حقاً على ان اكون له شفيماً يوم القيمة واخبرنا به ايضاً علي بن احمد النرا في كتابه انا ابن عماد انا ابن رفاعة انا الطحلي \* \* \* وكشب الى عثمان بن محمد انه قرأ علي الحافظ يحيى بن علي الترشي

انا عبد الله بن محمد وابن عماد قال انا ابن رفاعة انا الخلعى انا ابو النعمان تراب  
 ابن عمر بن عبيد بن محمد بن عباس العسقلاني ثنا ابو الحسن علي بن عمر بن احمد  
 ابن مهدي الدارقطني البغدادي اسلاه بمصر ثنا يحيى بن محمد بن صاعد ثنا  
 ابو محمد عبد الله بن محمد المبادي من بني عباد بن ربيعة في مرة بالبصرة سنة  
 خمسين وما قرين حدثنا مسلمة بن سالم الجهني امام مهجد بن حرام وموؤد بهم ثنا  
 عبيد الله بن عمر عن نافع عن سالم عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 من جاءني زائرا لم تنزع عنه حاجة الا زيارتي كان حقا علي ان اكون له شفيعا  
 يوم القيمة واخبرنا ايضا عبد المؤمن وغيره اذنا عن ابي نصر انا ابن عساكر  
 انا خالي ابو المعالي محمد بن يحيى بن علي انا علي بن الحسن بن الحسين الخلعى  
 فذكره باسناده ومثله وفي هذين الطريقين اعني طريق عبدان وطريق  
 يحيى بن محمد بن صاعد نافع عن سالم ورواه غيرهما فقال في فيه عن نافع وسالم  
 كذلك قرئ على ابي الفضل اسحق بن عيسى بكر بن ابراهيم بن هبة الله بن طارق  
 ابن سالم بن النحاس الاسدي الحنفى في مهجم ابن المقرئ وانا اسمع بدمشق  
 ان الحافظ ابا الحجاج يوسف بن خليل الدمشقي اخبره قراءة عليه وهو يسمع  
 بحلب انا ابو مسلم المؤيد بن عبد الرحيم بن احمد بن الاخوة وزوجه عبيد  
 الشمس بنت ابي سعيد بن الحسن قال انا ابو الفرج سعيد بن ابي الرضاء الصيرفي  
 قال المؤيد ساعا وقالت زوجته اجازة قال انا الشيخان ابو طاهر احمد بن محمود  
 النقي وابو الفتح منصور بن الحسين بن علي بن القاسم قال انا ابو بكر محمد بن  
 ابراهيم بن علي بن عاصم بن المقرئ اخ واخبرنا عبد المؤمن بن خلف وغيره اذنا عن ابي نصر  
 انا علي بن الحسن بن هبة الله اخبرناه ابو الفرج سعيد بن ابي الرضاء الا صها في انا  
 منصور بن الحسين وابو طاهر بن محمد قال انا ابو بكر بن المقرئ ثنا محمد بن  
 احمد بن محمد الشطري ببغداد ثنا عبد الله بن يزيد الخثعمي ثنا عبد الله بن  
 محمد حدثني مسلمة بن سالم الجهني امام مسجد بن حرام وموؤد بهم بالبصرة قال حدثني  
 عبيد الله بن عمر العمري عن نافع وسالم عن ابن عمر قال قال رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم من جاءني زائرا الا ينزع عنه الا زيارتي كان حقا علي الله

عز وجل ان اكون له شفيعا يوم القيمة وفي رواية ابن عساكر حتى بالرفع  
وهذه الطرق كلها متفقة عن عبد الله بن محمد العبادي عن مسلمة عن عبيد الله  
مصغرا ورواه مسلم بن حاتم الانصاري عن مسلمة عن عبد الله اخبرنا بذلك ابن  
خلف وغيره اذنا عن ابن هبة الله انا الدمشقي انا ابو علي الحداد في كتابه  
حدثني عبد الرحيم بن علي ابو مسعود عنه انا ابو نعيم الحافظ حدثنا ابو محمد بن  
حيات ثنا محمد بن احمد بن سليمان الهروي ثنا مسلم بن حاتم الانصاري  
ثنا مسلمة بن سالم الجهني حدثني عبد الله يعني العمري حدثني نافع عن سالم عن  
ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من جاء في زائر لم تنزع حاجة  
الا زيارتي كان حقا على ان اكون له شفيعا يوم القيمة هذه طرق هذا الحديث وقد  
ذكره الامام الحافظ ابو علي مسيد بن عثمان بن سعيد بن السكن البغدادي المصري  
الزائر في كتابه المسمى بالسنن الماثورة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم  
وهو كتاب محمد بن عوف الا سائدا قال في خطبته ما بعد فانك سألتني ان  
اجمع لك ما صح عندي من السنن الماثورة التي نقلها الائمة من اهل  
البلد ان الذين لا يطلعون عليهم طاعة فيما نقلوه فقد برت ما سألتني عنه  
فوجدت جماعة من الائمة قد تكفروا ما سألتني من ذلك وقد وعيت جميع  
ما ذكره وحفظت عنهم اكثر ما نقلوه واقدت بهم واجبتك الى ما سألتني من  
ذلك وجعلته ابوابا في جميع ما يحتاج اليه من احكام المسلمين فان من نصب نفسه  
لطالب صحيح الآثار البخارسة وتابعه مسلم وابوداود والنسائي وقد تصفحت  
ما ذكره وندبرت ما نقلوه فوجدتهم مجتهدين فيما طلبوه فاذا ذكرته في كتابي هذا  
مجتهدا فهو مما اجمعوا على صحته وما ذكرته بعد ذلك مما اختاره احدهم الائمة الذين  
سمعتهم فقد بينت حجة في قبول ما ذكره ونسبته الى اختياره دون غيره وما  
ذكرته مما يتفرد به احد من اهل النقل للحديث فقد بينت علته ودلت على انفراد  
دون غيره وبالله التوفيق قال في هذا الكتاب في آخر كتاب الحج باب ثواب  
من زار قبر النبي صلى الله عليه وسلم عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه  
وسلم من جاء في زائر لم تنزع حاجة الا زيارتي كان حقا على ان اكون له شفيعا

يوم القيمة \* صلى الله عليه وسلم ولم يذكر ابن السكن في هذا الباب غير هذا  
 وذلك منه حكم بانه مجمع على صحته بمنتهى الشرط الذي شرطه في الخطبة وابن  
 السكن هذا امام حافظ ثقة كثير الحديث واسع الرحلة سمع بالعراق والشام  
 ومصر وخراسان وما وراء النهر من خلائق وهو بغدادى سكن مصر ومات بها  
 في النصف من المحرم سنة ثلاث وخمسين وثلثمائة وتبويب ابن السكن بدل على  
 انه فهم منه ان المراد بعد الموت او ان ما بعد الموت داخل في العموم وهو صحيح \*  
 الحديث الرابع \* من حج فزار قبري بعد وفاتي فكأنما زارني في حياتي \* رواه  
 الدارقطني في سننه وغيره ورواه غيره ايضا اخبرنا عبد المؤمن بن خلف الحافظ انا  
 يوسف بن خليل الحافظ انا ناصر بن محمد ابو بريح انا اسمعيل بن الفضل بن  
 الاشيد انا ابو طاهر بن عبد الرحيم انا علي بن همر الحافظ الدارقطني قال حدثنا عبد الله  
 ابن محمد بن عبد العزيز ثنا ابو الربيع الزهراني (ح) وقرأت على ابي محمد اسحاق  
 ابن يحيى بن اسحاق بن ابراهيم الأمدي \* واللفظ \* له اخبرك يوسف بن خليل  
 الحافظ انا محمد بن ابي زيد الكراخي انا محمود الصيرفي انا ابن فاذا شامانا الطبراني ثنا  
 الحسين بن اسحاق التستري ثنا ابو الربيع الزهراني ثنا حفص بن ابي داود عن  
 ليث عن مجاهد عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من حج فزار قبري  
 بعد وفاتي كأن كان زارني في حياتي \* وكتب الى عثمان بن محمد من مكة انه قرأ على  
 الحافظ ابي الحسين بمصر قال انا ابو البركات الحسن بن محمد بن الحسن الشافعي انا  
 ابو طاهر عبد الرحمن بن احمد بن عبد التامر بن يوسف البغدادي انا ابو بكر  
 محمد بن عبد الملك بن بشران انا ابو الحسن الدارقطني حدثنا عبد الله بن محمد بن  
 عبد العزيز ثنا ابو الربيع ثنا حفص بن ابي داود عن ليث بن ابي سالم عن مجاهد  
 عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حج فزار قبري بعد  
 وفاتي فكأنما زارني في حياتي \* واخبرناه عبد المؤمن وغيره اذنا عن  
 الشيرازي انا الحافظ الدمشقي انا ابو عبد الله اخلال انا ابراهيم بن منصور انا  
 ابو بكر بن المقرئ انا ابو يعلى الموصلي ثنا ابو الربيع ثنا حفص بن ابي داود عن  
 ليث عن مجاهد عن ابن همر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حج

فرارني بعد وفاتي كان كمن زارني في حياتي \* ولذلك رواه ابو احمد بن عدي  
في الكامل \* اخبرناه ابو محمد اتوني \* هو الحافظ الديلمي \* وآخرون اذ ناعن ابي الحسن  
التجار عن ابي الكرم المبارك بن الحسن الشهرزوري انا اسماعيل بن مسعدة الاسماعيلي  
انا حمزة بن يوسف السهمي انا ابو احمد عبد الله بن عدي الجرجاني انا الحسن بن سفيان ثنا  
ابن حجر \* و ثنا عبد الله بن محمد البغوي ثنا ابو الربيع الزهراني قال علي ثنا  
حفص بن سليمان وقال ابو الربيع ثنا حفص بن ابي داود وقالوا عن ليث عن  
مجاهد عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حج فزار قبري  
بعد موتي كان كمن زارني في حياتي وصحني \* واللفظ لابن سفيان وذكر  
ابوبكر البيهقي في السنن رواية ابن عدي هذه من الطريقين عن ابي سعيد  
الماليني عن ابن عدي وذكر ابن عدي ذلك في ترجمة حفص بن سليمان  
الاسدي القاضى القاري وذلك حكم منه بانه حفص بن ابي داود المذكور في  
الاسناد وقال اعني ابن عدي ان ابا الربيع الزهراني يسميه حفص بن ابي داود  
لضعفه وهو حفص بن سليمان وقال البيهقي تفرد به حفص وهو ضعيف وكذلك  
حكم الحافظ ابن عساكر ورواه مسعى \* اخبرنا الدمياطي اذنا ثنا ابن هبة الله الشيرازي  
انا ابن عساكر انا اخلال انا ابراهيم بن منصور السلي انا ابوبكر بن المقرئ  
انا ابو سعيد المفضل بن محمد بن ابراهيم الجندي ثنا مسلمة وهو ابن شبيب ثنا  
عبد الرزاق ثنا ابو عمر حفص بن سليمان (ح) قال ابن عساكر وانا ابو القاسم  
ابن السمرقندي انا ابو القاسم اسماعيل بن مسعدة انا حمزة بن يوسف السهمي  
قالا انا ابو احمد بن عدي انا الحسن بن سفيان ثنا علي بن حجر (ح) قال  
ابن عساكر وانا ابو القاسم الشحامى انا ابوبكر البيهقي انا علي بن احمد بن عبدان ثنا  
احمد بن عبيد حدثني محمد بن اسحاق الصفار ثنا ابن بكار ثنا حفص بن سليمان عن  
ليث عن مجاهد عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حج فزار  
قبري بعد موتي كان كمن زارني في حياتي \* زاد السهمي \* وصحني \* ورواه البيهقي  
في السنن بدون هذه الزيادة عن عبد الله بن يوسف انا محمد بن نافع الخزاعي  
ثنا المفضل الجندي قد ذكره سند او مثنا كما ذكره ابن عساكر من طريق ابن

المقرى \* وكتب الى عثمان ان يعمد النوزري من مكة شرفها الله تعالى انه قرأ  
على ابي اليمن ابن عساكر بها قال انا الحسن بن محمد انا علي بن الحسن انا ابو القاسم  
اسماعيل بن محمد انا احمد بن عبد الغفار بن اشته انا ابو سعيد النقاش انا ابو بكر  
محمد بن عبد الله بن ابراهيم الجزر جاني ثنا الحسن بن الطيب البلخي ثنا علي بن حجر  
ثنا حفص بن سليمان عن ابي ثوبان عن مجاهد عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله  
عليه وسلم من زار قبري بعد موتي كان كمن زارني في حياتي \* وقال ابن التمار  
الحافظ البغدادي في كتاب ( الدررة الثمينه في اخبار المدينه ) انابنا عبد الرحمن بن  
علي انا ابو الفضل الحافظ عن ابي علي الفقيه انابنا ابو القاسم الا زهرى انا القاسم بن  
الحسن ثنا الحسن بن الطيب ثنا علي بن حجر ثنا حفص بن سليمان عن ابي ثوبان عن مجاهد عن ابن  
عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حج فزار قبري بعد موتي كان كمن زارني  
في حياتي وصحبتني \* قال ابو اليمن بن عساكر رحمه الله بالاستناد المتقدم اليه وقد  
روى هذا الحديث الحسن بن الطيب عن علي بن حجر فتراد فيه زيادة منكرة  
قال فيه \* من حج فزار قبري بعد موتي كان كمن زارني في حياتي وصحبتني \* تفرد  
بقوله ( وصحبتني ) الحسن بن الطيب وفيه نظر \* قلت وقد ذكرنا هذه الزيادة من  
طريق الحسن بن سفيان فلا تفرد فيها وعبد الرحمن الذي روى عنه ان التمار  
هو ابن الجوزي رحمه الله وقد رأيت بخطه في كتابه ( مثير الغرم الساكن الى  
اشرف الاماكن ) بالاستناد المذكور وقد روي هذا الحديث من وجه آخر  
عن حفص بن سليمان عن كثير بن شذان عن ابي ثوبان عن ابي سليم \* اخبرنا بذلك الحافظ  
ابو محمد الدماطي اجازة ثانيا ابو نصر مكاتبه انا ابن عساكر ساعا انا الشحامى  
انا ابن جرودى انا ابن همدان انا ابو يعلى الموصلى ثنا يحيى بن ايوب ثنا  
حسان بن ابراهيم ثنا حفص بن سليمان عن كثير بن شذان عن ابي ثوبان عن ابي سليم  
عن مجاهد عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حج فزارني  
بعد واتي عند قبري فكأنما زارني في حياتي \* واثار ابن عساكر الى ان الصواب الاول \*  
اما كون حفص بن سليمان القارى الغاضري هو حفص بن ابي داود فكذلك  
قال البخارى وابن ابي حاتم وابن عدى وابن حبان وغيرهم واما كونه هو

الراوي لهذا الحديث فكذلك قاله ابن عدي وابن عساكر وأشار إليه  
 البيهقي وهو السابق إلى الذهبي لكن ابن حبان في كتاب الثقات ذكر ما يتضمن  
 التوقف في ذلك ناه قال حفص بن سليمان البصري المقرئ بروي عن الحسن  
 مات سنة ثلاثين ومائة وليس هذا بحفص بن سليمان البزاز أبي عمر الثوري  
 ذلك ضعيف وهذا ثبت ثم قال في الطبقة التي بعد هذه حفص بن أبي داود  
 بروي عن الهيثم بن حبيب عن عون بن أبي جحيفة روى عنه أبو ربيع الزهراني  
 هذا كلام ابن حبان ومقتضاه أن حفص بن أبي داود المذكور في الطبقة الأخيرة  
 شدة وأنه غير الثوري الضعيف المذكور في الطبقة التي قبله على سبيل التمييز بينه  
 وبين المقرئ البصري وأهل أبي الربيع الزهراني روى عنهما جميعا أعني حفص  
 ابن سليمان المقرئ وحفص بن أبي داود وأن اختلف طبقتهم وقد ذكر ابن  
 حبان حفص بن سليمان المقرئ في كتاب المجرحين وذكر ضعفه وقال أنه ابن  
 أبي داود وبعد القول بأنه أشبه عليه وجعلهما اثنين أحدهما ثقة والآخر ضعيف على أن  
 هذا الاستبعاد مقابل بأن ابن عدي ذكر في ترجمة حفص الثوري حديثاً من  
 رواية أبي الربيع الزهراني عن حفص بن أبي داود عن الهيثم بن حبيب عن  
 عون بن أبي جحيفة عن أبيه قال مر النبي صلى الله عليه وسلم برجل يصلي قد سدل  
 ثوبه فغطه عليه \* وبعد أيضاً أن يكونا اثنين ويشبهه على ابن عدي  
 فيجعلهما واحداً والموضع موضع نظر فإن صح مقتضى كلام ابن حبان  
 زال الضعف فيه ولا ينافي هذا كونه جاء مسمى في رواية هذا الحديث  
 لجواز أن يكون قد وافق حفصاً الثوري في اسم أبيه وكهنته وإن كان هو الثوري  
 كما حكم به ابن عدي وغيره وهو ابن امرأة عاصم فقد أكثر الناس الكلام  
 فيه وبالأغراض في تضعيفه حتى قيل عن عبد الرحمن بن يوسف بن خراش أنه  
 كذاب متروك يضع الحديث وعندى أن هذا القول سرف فإن هذا الرجل  
 إمام قراءة وكيف يعتد أنه يقدم على وضع الحديث والكذب ويتفق الناس  
 على الأخذ بقراءته وإنما غاية أنه ليس من أهل الحديث فلذلك وقعت المنكرات  
 والغلط الكثير في روايته وقد قال عبد الله بن أحمد بن حنبل سألته يعني أبا

عن حفص بن سليمان المقرئ قتال هو صالح وروى عثمان بن احمد الدقاق  
عن حنبل بن اسحق قال قال ابو عبد الله وما كان بحفص بن سليمان المقرئ  
بأمر وحسبك بهذين التوليين بن احمد رحمه الله وهما مقدمان على من روى عن  
احمد خلافاً ذلك فيه ولو ثبت ضعفه كما هو المشهور فإنه لم يتفرد  
بهذا الحديث وقول البيهقي رحمه الله تعالى أنه تفرد به بحسب ما اطلع  
عليه وقد جاء في معجم الطبراني الكبير والاوسط متابعتهم \* اخبرنا به في المعجم  
الكبير \* ومحمد اسحاق بن يحيى الآمدي يقرأ في عليه بسفح قاسميون في يوم  
السبت رابع عشر صفر سنة ثمان وسبع مائة قلت له اخبرك الحافظ ابو الحاج  
قراءة عليه وانت تسمع انا ابن ابي زيد الكراقي انا محمود الصبري انا ابن فاذشاه  
اذ الطبراني رحمه الله ثنا احمد بن رشد بن ثناء علي بن الحسن بن هارون  
الانصاري ثنا الليث ابن بنت الليث بن ابي سليم قال حدثني جدتي عائشة بنت  
يونس امرأة الليث عن ليث بن ابي سليم عن مجاهد عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم من زار قبري بعد موتي كان كمن زارني في  
حياتي \* واخبرنا به ايضاً عبد المؤمن وغيره اذنا عن ابن عميل انا الحافظ علي  
ابن الحسن انا ابو الفتح احمد بن محمد بن احمد بن سعيد الحداد في كتابه انا  
عبد الرحمن بن محمد بن حفص الحمداني ثنا سليمان بن ايرب وهو الطبراني  
فذكره \* وقد روى بعضهم هذا الحديث فقال فيه جعفر بن سليمان الضبي  
كذلك وقع في جزءه الي بكر محمد بن السري \* اخبرنا به عبد المؤمن الحافظ  
اذنا عن يوسف بن خليل الحافظ انا ابو الفتح نصر بن ابي الفرج بن علي الحصري  
انا ابو محمد محمد بن احمد بن عبد الكريم التميمي انا ابو نصر محمد بن محمد بن علي  
الزبي (ح) وانا بن عبد المؤمن ايضاً قال انا بن نصر انا ابن عساكر انا ابو الفرج  
عبد الخالق بن احمد بن عبد القادر بن محمد بن يوسف انا الزبي (ح) وانا غالباً  
ابو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن سالم السلي المر داسي ابن الموازي مكاتبة ومشافهة  
قال انا بن ابي القاسم الحسين بن هبة الله بن محفوظ بن صري انا عبد الخالق  
ابن يوسف وابو المنذر بن التمر كني كلاهما عن الزبي (ح) ووجدته بخط اسماعيل بن

الانماطي انا محمد بن علوان انا سعيد بن محمد ثنا ابو سعيد بن اسمعاني املاء  
 بهراة انا المظفر بن احمد ومحمد بن القاسم قال انا الربيعي انا ابو بكر  
 محمد بن بن عمر بن خلف بن زبور الكا غدي انا ابو بكر محمد بن السري  
 ابن عثمان التمار ثنا نصر بن شعيب مولى العبد بين ثنائي ثنا جعفر بن سليمان الضبي  
 عن ليث عن مجاهد عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم من حج بعد وفاتي وزار قبري كاتب كمن زارني في حيوتي \*  
 قال ابن عساكر كذا قال جعفر بن سليمان الضبي وهو وهم وانما هو حفص بن  
 سليمان ابو عمر الاسدي الفاضلي التماري

❁ الحد يث الخا مس ❁ من حج البيت ولم يزرني فقد جفاني \* رواه ابن عدي في  
 الكامل وغيره \* اخبرناه اذنا ومشافة عبد المؤمن وآخرون عن ابي الحسن بن المظفر  
 البغدادي عن ابي الكرم ابن الشهر زوري انا اسماعيل بن مسعدة الاسماعيلي  
 انا حمزة بن يوسف السهمي انا ابو احمد بن عدي ثنا علي بن اسحاق ثنا محمد بن  
 محمد بن النعمان حدثني جدي قال حدثني مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله  
 عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حج البيت ولم يزرني فقد جفاني \*  
 وذكر ابن عدي احاديث النعمان ثم قال هذه الاحاديث عن نافع عن ابن عمر يحدث بها  
 النعمان بن شبل عن مالك ولا اعلم رواه عن مالك غير النعمان بن شبل ولم ار في  
 احاديثه حديثا غريبا قد جاوز الحد فاذا ذكره وروى في صدر ترجمته عن عمران  
 ابن موسى الزجاجي انه ثقة وعن موسى بن هارون انه منهم وهذه التهمة غير  
 مفسرة فالحكم بالتوثيق مقدم عليها وذكر ابو الحسن الدارقطني رحمه الله هذا  
 الحديث في احاديث مالك بن النضر الغراب التي ليست في الموطا وهو كتاب  
 ضخم قال ثنا ابو عبد الله الايلي وعبد الباقي قال ثنا محمد بن محمد بن النعمان بن  
 شبل ثنا جدي ثنا مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال  
 من حج البيت ولم يزرني فقد جفاني \* قال الدارقطني تنريده هذا الشيخ وهو منكر  
 هذه عبارة الدارقطني والظاهر ان هذا الانكار منه بحسب تفرد وعدم  
 احتماله بالنسبة الى الاسناد المذكور ولا يانزم من ذلك ان يكون المتن في نفسه

منكر آ ولا موضوعاً وقد ذكره ابن الجوزي في الموضوعات وهو سرف منه ويكفي في الرد عليه ما قاله ابن عدي وقال ابن الجوزي عن الدارقطني ان الحمل فيه على محمد بن محمد بن النعمان لا على جده وكلام الدارقطني الذي ذكرناه محتمل لذلك ولان يكون المراد تفرد النعمان كما قاله ابن عدي واما قول ابن حبان ان النعمان يأتي عن الثقات بالطامات فهو مثل كلام الدارقطني الا انه بالغ في الانكار وقد روى ابن حبان في كتاب المجروحين عن احمد بن عبيد عن محمد بن محمد بن محمد بن الجوزي في كتاب الضعفاء ان الدارقطني طعن في محمد بن محمد بن النعمان فالذي حكيناه من كلام الدارقطني رحمه الله هو الانكار لا التضعيف فتحصل من هذا ابطال الحكم عليه بالوضع لكنه غريب كما قال الدارقطني وهو لا جل كلام ابن عدي صالح لان يعترض به غيره وهذا الحديث كان ينبغي تقديمه بعد الاول لكونه من طريق نافع ولكننا اخرناه لاجل ما وقع فيه من الكلام وما يجب ان تنبه له ان حكم الحديث بالانكار والاستغراب قد يكون بحسب تلك الطريق فيلزم من ذلك رد متن الحديث بخلاف اطلاق التقيية ان الحديث موضوع فانه حكم على المتن من حيث الجملة فلا جرم قبلنا كلام الدارقطني ورددنا كلام ابن الجوزي والله اعلم

❀ وحديث آخر ❀ من رواية ابن عمر رضي الله عنهما ذكره الدارقطني في العلل في مسند ابن عمر في حديث من استطاع ان يموت بالمدينة فليعمل قال ثنا جعفر بن محمد الواسطي ثنا موسى بن هارون ثنا محمد بن الحسن الخثلي ثنا عبد الرحمن بن المبارك ثنا عون بن موسى عن ايرب عن ارفع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من زارني في المدينة كنت له شفيعاً وشهيداً ❀ قيل للثخلي انما هو سفيان بن موسى قال اجعلوه عن ابن موسى ❀ قال موسى بن هارون ورواه ابراهيم بن الحجاج عن وهب عن ايرب عن ارفع مرسلاً عن النبي صلى الله عليه وسلم فلا ادري اسمعه من ابراهيم بن الحجاج اولاً وانما اقرده هذا الحديث بترجمة لان نسخة العلل للدارقطني التي نقلت منها سقيمة

❀ الحديث السادس ❀ من زار قبري ❀ او من زارني ❀ كنت له شفيعاً وشهيداً ❀

رواه ابو داود الطيالسي في مسنده وقد سمعت المسند المذكور كله متفرقا على اصحاب ابن خليل \* اخبرنا ابو بكر احمد بن محمد بن ابى القاسم بن بدران بن ابان الدشتي بقراءة عليه بالشام سنة سبع وسبعائة قال انا الحافظ ابو الحجاج يوسف ابن خليل بن عبد الله الدمشقي بحلب سنة ثلاث واربعين وسنائة قال انا القاضي ابو المكارم احمد بن محمد بن محمد بن عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن قيس اللبان قراءة عليه وانا اسمع غير مرة باصبعها في سنة احدى وتسعين وخمس مائة قبل له اخبركم ابو علي الحسن بن احمد بن الحسن الحداد المقرئ قراءة عليه وانت تسمع في محرم سنة ثنى عشرة وخمسمائة فقر به قل انا الامام ابو نعيم احمد ابن عبد الله بن احمد بن اسحاق الحافظ قراءة عليه وانا اسمع انا ابو محمد عبد الله بن جعفر بن احمد بن فارس ثنا ابو بشر يونس بن حبيب ثنا ابو داود الطيالسي ثنا سوار بن ميمون ابو الجراح البجلي قال حدثني رجل من آل عمر عن عمر رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من زاد قبري \* او قال من زارني \* كنت له شفيعا \* او شهيدا \* ومن مات في احد الحرمين بعنه الله عز وجل في الاثنين يوم القيمة \* وذكر البيهقي هذا الحديث في السنن الكبير من جهة الطيالسي رحمه الله وذكره الحافظ ابن عساكر من جهته \* انبأنا عبد المؤمن وغيره عن ابن الشيرازي انا ابن عساكر انا ابو علي الحداد اجازة ثم انا ابن اسمرقندي نا يوسف بن الحسن النفكري قال انا ابو نعيم ثنا ابن فارس (ح) وبه الى ابن عساكر قال واخبرنا الشعمي انا ابو بكر البيهقي انا ابن فورك انا ابن فارس فذكره \* وسوار بن ميمون روى عنه شعبة لما سذكره في الحديث السابع ورواية شعبة عنه دليل على ثقته عنده فلم يبق في الاسناد من ينظر فيه الا الرجل الذي من آل عمر والامريه قريب لاسيما في هذه الطبقة التي هي طبقة التابعين واما قول البيهقي هذا اسناد مجهول فان كان سببه جهالة الرجل الذي من آل عمر فصح وقد بينا قرب الامريه وان كان سببه عدم علمه بحال - وار بن ميمون فقد ذكرنا رواية شعبة عنه وهي كافية وقد روى البيهقي ايضا رواية شعبة عنه في غير المتن كما سذكره في الحديث السابع وذكر البيهقي في موضع آخر انه احتمل قتيل سوار

ابن ميمون وقيل ميمون بن سوار من رواية وكيع عنه  
 ❖ الحديث السابع ❖ من زارني متممًا كان في جوارى يوم القيمة \* رواه  
 ابو جعفر العقيلي وغيره من رواية سوار بن ميمون المتقدم على وجه آخر غير ما سبق \*  
 اخبرنا الحافظ ابو محمد اذنا انا ابن الشيرازي في كتابه انا ابن عساكر سماعًا انا  
 الشامي انا البيهقي انا ابو عبد الله الحافظ اخبرني علي بن عمر الحافظ ثنا احمد  
 ابن محمد الحافظ حدثني داود بن يحيى ( ح ) قال ابن عساكر وانا ابو البركات  
 ابن الانماطي انا ابو بكر الشامي انا ابو الحسن انا ابو الحسن العسقي انا ابن الدخيل  
 ثنا ابو جعفر محمد بن عمرو العقيلي ثنا محمد بن موسى قال ثنا احمد بن الحسن  
 الترمذي ثنا عبد الملك بن ابراهيم الجدي ثنا شعبة عن سوار بن ميمون عن \*  
 \* وفي حديث الشامي \* ثنا هارون بن قزعة عن رجل من آل الخطاب عن النبي  
 صلى الله عليه وسلم قال من زارني متممًا كان في جوارى يوم القيمة \* زاد الشامي  
 ومن سكن المدينة وصبر على بلائها كنت له شهيدًا وشفيعًا يوم القيمة \* وقال \*  
 ومن مات في احد الحرمين بعثه الله في الآمين \* وقال الشامي \* من الآمين  
 يوم القيمة \* وهارون بن قزعة ذكره ابن حبان في الثقات والعقيلي لما ذكره  
 في كتابه لم يذكر فيه أكثر من قول البخاري انه لا يتابع عليه فلم يبق فيه  
 الا للرجل المبهم وارساله وقوله فيه من آل الخطاب كذا وقع في هذه الرواية  
 وهو يوافق قوله في رواية الطيالسي من آل عمر وقد اسنده الطيالسي عن عمر  
 كما سبق لكنني اخشى ان يكون الخطاب لفضينا من حاطب فان البخاري لا ذكره  
 في التاريخ قال هارون ابو قزعة عن رجل من ولد حاطب عن النبي صلى الله عليه  
 وسلم من مات في احد الحرمين \* روى عنه ميمون بن سوار لا يتابع عليه وقال  
 ابن حبان ان هارون بن قزعة يروي عن رجل من ولد حاطب المراسيل وعلى  
 كلا التقديرين فهو مرسل جيد واما قول الازدي ان هارون متروك  
 الحديث لا يستجبه فعل مستند فيه ما ذكره البخاري والعقيلي وبالغ في اطلاق  
 هذه العبارة لانها انما تطلق حيث يظهر من حال الرجل ما يستحق به الترك  
 وقد عرفت ان ابن حبان ذكره في الثقات وابن حبان اعلم من الازدي واثبت

وقد روى عن هارون بن قرعة ايضا مسندا بلفظ اخر وهو  
 ❀ الحديث الثامن ❀ من زارني بعد موتى فكان غما زارني في حياتي ورواه  
 الدارقطني وغيره ❀ اخبرناه الحافظ ابو محمد الدمياطي سما عا عليه في كتاب السنن  
 للدارقطني قال انا الحافظ ابو الجاج يوسف بن خليل انا الوريث انا الاخشيد  
 انا ابن عبد الرحيم انا الدارقطني ثنا ابو عبيد والقاضي ابو عبد الله وابن مغلة قالوا ثنا  
 محمد بن الوليد البصري ثنا وكيع ثنا خالد بن ابي خالد وابو عون عن الشعبي والاسود  
 ابن ميمون عن هارون بن قرعة عن رجل من آل حاطب عن حاطب رضى الله عنه قال قال  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم من زارني بعد موتى فكأنما زارني في حياتي ومن مات باحد  
 الحرمين بعث من الآمين يوم القيمة ❀ مكذاهو في سنن الدارقطني وانبا نا به  
 ايضا عبد المؤمن انبا نا ابي الشيرازي انا ابن عساكر انا فرائكين التركي  
 انا الجوهري انا علي بن محمد بن لوثا نا زكريا الساجي (ح) قال ابن  
 عساكر وانا احمد بن محمد البغدادي انا ابن شكر وبه وعبد بن احمد السمسار  
 قال انا ابراهيم بن عبد الله انا المحاملي قالنا ثنا محمد بن الوليد البصري  
 ثنا وكيع ثنا خالد بن ابي خالد وابو عون عن الشعبي والاسود بن ميمون عن هارون  
 ابن قرعة به ❀ وانبا نا عبد المؤمن ايضا انبا نا ابو نصر انا ابن عساكر انا علي بن ابراهيم  
 الحسيني انا رشاد بن نضيف المقرئ انا الحسن بن اسماعيل القرات ثنا احمد بن  
 مروان المالكي ثنا زكريا بن عبد الرحمن البصري ثنا محمد بن الوليد ثنا وكيع  
 ابن الجراح عن خالد وابو عون عن هارون بن قرعة مولى حاطب عن  
 حاطب رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من زارني بعد موتى  
 فكأنما زارني في حياتي ومن مات في احد الحرمين بعث يوم القيمة من الآمين ❀  
 كذا وقع في رواية احمد بن مروان المالكي وهو صاحب المجالسة عن هارون  
 عن حاطب والد بن رومان عن رجل عن حاطب كذا تقدم اولى بان يكون الصواب معهم  
 ❀ الحديث التاسع ❀ من حج حجة الاسلام وزار قبري وغزا غزوة وصلى على  
 في بيت المقدس لم يسأله الله عز وجل فيما افترض عليه ❀ رواه الحافظ ابو الفتح  
 الازدي في الثاني من فوائده ❀ اخبرنا به ابو النجم شهاب بن علي المحسن قراءة عليه وانا

اسمع بالقرافة الصغرى في سنة سبع وسبع مائة وابوا الفتح بن ابراهيم  
 بقرأتى عليه سنة ثلاث وعشرين قالانا ابو محمد عبد الوهاب بن ظافر  
 ابن علي بن فتوح الازدي المعروف بابن رواج قال الاول سمعنا وقال  
 الثاني اجازة قال انا الحافظ ابو طاهر بن احمد بن محمد بن احمد بن ابراهيم بن سلفه السنفي  
 الاصبهاني قراءة عليه وانا اسمع انا ابو طالب عبد القادر بن محمد بن يوسف  
 ببغداد ثنا ابو اسحاق بن ابراهيم بن عمر بن احمد البرمكي انا ابو الفتح محمد بن الحسين  
 ابن احمد الازدي الحافظ ثنا النعمان بن هارون بن ابي الدلهات ثنا ابو سهل بدر  
 ابن عبد الله المصيصي ثنا الحسن بن عثمان الرمادي ثنا عمار بن محمد حدثني خالي  
 صفهان عن منصور عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهم قال  
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حج حجة الاسلام وزاوق بري وغزا غزوة  
 وحمل على في بيت المقدس لم يسأله الله عز وجل فيها افترض عليه \* عمار بن محمد  
 ابن اخي سفيان الثوري روى له مسلم والحسن بن عثمان الرمادي قال الخطيب  
 كان احد العلماء الافاضل من اهل المعرفة والثقة والامانة ولى قضاء الشرقية  
 في خلافة المتوكل وروى عن طلحة بن محمد بن جعفر وذكره غير الخطيب ايضا  
 وكان صالحا دينيا فها قد عمل الكتب وكانت له معرفة بايام الناس وله تاريخ حسن  
 وكان كريما واسعا مفضالا وابو سهل بدر بن عبد الله المصيصي ما علمت من حاله  
 شيئا والنعمان بن هارون بن ابي الدلهات حدث ببغداد عن جماعة كثيرين  
 وروى عنه محمد بن المنصور وعلي بن عمر السكري \* قال الخطيب وما علمت من حاله  
 الاخير او صاحب الجيرة ابو الفتح محمد بن الحسين بن احمد بن الحسين بن عبد الله  
 ابن يزيد بن العمان الازدي الموصلي من اهل العلم والفضل كان حافظا  
 صنف كتابا في علوم الحديث \* ذكره الخطيب في التواريخ وابن الصمعي  
 في الانساب \* اتى عليه محمد بن جعفر بن علان وذكره بالحنظ وحسن المعرفة  
 بالحديث وقال ابو التيب الارموي رأيت اهل الموصل يوهنونه جدا ولا يعدونه  
 شيئا ومثل البرقاني عنه فاضار الى انه كان ضعيفا وذكر غيره كلاما اشد من هذا  
 \* الحديث المأشور \* من زارني بعد موتى نكأ نزارني وانا حي \* رواه ابو الفتح

سعيد بن محمد بن اسمعيل يعقوبي في جزئه له فيه فوائد مشتملة على بعض شئنا  
سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وآثاره وما ورد في فضل زيارته ودرجة  
زواؤه وهذا الجزء رواية لمحدث اسمعيل بن عبد الله بن عبد المحسن الانصاري  
المالك المشهور بابن الانماطي ونقلت من خطه قال انا ابو محمد عبد الله بن علوان  
بن هبة الله بن ربحان الخوطي التكريتي الصوفي قراءة عليه وانا اسمع بالحرم  
الشريف على دكة الصوفية بجانب باب بني شمية تجاه الكعبة المعظمة زادها الله شرفا  
قال ثنا ابو القنوح سعيد بن محمد بن اسمعيل يعقوبي في ربيع الاول سنة اثنين  
وخمسين وخمسمائة قال ثنا الامام ابن العمري ثنا ابو سعيد احمد بن محمد بن احمد بن  
الحسن الحافظ املاء في الروضة بين قبر النبي صلى الله عليه وسلم ومنبره في الزورة  
الثانية انا ابو الحسين احمد بن عبد الرحمن الذكواني انا احمد بن موسى بن مردويه  
الحافظ ثنا الحسن بن محمد السوسي ثنا احمد بن سهل بن ايوب ثنا خالد بن يزيد  
ثنا عبد الله بن همر العمري قال سمعت سعيد المقبري يقول سمعت ابا هريرة  
رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من زارني بعد موتي فكأنما  
زارني وانا حي ومن زارني كنت له شهيدا او شفيعا يوم القيمة خالد بن يزيد ان كان  
هو العمري فقد قال ابن حبان انه منكر الحديث واحمد بن سهل بن ايوب  
اهوازى قال الصريفي مات بالا هواز يوم التروية سنة احدى وتسعين ومائتين  
الحديث الحادي عشر من زارني بالمدينة محتسبا كنت له شفيعا وشهيدا  
\* وفي رواية من زارني محتسبا الى المدينة كن في جوارى يوم القيمة \* انا ابو الدمياطي  
وابن هارون وغيرهما قالوا انا ابو محمد بن هبة الله قال انا علي بن الحسن الحافظ  
سماعا انا زاهر انا البيهقي انا ابو سعيد بن أبي عمرو (ح) قال الحافظ وانا ابو سعيد بن  
البغدادى انا ابو نصر محمد بن احمد بن سيبويه انا ابو سعيد الصيرفي انا محمد بن  
عبد الله الصغار ثنا ابن ابي الدنيا حدثني سعيد بن عثمان الجرجاني ثنا محمد بن اسمعيل ابن  
ابي قدرك اخبرني ابو المثنى سليمان بن يزيد العكي وفي حديث ظاهر \* العنكي \* (ح) قال  
الحافظ وانا ابن السمرقندي انا ابن مسعدة انا حمزة ثنا ابو بكر بن محمد بن احمد بن اسمعيل  
يحيى بن ثنا ابو عوانة موسى بن يوسف التيطان ثنا عباد بن موسى الخليلي ثنا ابن

ابن فديك عن سليمان بن يزيد الكعبي عن انس بن مالك رضى الله عنه  
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قار من زارنى بالمدينة محتسبا كنت له شفيعا وشهيدا\*  
وفي حديث عبادة كنت له شهيدا\* وشفيعا\* وقال\* يوم القيمة\* وذكره ابن الجوزى  
فى (مشير العزم الساكن) ومن خطه نقلت بسنده الى ان ابى الدنيا اسناداه المذكور  
وبالاسناد الى البيهقى انا ابو عبد الله الحافظ ثنا على بن عيسى ثنا احمد بن عبدوس  
ابن حمدويه الصفار النيسابورى ثنا ايوب بن الحسن ثنا محمد بن اسمعيل بن  
ابى فديك بالمدينة ثنا سليمان بن يزيد الكعبي عن انس بن مالك رضى الله عنه  
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من مات فى احد الحرمين بئس من الامنين  
يوم القيمة ومن زارنى محتسبا الى المدينة كان فى جوارى يوم القيمة\* هذه  
الاسانيد الثلاثة دارت على محمد بن اسمعيل بن ابى فديك وهو جامع عليه  
وسليمان بن يزيد ذكره ابن حبان فى الثقات وقال ابو حاتم الرازي انه منكر  
الحديث ليس بقوى \*

\* الحديث الثانى عشر \* ما من احد من امتى له سعة ثم لم يزرنى فليس له عذر\*  
قال الحافظ ابو عبد الله محمد بن محمود بن النجار فى كتاب (الدر الثمينه فى  
فضائل المدينة) انبأنا ابو محمد بن على انا ابو يعلى الازدي انا ابو اسحاق البجلي انا  
سعيد بن ابى سعيد النيسابورى انا ابراهيم بن محمد المؤدب انا ابراهيم بن محمد  
ثنا محمد بن محمد ثنا محمد بن مقاتل ثنا جعفر بن هارون ثنا اسمعان بن المهدي عن  
انس رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من زارنى ميتا فكنا  
زارنى حيا ومن زار قبرى وجبت له شفاعتى يوم القيمة وما من احد من امتى له  
سعة ثم لم يزرنى فليس له عذر \*

\* الحديث الثالث عشر \* من زارنى حتى ينتهى الى قبرى كنت له يوم القيمة  
شهيدا\* او قال\* شفيعا\* ذكره الحافظ ابو جعفر القمى فى كتاب الضعفاء فى ترجمة  
فضالة بن سعيد بن زميل انا زنى قال ثنا سعيد بن محمد الحضرمى ثنا فضالة بن  
سعيد بن زميل المازني ثنا محمد بن يحيى المازني عن ابن جريج عن عطاء عن ابن  
عباس رضى الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من زارنى فى مماتي

كان كن زارني في حياتي ومن زارني حتى ينتهي الى قبري كنت له يوم القيمة شهيداً \* اوقال \* شفيعاً \* وذكره الحافظ ابن عساكر من جهته ايضا انبأنا به ابو محمد الدمياطي عن ابن هبة الله لسامعه منه انا ابو البركات عبد الوهاب بن المبارك الانماطي انا ابو بكر محمد بن المظفر الشامي انا ابو الحسن احمد بن محمد العتيقي انا يعقوب بن يوسف بن احمد الصيدلاني ثنا ابو جعفر محمد بن عمرو العقبلي فذكره باسناده الا انه قال من رآني في المنام كان كن رآني في حياتي \* والباقي سواء ووقع في روايته ايضا شعيب بن محمد الحضرمي ولعله تصحيف وفضالة بن سعيد قال العقبلي في ترجمته حديثه غير محفوظ لا يعرف الا به هكذا رأيته في كتاب العقبلي وذكر الحافظ ابن عساكر عنه انه قال لا يتابع على حديثه من جهة ثبت ولا يعرف الا به ومحمد بن يحيى المازني ذكره ابن عدي في الكامل وقال ان احاد يثبه مظلمة منكورة ولم يذكر ابن عدي هذا الحديث في احاديثه ولم يذكر فيه ولا العقبلي في فضالة شيئاً من الجرح سوى التفرّد والذكارة \*

❁ الحديث الرابع عشر ❁ من لم يزرقبري فقد جفاني \* قال ابو الحسين نجي بن الحسن بن جعفر الحسيني في كتاب (اخبار المدينة) ثنا محمد بن اسماعيل حدثني ابو احمد احمد بن ثناء النعمان بن شبل ثنا محمد بن الفضل \* مدني \* سنة ست و سبعين عن جابر عن محمد بن علي عن علي رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من زارقبري بعد موته فكأنما زارني في حياتي ومن لم يزرنني فقد جفاني \* وقال الحافظ ابو عبد الله بن النجار في (الدرة الممينة) روى عن علي رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لم يزرقبري فقد جفاني وقال ابو سعيد عبد الملك بن محمد بن ابراهيم النيسابوري ألحز كوشى الواعظ في كتاب (شرف المصطفى) صلى الله عليه وسلم روى عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه قال قال نبي الله صلى الله عليه وسلم من زارقبري بعد موته فكأنما زارني في حياتي ومن لم يزرقبري فقد جفاني \* وهذا الكتاب في ثمان مجلدات وبصفه عبد الملك النيسابوري صنف في علوم الشريعة كتبها توفي سنة ست واربعمائة بنيسابور وقبره بامشهور يزاورون بترك به وشيخه في الفقه ابو الحسن المارحسي

وقد روي حديث على رضي الله عنه من طرق أخرى ليس فيها تصريح بالرفع ذكرها ابن عساكر \* أنبأنا عبد المؤمن وآخرون عن ابن الشيرازي أنا ابن عساكر أنا أبو العز أحمد بن عبيد الله أنا أبو محمد الجوهري أنا علي بن محمد بن أحمد بن نصير بن عرفة ثنا محمد بن إبراهيم الصلي ثنا منصور بن قدامة الواطلي ثنا المصنف بن أبي الجارود ثنا عبد الملك بن هارون بن عنترة عن أبيه عن جده عن علي بن أبي طالب قال من سأل لرسول الله صلى الله عليه وسلم الدرجة الوسيطة حلت له شفاعتي يوم القيمة (١) ومن زار قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم كان في جوار رسول الله صلى الله عليه وسلم عبد الملك بن هارون بن عنترة فيه كلام كثير رماه يحيى بن معين وابن حبان وقال البخاري منكر الحديث وقال أحمد ضعيف \*

\* الحديث الخامس عشر \* من أتى المدينة زائراً قال يحيى الخبيني في (أخبار المدينة) في باب ما جاء في زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم وفي السلام عليه \* ثنا محمد بن يعقوب ثنا عبد الله بن وهب عن رجل عن بكر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من أتى المدينة زائراً إلى وجبت له شفاعتي يوم القيمة ومن مات في أحد الحرمين بث آمناً \* وقد وردت أحاديث أخرى في ذلك فيها \* من لم يملكه زبارتي فيزور قبر إبراهيم الخليل عليه الصلوة والسلام \* وسأذكر ذلك إن شاء الله تعالى في الكلام على زيارة سائر الأنبياء والملاحين \*

\* الباب الثاني في ما ورد من الأخبار والأحاديث دال على فضل \*

\* الزيارة وأن لم يكن فيه لفظ الزيارة \*

روينا في سنن أبي داود المستفي عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما من أحد يسلم على إلا رد الله عليه روحه حتى يرد عليه السلام \* أنبأنا ذلك بجميع سنن أبي داود شيخنا الحافظ أبو محمد الديلمي يقرأ في عليه لبعضها وقراءة عليه وأنا اسمع لها فيها قال أنا بجميعها أبو الحسن بن أبي

(١) هكذا هذه الرواية بالألفاظ الموجودة في سائر النسخ الحاضرة عندنا وأصل وقع فيها سهو من الكاتب والله أعلم ١٢ حسن بن أحمد غنى عنه

عبد الله بن أبي الحسن البغدادي قراءة عليه وأنا اسمع عن أبي المعالي الفضل بن مهمل بن بشر  
 الاسفراييني عن الخطيب أبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الحافظ قال شيخنا وأنا أيضاً  
 أبو الحسن عن الحافظ أبي الفضل محمد بن ناصر بن محمد بن علي الفارسي الأصل  
 السلمي قال أخبرنا الشيخان أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عمر بن السمرقندي  
 المقرئ والعبد الفقير أبو الحسين محمد بن محمد بن الحسين بن محمد الفراء  
 الحنبلي قال أنا الخطيب \* وفات ابن السمرقندي الجزء السابع والعشرون فرواه  
 عن الخطيب بالاجازة \* قال ابن ناصر وقرأت هذا الكتاب مراراً على الشيخ  
 الصالح أبي غالب محمد بن الحسن بن علي البصري المأوردي قال أنا أبو علي  
 علي بن أحمد بن علي التستري قال أنا أبو عمر القاسم بن جعفر بن  
 عبد الواحد الهاشمي أنا أبو علي محمد بن أحمد بن عمر والولولي  
 ثنا أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق السجستاني قال ثنا محمد  
 ابن عوف ثنا المقرئ ثنا حيوة عن أبي مخر حميد بن زياد عن يزيد بن عبد الله  
 ابن قسيط عن أبي هريرة فذكره بلفظه وهذا اسناد صحيح فان محمد بن عوف  
 شيخ أبي داود جليل حافظ لا يسئل عنه وقد رواه معه عن المقرئ عباس بن  
 عبد الله الترمذي رواه من جهة أبو بكر البيهقي والمقرئ وحيوة ويزيد بن عبد الله  
 بن قسيط متفق عليهم وحميد بن زياد روى له مسلم وقال أحمد ليس به بأس  
 وكذا قال أبو حاتم وقال يحيى بن معين ثقة ليس به بأس وروى عن ابن  
 معين فيه رواية أنه ضعيف ورواية التوثيق ترجح عليها لموافقتها أحمد وأباحاتم  
 وغيرهما وقال ابن عدي هو عندي مالح الحديث وإنما أنكرت عليه حمد يثين  
 \* المؤمن بالف \* وفي القدرية وسائر حديثه أرجوان يكون مستقيماً وأما قول الشيخ  
 زكي الدين فيه أنه أنكر عليه شيء من حديثه فقد بينا عن ابن عدي تعيين ما أنكر  
 عليه وليس منه هذا الحديث وبمقتضى هذا يكون هذا الحديث صحيحاً شاء الله تعالى  
 وقد اعتمد جماعة من الأئمة على هذا الحديث في مسألة الزيارة وصدر به  
 أبو بكر البيهقي باب زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم وهو اعتماد صحيح واستدل  
 مستقيم لأن الزائر المسلم على النبي صلى الله عليه وسلم يحصل له فضيلة رد الي

صلى الله عليه وسلم السلام عليه وهي رتبة شريفة ومنقبة عظيمة ينبغي التعرض لها والحرص عليها لينال بركة سلامه صلى الله عليه وسلم عليه فان قيل ليس في الحديث تخصيص بالزائر فقد يكون هذا احصا لا لكل مسلم قريبا كان او بعيدا وحينئذ يحصل هذه الفضيلة بالسلام من غير زيارة والحديث عام قلت قد ذكره ابن قدامة من رواية احمد واقله ما من احد يسلم على عند قبري وهذه زيادة مقتضاها التخصيص فان ثبت فذاك وان لم يثبت فلا شك ان القريب من القبر يحصل له ذلك لانه في منزلة المسلم بالتحية التي يستدعي الرد كافي حال الحياة فهو بحضوره عند القبر قاطع بنيل هذه الدرجة على مقتضى الحديث مقرر خطابه النبي صلى الله عليه وسلم له برد السلام عليه وفي المواجهة بالخطاب فضيلة زائدة على الرد على الغائب وواعلم ان السلام على النبي صلى الله عليه وسلم على نوعين احدهما المقصود به الدعاء كقولنا صلى الله عليه وسلم فهذا دعاء مناله بالصلاة والتسليم من الله تعالى ويقال للعبد مسلم لدعائه بالسلام كما يقال له وصل اذا دعا بالصلاة قال الله تعالى ان الله وملائكته يصلون على النبي يا ايها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليما وسئل صلى الله عليه وسلم كائنات في الصحيحين وغيرهما قيل قد عرفنا السلام عليك فكيف الصلوة عليك قال قولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على ابراهيم وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل ابراهيم في العالمين انك حميد مجيد والسلام كما قد علمتم فقال العلماء معناه كما قد علمتم في التشهد السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته وقد ياتي هذا القسم بلفظ الغيبة كما روي عن فاطمة بنت النبي صلى الله عليه وسلم ورضي عنها قالت قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخلت المسجد فتولي بسم الله والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم صل على محمد وعلى آل محمد واغفر لنا وسهل لنا ابواب رحمتك فاذا فرغت فتولي مثل ذلك غير ان قولي وسهل لنا ابواب فضلك ورواه القاضي اسماعيل بهذا اللفظ ورواه ابن ماجه في سننه عن فاطمة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل المسجد يقول بسم الله والسلام على رسول الله اللهم اغفر لي ذنوبي

وافتح لي ابواب رحمتك واداً خرج قال بسم الله والسلام على رسول الله اللهم اغفر لي ذنوبي وافتح لي ابواب فضلك ❁ والاسناد الى فاطمة رضي الله عنها من الطريقين فيه انقطاع والمختار ان يقول في ذلك ايضاً السلام عليك ايها النبي كافي الشهد والمقصود من هذه الاحاديث بيان هذا النوع من السلام على النبي صلى الله عليه وسلم بلفظ الخطاب والغيبة جميعاً ولا فرق في ذلك بين الغائب عنه والحاضر عنده صلى الله عليه وسلم وهذا النوع هو الذي قيل باخصاصه بالنبي صلى الله عليه وسلم عن الامة حتى لا يسلم على غيره من الامة الاتبعاً له كالا يصلى على غيره من الامة الاتبعاً له ❁ النوع الثاني ما يقصد به التحية كسلام الزائر اذا وصل الى حضرته الشريفة عليه صلى الله عليه وسلم في حياته وبعد وفاته وهذا غير مختص بل هو عام لجميع المسلمين ولهذا كان عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ياتي الى القبر ويقول السلام عليك يا رسول الله السلام عليك يا ابا بكر السلام عليك يا ابياته وورد عنه بلفظ الخطاب ولفظ الغيبة ❁ اذا عرف هذا ان النوعان فالنوع الثاني لاشك في استدعائه الردوان النبي صلى الله عليه وسلم يرد على المسالم عليه كما اقتضاء المحدث سواء اوصل بنفسه الى القبر ام ارسل رسولا كما كان عمر بن عبد العزيز يرسل البريد من الشام الى المدينة ليسلم على النبي صلى الله عليه وسلم فقي هذا بين التسمين من هذا النوع يحصل الرد من النبي صلى الله عليه وسلم كما هو عادة الناس في السلام واما النوع الاول فالله اعلم فان ثبت الرد فيه ايضاً وحجذاً لتشملنا بركة ذلك كما سلمنا فلا شك ان الحاضر عند التبر له مزية القرب والخطاب وان كان الرد مختصاً بالنوع الثاني في حرم من لم يزر هذه الفضيلة لا حرم الله مومننا خيراً وقد روي عنه صلى الله عليه وسلم انه قال اتالي ملك فقال يا محمد ربك يقول اما يرضيك ان لا يصلى عليك احد من امتك الا صليت عليه عشرراً ولا يسلم عليك الا صليت عليه عشرراً ❁ رواه القاضي اسمعيل والظاهر ان هذا في السلام بالنوع الاول

❁ فصل في علم النبي صلى الله عليه وسلم بمن يسلم عليه ❁

روى عن عبد الله بن محمود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله ملائكة سياحين في الارض يلقونني من امتي السلام ❁ رواه النسائي

واسماعيل القاضي وغيرهما من طرق مختلفة باسانيد صحيحة لا ريب فيها الى سفيان الثوري عن عبد الله بن السائب عن زاذان عن عبد الله وصرح الثوري بالسماع فقال حدثني عبد الله بن السائب هكذا في كتاب القاضي اسمعيل \* وعبد الله بن السائب وزاذان روى لهما مسلم ووثقهما ابن معين فالاستناد اذا صحيح ورواه ابو جعفر محمد بن الحسن الاسدي عن سفيان الثوري عن عبد الله بن السائب من زاذان عن علي رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله ملائكة يسمعون في الارض يبلغون صلاة من صلى على من امي \* قال الدارقطني المحفوظ عن زاذان عن ابن مسعود يبلغوني عن امي السلام \* وقال بكر بن عبد الله المزني قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حياتي خير لكم تحذون ويحدث لكم فاذا مات كانت وفاقي خيرا لكم تعرض عني اعمالكم فان رايت خيرا حمدت الله وان رايت غير ذلك استغفرت الله لكم \* وقال ايوب السخيتاني باغني والله اعلم ان ملكا موكل بكل من صلى على النبي صلى الله عليه وسلم حتى يبلغه النبي صلى الله عليه وسلم وفي كتاب فضل الصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم للقاضي اسمعيل عن النبي صلى الله عليه وسلم لا تجعلوا بيوتكم قبورا وصلوا على وعلوا حيث كنتم فستلغني سلامكم وصلاتكم \* وهذا الحديث في سنن ابني داود من غير ذكر السلام وفي هذه الرواية زيادة السلام وروى ابن عساكر من طرق مختلفة عن نعيم بن ضمض العامري ابن حميري الجعفي قال سمعت عمار بن ياسر رضي الله عنهما يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله اعطاني ملكا من الملائكة يقوم على قبري اذا انامت فلا يصلي على عبد صلاة الا قال يا احمد فلان بن فلان بن فلان يصلي عليك بسميه باسمه واسم ابيه فيصلى الله عليه مكانها عشرا وفي رواية ان الله اعطى ملكا من الملائكة اسماء الخلائق \* وفي رواية اسما الخلائق \* فهو قائم على قبري الى يوم القيمة وذكر الحديث \* وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال ليس احد من امة محمد صلى الله عليه وسلم يصلي عليه صلاة الا وهي تبلغه يقول له الملك فلان يصلي عليك كذا وكذا صلاة وما تضمنته هذه الاحاديث والآثار من تبليغ الملائكة للنبي صلى الله عليه وسلم تبين ماورد من كون الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم

يعرض عليه كما جاء ذلك في أحاديث منها في سنن أبي داود والنسائي وابن ماجه  
عن اوس بن اوس رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من افضل  
ايامكم يوم الجمعة فانثروا على من الصلوة فيه فان صلوتكم معروضة علي قال  
قلوا يا رسول الله وكيف تعرض صلاتنا عليك وقد ارمت قال يقولون بليت  
قال ان الله حرم على الارض اجساد الانبياء \* قال الشيخ الحافظ زكي الدين المذري  
رحمه الله وله عدة دقيقة اشار اليها البخاري وغيره وقد جمعت طرقه في جزء  
الحديث المذكور من رواية حسين الجعفي عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر  
عن ابي الاشعث الصنعاني عن اوس بن اوس وهؤلاء ثقات مشهورون وعلمته  
ان حسين بن علي الجعفي لم يسمع من عبد الرحمن بن يزيد بن جابر وانما سمع من  
عبد الرحمن بن يزيد بن تميم وهو ضعيف فلما حدث به الجعفي غلط في اسم الجد  
فقال ابن جابر \* قلت وقد رواه احمد في مسنده عن حسين الجعفي عن عبد الرحمن  
ابن يزيد بن جابر هكذا بالاعتناء وروى حديثه آخرين بعد ذلك قال فيها  
حسين ثنا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر وذلك لا ينافي في الغلط ان صح انه لم يسمع منه  
وروى ابن ماجه الحديث المذكور من طريق آخر ذكره في آخر كتاب الجنائز وفي  
متممه زيادة \* انا اقضي القضاة ابوبكر محمد بن عبد العظيم بن علي الشافعي المعروف  
بابن السقطي يقرأ في عليه بجميع سنن ابن ماجه قال انا ابوبكر عبد العزيز بن  
احمد بن ابي الفتح بن ياقا اجازة قال انا ابو زرعة طاهر بن محمد بن طاهر المقدسي  
سأها الاما عيين في الكتاب باجازته من ابي زرعة وهذا الحديث من المجموع  
قال انا ابو منصور محمد بن الحسين بن احمد بن الهيثم المقومى اجازة ان لم يكن سماعهم ظهر  
سماعه منه انا ابو طلحة القاسم بن ابي المنذر الخطيب انا ابو القاسم علي بن ابراهيم بن  
سلمة بن بحر القطان ثنا ابو عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه ثنا عمرو بن سوار المقرئ  
ثنا عبد الله بن وهب عن عمرو بن ابي الحرب عن سعيد بن ابي هلال عن زيد بن  
ايمين عن عبادة بن نسي عن ابي الدرداء رضى الله عنه قال قال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم أكثروا الصلوة على يوم الجمعة فانه مشهود تشهد  
الملائكة وان احد الن يصل على الا عرضت على صلوته حتى يفرغ منها

قال قلت وبعد الموت قال وبعد الموت ان الله حرم على الارض ان تاكل  
اجساد الانبياء عليهم السلام فيبي الله حتى يرزق \* هذا النظر ابن ماجه وفيه  
زيادة قوله حين يفرغ منها وفي الاصل (حتى) التي هي حرف غاية وعليه  
تضيق وفي الحاشية (حين) التي هي ظرف زمان فان كانت هي الثانية استغبد  
منها ان وقت عرضها على النبي صلى الله عليه وسلم والسلام حين الفراغ من غير  
تاخير وان كان الثابت (حتى) كما في الاصل دل على عدم التأخير ايضا وفيه زيادة  
ايضا وهي قوله (وبعد الموت) بحرف العطف وذلك يقتضي ان عرضها عليه صلى الله  
عليه وسلم في حالتي الحياة والموت جميعا وفي اسناد الحديث المذكور زيد  
ابن ابين عن عباد بن نسي مرسل الا انه يتقوى باعتضاده بغيره وقد روينا  
من جهة القاضي اساعيل عن الحسن عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل قال  
اكثروا على الصلوة يوم الجمعة فانها تعرض على \* وروى الامام ابو بكر احمد بن  
محمد بن اسحاق بن السني في كتاب عمل يوم وليلة عن انس بن مالك رضى الله عنه  
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكثروا الصلوة على يوم الجمعة \* وانا نا  
عبد المؤمن وآخرون انا نا ابن الشيرازي انا ابن عساكر انا ابو الحسين انا  
جدي ابو بكر البيهقي انا على بن احمد الكاتب ثنا احمد بن عبيد ثنا الحسين بن سعيد  
ثنا ابراهيم بن الحجاج ثنا حماد بن سلمة عن برد بن سنان عن مكحول الشامى عن ابي  
امامة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكثروا على من الصلوة  
في كل يوم جمعة فلي صلوة امتي تعرض على في كل يوم جمعة فمن كبر اكثرهم على  
صلوة كان اقر بهم مني منزلة \* وهذا اسناد صحيح وعن حصين بن عبد الرحمن عن يزيد  
الرقاشي قال ان ملكا موكل يوم الجمعة بن صلى على النبي صلى الله عليه وسلم  
بلاغ النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان فلانا من امتك صلى عليك \* وعن ابي طلحة  
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انا في جبرئيل صلى الله عليه وسلم  
قال بشارتك من صلى عليك صلاة كتب الله له بها عشر حسنات وكفر عنه  
بها عشر سيئات ورفع له بها عشر درجات ورد الله عليه مثل قوله وعرضت على  
يوم القيمة \* رواه ابن عساكر ولا تافى بين هذه الاحاديث فقد يكون المرض

عليه مرات وقت الصلاة ويوم الجمعة ويوم القيمة وحديث أبي هريرة وحديث  
ابن مسعود مصرحان بأنه يبلغه سلام كل من سلم عليه وهما صحيحان إن شاء الله  
وحديث أوس بن أوس وما في معناه يدل على أن الموت غير مانع من ذلك وكان  
مقصودنا بجمع هذه الأحاديث بيان العرض على النبي صلى الله عليه وسلم وإن  
مراده التبليغ من الملائكة له صلى الله عليه وسلم كما تضمنه حديث أبي هريرة  
وحديث ابن مسعود وهذا في حق الغائب بلا اشكال وأما في حق الحاضر  
عند القبر فهل يكون كذلك أو يسمعه صلى الله عليه وسلم بغير واسطة ورد في  
ذلك حديثان أحدهما \* من صلى على عند قبري سمعته ومن صلى على نائياً بلغته \* وفي  
رواية نائياً منه ابنته \* وفي رواية نائياً من قبري \* وفي رواية عن قبري \* والحديث  
الثاني \* ما من عبد يسلم على عند قبري إلا وكل بها ملك ليبغني وكفى امر  
آخرته ودنياه وكنت له شهيداً أو شفيعاً يوم القيمة \* وفي رواية \* من صلى على  
عند قبري وكل الله بها ملكاً ليبغني وكفى امر دنياه وآخرته وكنت له  
شهيداً أو شفيعاً يوم القيمة \* وفي رواية \* ما من عبد صلى على عند قبري إلا وكل الله  
به \* وفيها شفيعاً وشهيداً وهذا الحديثان من رواية محمد بن مروان السدي  
الصغير وهو ضعيف عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه عن  
النبي صلى الله عليه وسلم أما الحديث الأول الذي فيه من صلى على عند قبري  
سمعته فرواه أحمد بن علي الخبراني ويوسف بن الضحاك الفقيه ومحمد بن عثمان  
ابن أبي شيبة وأحمد بن إبراهيم بن لمحان وعيسى بن عبد الله الطيالسي وليث بن  
نصر الصاغاني والحسين بن عمر بن إبراهيم الثقفي كلهم عن العلاء بن عمرو والحنفى  
عن محمد بن مروان السدي بالسند المذكور وفي رواية عيسى الطيالسي ثنا العلاء  
ابن عمر والحنفى ثنا أبو عبد الرحمن عن الأعمش \* قال ابن عساكر قال لنا أبو الحسن  
سبط البيهقي قال لنا جدي أبو بكر أبو عبد الرحمن هذا هو محمد بن مروان السدي فيما  
أرى وفيه نظر \* القائل وفيه نظر هو البيهقي \* كذا رأيت في جزء حيوة الأنبياء من  
تصنيفه وأما الحديث الثاني فرواه محمد بن عبد الله بن إبراهيم الشافعي وأبو الحسين  
أحمد بن عثمان الأديمي وأبو عبد الله الصفا ومحمد بن عمر بن حفص النيسابوري

كانهم عن محمد بن يونس بن موسى الكندي وفي بعض هذا عن محمد  
ابن موسى نسبة الى جده عن الاصمعي عبد الملك بن قريب عن محمد بن  
مروان السدي عن الاعمش بالسند الاول وهذا الحديث اضعف من الاول  
لانه انضم فيه ضعف الكندي الى ضعف السدي والاول ليس فيه الاضعف  
السدي خاصة فان ثبت ذلك فكفى بها شرفاً وان لم يثبت فهو مرجوفينبغي  
الحرص عليه والتمس لا سماعه صلى الله عليه وسلم وذلك بالحضور عند قبره  
والقرب منه وسند كرم الاحاديث والآثار والا ذلة ما يدل على انه صلى الله  
عليه وسلم يسمع من يسلم عليه عند قبره ويرد عليه عالمًا بحضوره عنده وكفى  
بهذا فضلاً حقيقةً ان يثق فيه ملك الدنيا حتى يتوصل اليه من اقطار الارض  
وسفر ديار الحياة الانبياء عليهم السلام بعد تمام التعصود من اقامة الدلائل على  
الزيارة وبإثبات الحياة تنأكد الزيارة ولكني رأيت ذكره بعد ثلاثين عاماً  
فيه جدل مطروح به الى المجادلة في الزيارة وعن سليمان بن سحيم قال رأيت النبي  
صلى الله عليه وسلم في النوم فقلت يا رسول الله هؤلاء الذين يأتونك ويسلمون  
عليك انعم سلامهم قال نعم واراد عليهم \* وعن ابراهيم بن بشار قال سمعت  
في بعض السنين فنجت المدينة فتقدمت الى قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم  
فصليت عليه فسمعت من داخل الحجرة وعليك السلام \* فان قيل ما معنى قوله صلى الله  
عليه وسلم الارد الله عليّ روحى قلت فيه جوابان احدهما ذكره الحافظ ابو بكر البيهقي  
ان المعنى الاول قد رد الله عليّ روحى يعنى ان النبي صلى الله عليه وسلم بعد ما مات  
ودفن رد الله عليه روحه لاجل سلام من يسلم عليه واستمرت في جسده  
صلى الله عليه وسلم \* والثاني يحتمل ان يكون رد المعنوا وان يكون روحه الشريفة  
مشغولة بشهود الحضرة الالهية والملائكة الاعلى من هذا العالم فاذا اسلم عليه اقبلت  
روح الشريفة على هذا العالم فيدرك سلام من يسلم عليه ويرد عليه

الباب الثالث فيما ورد في السفر الى زيارته صلى الله عليه وسلم

وسلم صريحاً ويان ان ذلك لم يزل قديماً وحديثاً

ومن روي ذلك عنه من الصحابة بلال بن ابي رباح مؤذن رسول الله صلى الله

عليه وسلم سافر من الشام الى المدينة لزيارة قبره صلى الله عليه وسلم روينا ذلك  
باسناد جيد اليه وهونى في الباب ومن ذكره الحافظ ابو القاسم ابن عساكر  
رحمه الله بالاسناد الذي سنذكره وذكره الحافظ ابو محمد عبد الغني المقدسي  
رحمه الله في الكمال في ترجمة بلال فقال ولم يؤذن لاحد بعد النبي صلى الله  
عليه وسلم فيما روى الامرة واحدة في مقدمة قدمها المدينة لزيارة قبر النبي  
صلى الله عليه وسلم طلب اليه الصحابة ذلك فاذا لم يؤذن ولم يمت الاذان وقيل انه اذن  
لاني بكر الصديق رضي الله عنه في خلافته ومن ذكر ذلك ايضا الحافظ ابو المجاج  
الزري ابقاه الله وما انا اذكر اسناد ابن عساكر في ذلك \* انبأنا عبد المؤمن بن  
خلف وعلى بن محمد بن هارون وغيرهما قالوا انا القاضي ابونصر بن هبة الله بن  
محمد بن عميل الشيرازي اذنا انا الحافظ ابو القاسم على بن الحسين بن هبة الله بن  
عساكر الدمشقي قراءة عليه وانا نسمع قال انا ابو القاسم زاهر بن طاهر قال انا  
ابوسعيد محمد بن عبد الرحمن قال انا ابو احمد محمد بن محمد انا ابو الحسن محمد بن  
الفيض الغساني بدمشق قال ثنا ابو اسحاق ابراهيم بن محمد بن سليمان بن بلال بن  
ابي الدرداء حدثني ابي محمد بن سليمان عن ابيه سليمان بن بلال عن ام الدرداء  
عن ابي الدرداء قال لما دخل (١) عمر بن الخطاب رضي الله عنه من فتح بيت المقدس  
فصار الى الجابية سأل بلال ان يقره بالشام ففعل ذلك قال واخي ابوربيعة الذي  
آخا بيني وبينه رسول الله صلى الله عليه وسلم فنزل داريا في خولان فاقبل  
هو واخوه الى قوم من خولان فقال لهم قد اتيناكم مغاطبين وقد كنا كافرين  
فهدانا الله وعلوكمين فاعتقنا الله وفقريرين فاغنانا الله فان تزوجونا  
فالحد لله وان تردونا فلا حول ولا قوة الا بالله فزوجوها ثم ان بلالا  
راى في منامه رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقول له ما هذا الجفوة يا بلال  
اما ان لك ان تزورني يا بلال فانتبه حزينا وجلا خائفا فركب راحلته وقصد  
المدينة فاتي قبر النبي صلى الله عليه وسلم فجعل يبكي عنده ويمرغ وجهه عليه فاقبل  
الحسن والحسين رضي الله عنهما فجعل يضمهما ويقبلهما فقالا له شتهى نسمع اذ انك  
الذي كنت تؤذن به لرسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد ففعل فعلا صطح

المجيد فوقه موقفه الذي كان يقف فيه فلما ان قال الله اكبر الله اكبر ارتجت  
 المدينة فلما ان قال اشهد ان لا اله الا الله ازداد رجتها فلما ان قال اشهد ان  
 محمدا رسول الله خرجت العواتق من خدورهن وقالوا ابعث رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم فما راى يوما اكبر باكميا ولا باكية بالمدينة بعد رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم منذ ذلك اليوم \* كذا ذكره ابن عساكر في ترجمة بلال رضى  
 الله عنه وذكره ايضا في ترجمة ابراهيم بسند آخر الى محمد بن الفيض انبا جماعة  
 عن ابن عساكر قال انبا ابو محمد بن الاكفاني ثنا عبد العزيز بن احمد ثنا تمام بن  
 محمد ثنا محمد بن سليمان ثنا محمد بن الفيض فذكره سواء الا انه سقط منه من  
 فتح بيت المقدس وقال آخا بينه وبينى ولم يقل خاطبين \* ابورويحة اسمه عبد الله  
 ابن عبد الرحمن الخثعمي وفي الطبقات ان مواخاته بلال لم يشتها محمد بن همر  
 واثبتها ابن اسحق وغيره واخبار انرا ان يعمل ديوانه معه فضمه عمر اليه وضم  
 ديوان الحبشة الى ختمه لمكان بلال منهم وسليمان بن بلال بن ابي الدرداء روى  
 من جدته وابيه بلال روى عنه ابنه محمد وايوب بن مسدرك الحنفي ذكر  
 له ابن عساكر حديثا ولم يذكر فيه تجريبا وابنه محمد بن سليمان بن بلال ذكره  
 مسلم في الكني وابوبشر الدولابي والحاكم ابو احمد وابن عساكر \* كنيته  
 ابو سليمان قال ابن ابي حاتم سألت ابي عنه فقال ما يحد يثه بأى وابنه  
 ابراهيم بن محمد بن سليمان ابواسحاق ذكره الحاكم ابو احمد وقال كناه  
 اسما محمد بن الفيض وذكره ابن عساكر وذكر حديثه ثم قال قال ابن الفيض  
 توفي سنة اثنين وثلاثين ومائتين ومحمد بن الفيض بن محمد بن الفيض  
 ابو الحسن القسائي الدمشقي روى عن خلائق وروى عنه جماعة منهم ابو احمد  
 ابن عدى وابو احمد الحاكم وابو بكر بن المقرئ في مجمعه وذكره ابن زبر وابن  
 عساكر في التاريخ توفي سنة خمس عشرة وثلاث مائة ومولده سنة تسع عشرة  
 ومائتين ومدار هذا الاسناد عليه فلا حاجة الى النظر في الاسنادين اللذين  
 رواه ابن عساكر بهما وان كان رجالهما معروفين مشهورين وليس اعتمادنا  
 في الاسناد لال بهذا الجند على رواية المنام فقط بل على فضل بلال وهو صحابي

لا سيما في خلافة عمر رضي الله عنه والصحابة متوافرون ولا يخفى عنهم هذه القصة وتمام  
 بلال وروياه للنبي صلى الله عليه وسلم الذي لا يتمثل به الشيطان وليس فيه ما  
 يخالف ما ثبت في اليتظة فثبتا كد به فعل الصحابي وقد استفاض عن عمر بن عبد العزيز  
 رضي الله عنه انه كان يبرد البريد من الشام يقول سلم لي على رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم \* ومن ذكر ذلك ابن الجوزي ونقله من خطه في كتاب (مثير العزم  
 الساكن) وقد ضبطه باسكان الباء الواحدة وكسر الراء المخففة وهو كذا يقال  
 ابرد فهو مبرد وذكره ايضا الامام ابو بكر احمد بن عمرو بن ابى عاصم النبيلي  
 ووفاته سنة سبع وثمانين ومائتين في مناسك له لطيفة جرد هامن الاسانيد مانما  
 فيها الثبوت قال فيها وكان عمر بن عبد العزيز يبعث بالرسول قاصدا من الشام  
 الى المدينة ليقري النبي صلى الله عليه وسلم والسلام ثم يرجع وهذه المناسك  
 رواية شيخنا الدمي \* انا ابن خليل انا الطرطوسي والكراني انا الصيرفي ثنا  
 ابو بكر محمد بن عبد الله بن شاذان ثنا القباب ثنا ابن ابى عاصم \* نسفر بلال في  
 زمن صدر الصحابة ورسول عمر بن عبد العزيز في زمن صدر التابعين من الشام  
 الى المدينة لم يكن الا للزيارة والسلام على النبي صلى الله عليه وسلم ولم يكن  
 الباعث على السفر غير ذلك لان امر الدنيا ولا من امر الدين لان قصد المسجد ولا  
 من غيره وانما قلنا ذلك لئلا يتول بعض من لا علم له ان السفر لمجرد الزيارة ليس  
 بسنة وسنكم على بطلان ذلك في موضعه واما من سافر الى المدينة لحاجة  
 وزار عند قدومه او اجتمع في سفره قصد الزيارة مع قصد آخر فكثير وقد  
 ورد عن يزيد بن ابى سعيده مولى المهري قال قدمت على عمر بن عبد العزيز فلما  
 ودعته قال لي اليك حاجة اذا اتيت المدينة ستري قبر النبي صلى الله عليه وسلم  
 فاقرء مني السلام وورد هذا عن غير عمر بن عبد العزيز ايضا قال ابو الوليد  
 السمرقندي الحنفي في الفتاوى في باب الحج قال ابو القاسم لما اردت الخروج  
 الى مكة قال القاسم بن غسان ان لي اليك حاجة اذا اتيت قبر النبي صلى الله عليه  
 وسلم فاقرء مني السلام فلما وضعت رجلي في مسجد المدينة ذكرت \* قال الفقيه فيه  
 دليل ان من لم يقد رعى الخروج فامر غيره ليسلم عنه فانه ينال فضيلة السلام

ان شاء الله تعالى انتهى \* وفي فتوح الشام انه لما كان ابو عبيدة منازلاً لبيت المقدس  
ارسل كتاباً الى عمر مع ميسرة بن مسروق رضي الله عنه يستدعيه الحضور فلما  
قدم ميسرة مد يته رسول الله صلى الله عليه وسلم دخلها ليلا ودخل المسجد وسلم  
على قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى قبر ابي بكر رضي الله عنه  
وفيه ايضاً ان عمر لما صالح اهل بيت المقدس وقدم عليه كعب الاحبار واسلم  
وفرح عمر باسلامه قال عمر رضي الله عنه له هل لك ان تسير معي  
الى المدينة وتزور قبر النبي صلى الله عليه وسلم وتمتع بزيارته فقال لعمر يا  
امير المؤمنين انا افعل ذلك ولما قدم عمر المدينة اول ما بدأ بالمسجد  
وسلم على رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد ذكر المورخون والمحدثون منهم  
ابو عمر عبد البر في الاستيعاب واحمد بن يحيى البلاذري في تاريخ الاشراف  
وابن عبد ربه في العقد \* ان زياد بن ابيه اراد الحج فأتاه ابو بكر رضي الله عنه  
وهو لا يملكه فاخذ ابنه فاجلسه في حجره ليخاطبه ويسمع زياداً يقول ان اباك فعل  
وفعل وانه يريد الحج وام حبيبة زوج رسول الله صلى الله عليه وسلم هناك فان  
اذنت له فاعظم بها مصيبة وخيانة لرسول الله صلى الله عليه وسلم وان هي حبيته  
فاعظم بها حجة عليه فقال زياد ما تدع النصيحة لاخيك وترك الحج تلك السنة  
هكذا حكاه البلاذري وحكي ابن عبد البر ثلاثة اقوال \* احدها انه حج ولم يزر  
اجل قول ابي بكر \* والثاني انه دخل المدينة واراد الدخول على ام حبيبة  
رضي الله عنها فذكر قول ابي بكر فأنصرف عن ذلك \* والثالث ان ام حبيبة حبيته  
ولم تاذن له \* والقصة على كل تقدير يشهد لان زيارة الحاج كانت معهوداً من  
ذلك الوقت والا فكان زياد يمكنه ان يسلم من غير طريق المدينة بل هي اقرب اليه  
لانه كان بالعراق والاثنيان من العراق الى مكة اقرب ولكن كان اثنيان المدينة  
عندهم امرأ لا يترك \* واختلف السلف رحمهم الله في ان افضل البداءة  
بالمدينة قبل مكة او بمكة قبل المدينة ومن نص على هذه المسئلة وذكر الاختلاف  
فيها الامام احمد رحمه الله في كتاب الناسك الكبير من تأليفه وهذه الناسك  
رواها الحافظ ابو الفضل محمد بن ناصر عن الحاجب ابي الحسن علي بن محمد

العلاف عن ابي الحسن علي بن احمد بن عمر الحماني عن اسمعيل بن علي الخطبي عن  
عبد الله بن احمد عن ابيه في هذه المناك مثل عمن يبدأ بالمدينة قبل مكة  
فذكر باسناده عن عبد الرحمن بن يزيد وعطاء ونجاشد قالوا اذا اردت مكة  
فلا تبدأ بالمدينة وابدأ بمكة واذا قضيت حجك فامر بالمدينة ان شئت وذكر  
باسناده عن الاسود قال احب ان يكون نفقي وجهها زي وسفري ان ابدأ بمكة  
وعن ابراهيم النخعي اذا اردت مكة فاجعل كل شئ لما تبعاً وعن مجاهد اذا  
ردت الحج او العمرة فابدأ بمكة واجعل كل شئ لما تبعاً وعن ابراهيم  
قال اذا حجت فابدأ بمكة ثم مر بالمدينة بعد وذكر الامام احمد ايضا  
باسناده عن عدي بن ثابت ان ثمر بن اسحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم  
كانوا يبدأون بالمدينة اذا حجوا فيقولون نهل من حيث احرم رسول الله صلى الله  
عليه وسلم وذكر ابن ابي شيبة في فضيلة هذه الاماكن وذكر باسناده عن  
عقمة والاسود وعمر بن ميمون انهم بدأوا بالمدينة قبل مكة وقال الموفق بن  
قدامة قال يعني احمد واذا حج للذي لم يحج قط يعني من غير طريق الشام  
لا يخذ على طريق المدينة لاني اخاف ان يحدث به حدث فينبغي ان يقصد مكة من اقصى  
الطرق ولا يتشاغل بغيره \* قلت وهذا في العمرة متجه لانه يمكنه فعلها متى وصل  
الى مكة واما الحج فله وقت مخصوص فاذا كان الوقت متسعاً لم يفت عليه بمروره  
بالمدينة شئ وعن نص على هذه المسئلة من الأئمة ابو حنيفة رحمه الله وقال الاحسن ان  
يبدأ بمكة روى ذلك الحسن بن زياد عنه فيما يحكمه ابو الليث السمرقندي فانظر كلام  
السلف والخلف في اتيان المدينة اما قبل مكة واما بعدها ومن اعظم ما يوقى له  
المدينة الزيارة الا ترى ان بيت المقدس لا ياتي به الا القليل من الناس وان كان  
مشهوداً له بالفضل والصلوة فيه مضاعفة فتوفر لهم خلفاء عن سلف على اتيان  
المدينة اتماماً لاجل الزيارة وان اتفق معها قصد عبادات اخر فهو مغفور  
بالنسبة اليها واما ما نقل من تعليل بعض الصحابة بالاحلال من ميسرات  
البي صلى الله عليه وسلم فذلك امر مقصود وليس هو كل المقصود ولعلمهم  
رضي الله عنهم رأوا انه ميتا منهم الا صلى لما كانوا بالمدينة مع نبيهم صلى الله عليه

وسلم فاحبوا ان لا يغيروا ذلك والا فالتبى صلى الله عليه وسلم وقت لاهل كل بلد  
 ميقاتا لعل الاحرام منه اولى الان بما رضى معارضه والتابعون الكوفيون الذين اختاروا  
 البداءة بالمدنية لم ينزل عنهم تعاميل فلعل سنة عند هم اثار الزيارة ولو كانت العلة  
 الاحرام من ميثاق النبي صلى الله عليه وسلم لم ياتوها اذا اتفق لم البداءة بمكة لفوات  
 الاحرام فلما اتفقوا على اتقانها وانما اختلفوا في البداءة دل على ان العلة غيره  
 وهي ما فيها من المشاهد واعظمها الزيارة فهي اما كل المقصود او معظمه وغيرها  
 منغمر فيها ومن اختار البداءة بمكة ثم اتيان المدينة والقبر الامام ابو حنيفة كما سلكه  
 عنه في الباب الرابع وقال ابو بكر محمد بن الحسين الآجري في كتاب الشريعة  
 في باب دفن ابي بكر وعمر رضى الله عنهما مع النبي صلى الله عليه وسلم ما احد  
 من اهل العلم قديما ولا حديثا ممن رسم نفسه كتابا بنسبه اليه من فقهاء العالمين  
 فرسم كتاب المناسك الا وهو يامر كل من قدم المدينة ممن يريد حجا او عمرة ولا يريد  
 حجا ولا عمرة واراد زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم والتمام بالمدينة لفضلها الا  
 وكل العلماء قد اروه ورسموه في كتبهم وعلومهم كيف يسلم على النبي صلى الله عليه  
 وسلم وكيف يسلم على ابي بكر وعمر رضى الله عنهما علماء الحجاز قديما  
 وحديثا وعلماء اهل العراق قديما وحديثا وعلماء اهل الشام قديما وحديثا  
 وعلماء اهل خراسان قديما وحديثا وعلماء اهل اليمن قديما وحديثا وعلماء  
 اهل مصر قديما وحديثا فله الحمد على ذلك \* وقال \* قريبا من هذا الكلام  
 ابو عبد الله عبيد الله بن محمد بن محمد بن حمدان بن بطة المكبري الحنبلي في  
 كتاب الابانة عن شريعة الفرق الناجية ومجاذبة الفرق المذمومة في باب  
 دفن ابي بكر وعمر رضى الله عنهما مع النبي صلى الله عليه وسلم ايضا قال  
 بحسبك دلالة على اجماع المسلمين واتفاقهم على دفن ابي بكر وعمر مع  
 النبي صلى الله عليه وسلم ان كل عالم من علماء المسلمين وقتيه من فقهاءهم الف  
 كتابا في المناسك فضله فصولا وجعله ابو ابي بكر في كل باب فقهه ولكل  
 فصل علمه وما يحتاج الحاج الى علمه والعمل به قولاً وفعلًا من الاحرام والطواف  
 والسعي والوقوف والفجر والحلق والرمي وجميع ما لا يسع الحاج جهله ولا غنى بهم

عن علمه حتى يذكر زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم فيصف ذلك فيقول ثم تأتي  
القبر فتستقبله وتجعل القبلة وراءك وتقول السلام عليك ايها النبي ورحمة الله  
وبركاته حتى تصف السلام والدعاء ثم يقول وتقدم على يمينك قليلا وتقول  
السلام عليك يا ابا بكر وعمر وان الناس معجون البيت من كل فج عميق وبلد  
محيق فاذا اتوا البيت لا يشكون انه نيت الله المعجوج اليه وكذلك ما ياتونه  
من اعمال المناسك وفرائض الحج وفوائله يبلغوا بعضه بعضا حتى ياتوا قبر  
رسول الله صلى الله عليه وسلم فيصلون عليه وعلى صاحبيه ابي بكر وعمر  
رضي الله عنهما وبعد ادركنا الناس ورايناهم وبالقنا عنمن لم نره ان الرجل  
اذا اراد الحج فسلم عليه اهله وصحابته قالوا له وتقرأ على النبي صلى الله عليه  
وسلم وابي بكر وعمر منا السلام فلا ينكر ذلك احد ولا يخالفه \* هذا كلام  
ابن بطة رحمه الله تعالى \* وقد انبأنا به جماعة من شيوخنا عن الحافظ ابي  
الحجاج يوسف بن خليل بسنده الى ابن بطة ومقصوده ومقصود الآجري  
الرد على بعض المتخذه في انكار دفن ابي بكر وعمر رضي الله عنهما مع النبي  
صلى الله عليه وسلم واما زيارته صلى الله عليه وسلم فلم ينكرها احد وانما  
اجاب في كلامها على سبيل التبع لانه لم يظن احدا ان يقع فيها اوفي السفر اليها  
نزاع في قرن الثمان مائة واستفيد من كلامهما ان سفرا الحجيج اليها لم يزل  
في السلف والخلف وانها تابعة للمناسك وابوبكر الا جرى هذا قد نفي  
في المحرم سنة ستين وثلاثمائة وكان ثمة سدوقا دينا وله تصانيف كثيرة  
وحدث يبعد اذ قبل سنة ثلاثين وثلاثمائة \* انتقل الى مكة فمكث بها حتى توفي  
بها \* وابن بطة المذكور توفي في المحرم سنة سبع وثلاثين وثلاثمائة بمكبري من  
قنها الحنابلة كان اماما فاضلا عالما بالحدیث وفقهه أكثر من الحدیث وصف  
التصانيف المفيدة وهكذا قال غيرهما \* قال القاضي عياض قال اسحاق بن ابراهيم  
القيسي ومما لم يزل من شان من حج المرور بالمدينة والتصد الى الصاوة في مسجد  
رسول الله صلى الله عليه وسلم والتبرك بروية روضه ومنبره وقبره ومجلسه  
وملاص يديه ومواطي قدميه والعمود الذي كان يستند اليه وينزل جبرئيل

بألوحى فيه عليه وعين عمره وقصده من الصحابة وأئمة المسلمين والا اعتبار في  
 ذلك كله وقد ذكرنا في باب نصوص العلماء على استحباب الزيارة قول الباقي  
 المالكى ان الغرياء قصد والدك بمعنى قصد والمدينة من اجل القبر والتسليم  
 ذكر هذا في معرض الفرق بين اهل المدينة والغرياء لما فرق ما لك  
 رحمه الله بينهم كما سبق وسند ذكر في الباب الرابع من كلام العبدى المالكى  
 في شرح الرسالة ان المسير الى المدينة لزيارة قبر النبي صلى الله عليه  
 وسلم افضل من الكعبة ومن بيت المقدس واكثر عبادات الفقهاء  
 اصحاب المذاهب ممن حكينا كلامهم في باب الزيارة يقتضى استحباب السفر  
 لانهم استحبوا الحاج بعد الفراغ من الحج الزيارة ومن ضروريتها السفر  
 حكاية الاعراب المشهورة التى ذكر المصنفون في مناسكهم وفي بعض طرقها  
 ان الاعرابى ركب را حلتة وانصرف وذلك يدل انه كان مسافرا والحكاية  
 المذكورة ذكرها جماعة من الائمة واصله محمد بن عبيد الله بن عمرو بن  
 معاوية بن عمرو بن عتبة بن ابي سفيان \* مخز بن حرب \* كان من افصح الناس صاحب  
 اخبار ورواية الاداب حدث عن ابيه وسفيان بن عتبة توفي سنة ثمان  
 وعشرين ومائتين يكنى ابا عبد الرحمن وذكرها ابن عساكر في تاريخه  
 وابن الجوزى في (مثير العزم الساكن) وغيرهما باسانيدهم الى محمد بن حرب  
 الحلالى قال دخلت المدينة فأتيت قبر النبي صلى الله عليه وسلم فزرت وجلست بخداه  
 فجاء امرأى فزاره ثم قال يا خير الرسل ان الله انزل عليك كتابا صادقا قال  
 فيه واوانهم اذ ظلموا انفسهم جاؤك فاستغفروا الله واستغفر لهم الرسول اوجدوا الله  
 توابا رحيا \* واتى جنتك مستغفرا ربك من ذنوبي مستشفعا فيها بك وفي  
 رواية وقد جنتك مستغفرا من ذنبي مستشفعا بك الى ربي ثم بكى وانشأ يقول  
 يا خير من دفنت بالقياع اعظمه \* مطاب من طيبهن القاع والا كم  
 نفسى الفداء لتبرانت ساكنه \* فيه العفاف وفيه الجود والكرم  
 ثم استغفر وانصرف فرقت فرأيت النبي صلى الله عليه وسلم في نومي وهو يقول  
 الحق الرجل وبشره ان الله قد غفر له بشفايتي فاستيقظت فخرجت اطلبه فام اجد

في  
 باب  
 استحباب  
 السفر  
 الى  
 المدينة

وقد نظم ابو الطيب احمد بن عبد العزيز بن محمد المقدسي رحمه الله وسأله بعضهم  
الزيادة على هذين البيتين وتضمنها فقال ورواها ابن عساكر رحمه الله عنه

نظم

اقول والد مع من عني منسجم \* لما رأيت جد ار القبر يستلم  
والناس يفتشونه باك ومنقطع \* من المهابة اوداع فملتزم  
فانما اکت ان ناديت من حرق \* في الصدر كادت لها الاحشاء تضطرم  
باخير من دفنت بالتاع اعظمه \* قطاب من طيبين التاع والاكم  
نفسى القداء لتبرانت ما كنه \* فيه الغفاف وفيه الجود والكرم  
وفيه شمس التقي والدين قد غرت \* من يعد ما اشرفت من نورها الظلم  
حاشي لوجهك ان تبلى وقد هدبت \* في الشرق والغرب من انوار الام  
وان تمسك ايدي التراب لامية \* وانت بين السموات العلى علم  
لتيت ربك والاسلام صارمه \* ماض وقد كان بحر الكفر ملتطم  
فقمتم فيه مقام المرسلين الى \* ان عز فهو على الادبان يحكم  
لئن رأينا قبراً ان باطنه \* لروضة من رياض الخلد تبسم  
طافت به من نواحيه ملائكة \* تغشاه في كل ما يوم وتزدحم  
لو كنت ابصرته جبالاً لقلت له \* لا تمس الا على خدي لك القدم  
هدى به الله قوماً قال قالهم \* بيطن يثرب لما ضمه الرجم  
ان مات احمد فالرحمن خالقه \* حي ونعبد ما اوراق السلم

قال الجوهري رحمه الله الرجم بالفتح يك التبريد والله تعالى اعلم

الباب الرابع في نصوص العلماء على استحباب زيارة قبر سيدنا

رسول الله صلى الله عليه وسلم وبيان أن ذلك مجمع عليه بين المسلمين

قال القاضي عياض رحمه الله وزيارة قبره صلى الله عليه وسلم سنة بين المسلمين  
مجمع عليها وفضيلة مرغ فيها وقال القاضي ابو الطيب ويستحب ان يزور النبي  
صلى الله عليه وسلم بعد ان يحج ويعتمر وقال الحاملي في التجريد ويستحب الحاج  
اذا فرغ من مكة ان يزور قبر النبي صلى الله عليه وسلم وقال ابو عبد الله الحسين

ابن الحسن الحلبي في كتابه المسمى بالمنهاج في شعب الايمان في تعظيم النبي  
صلى الله عليه وسلم فذكر جملة من ذلك ثم قال وهذا كان من الذين رزقوا  
مشاهدته وصعبته فاما اليوم فمن تعظيمه زيارته وقال الماوردي في الحاوي اما  
زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم فمأثور بها ومندوب اليها وذكر الماوردي  
في الاحكام السلطانية بابا في الولاية على الحجيج قال ولاية الحج ضربان احدهما  
على تسخير الحجيج والثاني على اقامة الحج فاما الاول فشرط المتولي ان يكون مطاعا  
ذا راي وشجاعة وعليه في هذه الولاية عشرة اشياء فذكرها ثم قال فاذا اقضى  
الناس حجهم امهلهم الايام التي جرت عادتهم بها فاذا رجعوا سار بهم على طريق  
مدينة رسول الله صلى الله عليه وسلم ليجتمع لهم بين حج بيت الله وزيارة قبر  
رسول الله صلى الله عليه وسلم رعاية لحرمة وقيا ما يحقوق طاعته وذلك  
وان لم يكن من فروض الحج فهو من مندوبات الشرع المستحبة وعبادات  
الحجيج المستحسنة وقال صاحب المذهب ويستحب زيارة قبر رسول الله  
صلى الله عليه وسلم وقال القاضي حسين اذا فرغ من الحج فالسنة  
ان يقف بالملزم وبدعو ثم يشرب من ماء زمزم ثم ياتي المدينة ويزور قبر  
النبي صلى الله عليه وسلم وقال الروياني يستحب اذا فرغ من حجه ان  
يزور قبر النبي صلى الله عليه وسلم ولا حاجة الى تنعيم كلام الاصحاب  
في ذلك مع العلم باجماعهم واجماع سائر العلماء عليه والخفية قالوا ان زيارة قبر  
النبي صلى الله عليه وسلم من افضل المندوبات والمستحبات بل يقرب من  
درجة الواجبات \* بمن صرح بذلك منهم ابو منصور محمد بن مكرم الكرماني  
في مناسكه وعبد الله بن محمود بن بلداني في شرح المختار وفي فتاوى ابي الليث  
العمري في باب اداء الحج روى الحسن بن زياد عن ابي حنيفة انه قال  
الاحسن للحاج ان يبدأ بمكة فاذا قضى نسكه مر بالمدينة وان بدأ بهاجز فياتي  
قريبا من قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم فيقوم بين القبر والقبلة فيستقبل القبلة  
ويصلي على النبي صلى الله عليه وسلم وعلى ابي بكر وعمر رضي الله عنهم اجمعين  
عليها وقال ابو العباس السروجي في الغاية اذا انصرف الحاج والمعتمر من مكة

فليتوجهوا الى طيبة مدينة رسول الله صلى الله عليه وسلم وزيارة قبره فانها من  
الحج المسمى وكذلك نص عليه الحنابلة ايضا \* قال ابو الخطاب محفوظ بن احمد  
ابن الحسين الكلودي الحنبلي في كتاب الهداية في آخر باب صفة الحج واذا  
فرغ من الحج استحب له زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم وقبر صاحبيه وقال  
ابو عبد الله محمد بن عبد الله بن الحسين بن احمد بن القاسم بن ادريس السامري في  
كتاب المستوعب \* باب زيارة قبر الرسول صلى الله عليه وسلم واذا  
قدم مدينة الرسول عليه السلام استحب له ان يغتسل لدخولها ثم ياتي  
بمسجد الرسول عليه الصلوة والسلام ويقدم رجله اليمنى في الدخول ثم ياتي حائط  
القبر فيقف ناحية ويجعل القبر تنقاه وجهه والقبلة خلف ظهره والمنبر عن يساره  
وذكر كيفية السلام والدعاء الى آخره ومنه اللهم انك قلت في كتابك لتبيك  
عليه السلام \* ولوانهم اذ ظلموا انفسهم جاوزك الآهة واني قد اتيت نبيك مستغفرا  
فاستلكت ان توجب لي المغفرة كما اوجبتها لمن اتاه في حياته اللهم اني اتوجه اليك بنبيك  
صلى الله عليه وسلم وذكر دعاء طويلا ثم قال واذا اراد الخروج عاد الى قبر  
رسول الله صلى الله عليه وسلم فودع \* وانظر هذا المصنف من الحنابلة الذين اخصم  
متمذهب بمذهبهم كيف نص على التوجه بالنبي صلى الله عليه وسلم وكذلك  
ابو منصور الكرماني من الحنفية قال ان كان احد اوصالك بتبليغ السلام تقول  
السلام عليك يا رسول الله من فلان بن فلان يستشفع بك الى ربك بالرحمة  
والمغفرة فاشفع له وسنعتقد لك بابا في هذا الكتاب ان شاء الله تعالى وقال  
نجم الدين بن حمدان الحنبلي في الرعاية الكبرى ويسن لمن فرغ نسكه زيارة  
قبر النبي صلى الله عليه وسلم وقبر صاحبيه رضي الله عنهما وله ذلك بعد قراغ  
حججه وان شاء قبل فراغه وقد عقد ابن الجوزي في كتابه المعنى (مثير العزم  
الساكن الى اشرف الاماكن) بابا في زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم وذكر  
فيه حديث ابن عمر وحديث انس رضي الله عنهم وقال الشيخ موفق الدين بن  
قدامة المقدسي في كتابه المغني وهو من اعظم كتب الحنابلة التي يعتمدون عليها  
(فصل يستحب زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم) وذكر حديث ابن عمر من

طريق الدارقطني ومن طريق سعيد بن منصور عن حفص وحدثني أبي هريرة رضي الله عنه من طريق أحمد ما من أحد \* يسلم على \* عند قبري \* وكذلك نص عليه المالكية وقد تقدم حكاية القاضي عياض الإجماع وفي كتاب تعذيب الطالب لعبدالحق الصقلي عن الشيخ أبي عمران المالك أن زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم واجبة قال عبدالحق يعني من السنن الواجبة وقال عبدالحق أيضا في هذا الكتاب رأيت في بعض المسائل التي سئل عنها الشيخ أبو محمد ابن أبي زيد قيل له في رجل استوجر بمال ليحج به وشرطوا عليه الزيارة فلم يستطع تلك السنة أن يزور لعذومته من تلك قال يرد من الأجرة بقدر مسافة الزيارة قال الحاكبي عنه ذلك وقال غيره من شيوخنا عليه أن يرجع نائبه حتى يزور قال عبدالحق انظر أن استوجر للحج لسنة بعينها فنهنا يسقط من الأجرة ما ينقص الزيارة وأن استوجر على حجة مضمونة في ذمته فنهنا يرجع ويزور وقد اتفق الفقهاء وعبدالحق هذا هو عبدالحق بن محمد بن هارون السهمي الترمذي صلي ثقفه بشيوخ التيروان وثقفه بالصفليين أيضا منهم أبو عمران وغيره وحج ولقي عبد الوهاب رحمه الله وحج ثانيا فلقى إمام الحرمين فباحثه في أشياء وسأله عن مسائل أجابه عنها وكان مليح التأليف ألف كتباً كثيرة في مذهب مالك. توفي بالاسكندرية سنة ست وستين وأربعمائة وهذا الفرع الذي ذكره في الاستيعاب رهلى الزيارة فرع حسن والذي ذكره أصحابنا ان الاستيعاب رهلى الزيارة لا يصح لانه عمل غير مضبوط ولا مقدّر بشرع والجماعة أتت وقعت على نفس الوقوف لم يقع أيضا لان ذلك مما لا يصح فيه النيابة عن الغير وان وقعت الجماعة على الدعاء عند قبر النبي صلى الله عليه وسلم كان صحيحة لان الدعاء مما يصح النيابة فيه والجهل بالدعاء لا يبطلها قال ذلك الماوردي في الحاوي في كتاب الحج وبقي قسم ثالث لم يذكره الماوردي وهو الإلغاء والسلام ولا شك في جواز الإلغاء والجماعة عليه كما كان عمر بن عبد العزيز يفعل والظاهر أن مراد المالكية هذا والافعج والوقوف من الإلغاء لا يحصل للمسنة جرغرضاً وسياق في كتاب ابن المواز من نص مالك ما يقتضي أنه يتف ويدعو عند قبر النبي صلى الله

عليه وسلم كما يفعل عند وداع البيت وفي كتاب النوادر لابن الجوزي بعد ان حكي  
في زبارة القبور من كلام ابن حبيب وعن المجموعة عن مالك ومن كلام ابن الفرط  
ثم قال عقيبته ويوقى قبور الشهداء باحد ويسلم عليهم كما يسلم على قبره صلى الله عليه  
وسلم وعلى ضجيعيه وفيه ايضا من كلام ابن حبيب ويدل على التسليم على اهل  
القبور ما جاء من السنة في التسليم على النبي صلى الله عليه وسلم وابي بكر وعمر  
مقبورين وقال ابو الوليد محمد بن رشد المالكى في شرح العينية المسمى بكتاب  
البيان والتفصيل في كتاب الجامع في سلام الذي يربى قبر النبي صلى الله عليه وسلم  
وسئل عن المار بقبر النبي صلى الله عليه وسلم ان يرى ان يسلم كلما قال نعم ارى ذلك  
عليه ان يسلم عليه اذا مر به وقد اكثر الناس من ذلك فاما اذا لم يمر به فلا يرى  
ذلك \* قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم لا تجعل قبري وثنا يعبد اشتد غضب الله  
على قوم اتخذوا قبورا نبيائهم مساجد \* فقد اكثر الناس من هذا فاذا لم يمر عليه  
فهو في سعة من ذلك قال وسئل عن الغريب ياتي قبر النبي صلى الله عليه وسلم كل  
يوم فقال ما هذا من الامر ولكن اذا اراد الخروج قال محمد بن رشد المعنى  
في هذا انه ياتر به ان يسلم عليه كلما مر به معي مامر وليس عليه ان يمر به ليسلم عليه  
الا للوداع عند الخروج وبكره له ان يكثر المرور به والسلام عليه والانيان  
كل يوم اليه لئلا يجعل القبر بفعله ذلك كالمجسد الذي يوقى كل يوم للصلاة  
فيه وقد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك لقوله \* اللهم لا تجعل قبري  
وثنا يعبد اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبورا نبيائهم مساجد \* انتهى كلام ابن  
رشد وانظر كيف جعل عليه ان ياتيه للوداع وبطريق الاولى السلام وانما كراهة  
الاكثر لما ذكره واصل الاستحباب متفق عليه وقد روى القاضي عياض في  
الشفاء قال ثنا القاضي ابو عبد الله محمد بن عبد الرحمن الاشعري وابو القاسم احمد  
ابن بقر وغير واحد فيما اجاز وابه قالوا ثنا احمد بن عمر بن دلهات ثنا علي بن فهر  
ثنا محمد بن احمد بن الفرج ثنا عبد الله بن السائب ثنا يعقوب بن اسحاق بن ابي  
اسرائيل ثنا ابن حميد قال ناظرنا وجعفر امير المؤمنين مالك في مسجد رسول الله  
صلى الله عليه وسلم فقال له مالك يا امير المؤمنين لا ترفع صوتك في هذا  
المسجد فان الله تعالى ادب قوما فقال لا ترفعوا اصواتكم فوق صوت النبي الآية

ومدح قوما فقال ان الذين يفضون اصواتهم عند رسول الله الآبة وذم قوما فقال  
ان الذين ينادونك من وراء الحجرات الآبة وان حرمة ميتا كحرمة حيا فاستكان  
لها ابو جعفر وقال يا ابا عبد الله استقبل القبلة وادعوا ما استقبل رسول الله  
صلى الله عليه وسلم فقال ولم تصرف وجهك عنه وهو وسيلتك وسيلة ابيك آدم عليه  
السلام الى الله تعالى يوم القيمة بل استقبله واستشفع به فيشفعك الله تعالى قال الله تعالى ولو  
انهم اذ ظلموا انفسهم جاؤوك فاستغفروا الله الآبة فانظر هذا الكلام من مالك رحمه الله  
وما شتمل عليه من الزبارة والنوسل بالنبي صلى الله عليه وسلم وحسن الادب  
معه وقال القاضي عياض قال ابن حبيب وتقول اذا دخل مسجد الرسول بسم الله  
وسلام على رسول الله السلام علينا من ربنا صلى الله عليه وسلم لا تكتمه على محمد اللهم  
اغفر لي ذنوبي وافتح لي ابواب رحمتك وجنتك واحتفظني من الشيطان الرجيم ثم اقص  
الى الروضة وهي ما بين القبر والمنبر فاركع فيها ركعتين قبل وقولك بالقبر ثم تقف  
بالقبر متواضعا متواظرا فتصلي عليه وتثنى بما يحضرك وتسلم على ابي بكر وعمر رضي الله عنهما  
وتدعولها ولا تدع ان تاتي مسجد قباء وقبور الشهداء وقال مالك في كتاب محمد  
وبسلم على النبي صلى الله عليه وسلم اذا دخل وخرج يعني في المدينة وفيما بين ذلك  
وقال محمد واذا خرج جعل آخر عهده الوقوف بالقبر ولذ لك من خرج مسافرا  
وقال مالك في المبسوط وايضا يلزم من دخل المسجد وخرج منه من اهل المدينة  
الوقوف بالقبر وانما ذلك للغرباء وقال فيه ايضا لا باس لمن قدم من سفر او خرج الى  
سفر ان يقف على قبر النبي صلى الله عليه وسلم فيصلي عليه ويدعوله ولا يكره عمر  
فقيه له فان ناسا من اهل المدينة لا يقدمون من سفر ولا يريدونه يفعلون  
ذلك في اليوم مرة او اكثر وربما وقفوا في الجمعة او في الايام المرة والمرة  
او اكثر عند القبر فيسلمون ويدعون ساعة فقال لم يبلغني هذا عن احد من اهل الفقه  
يلدنا ونزكه واسع ولا يصلح آخر هذه الامة الا ما صلح اولها ولم يبلغني عن  
اول هذه الامة وصدرها انهم كانوا يفعلون ذلك ويكره الا لمن جاء من سفر  
او اراده \* قال ابن القاسم ورأيت اهل المدينة اذا خرجوا منها اودخلوها اتوا  
القبر فسلموا قال وذلك رايي \* قال الباغي ففرق بين اهل المدينة والغرباء لان

الغرباء قصدوا ذلك واهل المدينة مقيمون بهالم يتصدوها من اجل القبر  
والتسليم انتهى ما حكاه القاضي عياض وانظر قول الباجي ان الغرباء قصدوا ذلك  
ودلالته على ان الغرباء قصدوا المدينة من اجل القبر والتسليم والمتخلص من  
مذهب ما لك رحمه الله ان الزيارة قربة ولكنه على عادته في سد الذرائع يكره  
منها الا كثيرا الذي قد يفرض الى محذور والمذهب الثلاثة يقولون باستحبابها  
واستحباب الاكثار منها لان الاكثار من الخير خير وكلهم يجمعون على استحباب  
الزيارة وفي كتاب النوادر ويوتى قبور الشهداء باحد ويسلم عليهم كما يسلم على  
قبره صلى الله عليه وسلم وعلى خبيبه \* وقال ابو محمد عبد الكريم بن عطاء الله بن  
عبد الرحمن بن عبد الله بن محمد بن هيسى بن الحسن المالكي في مقامه ان  
التكرم فيها مشهور ومذهب ما لك (فصل) اذا كمل لك حجتك وعمرتك على  
الوجه المشروع لم يبق بعد ذلك الا اتيان مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم  
للسلام على النبي صلى الله عليه وسلم والدعاء عنده والسلام على صاحبه  
والوصول الى البقيع وزيارة ما فيه من قبور الصحابة والتابعين والصلوة  
في مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم فلا ينبغي للقادري على ذلك تركه  
\* وقال العبد في شرح الرسالة واما الذر للمشي الى المسجد الحرام  
او المشي الى مكة فله اصل في الشرع وهو الحج والعمرة والى المدينة لزيارة  
قبر النبي صلى الله عليه وسلم افضل من الكعبة ومن بيت المقدس وليس  
عندهم حج ولا عمرة فاذا نذر المشي الى هذه الثلاثة ازمه فالكعبة متفق عليها  
واختلف اصحابنا وغيرهم في المعبد بين الآخرين \* قلت الخلاف الذي اشار  
اليه في نذر اتيان المعبد بين لا في الزيارة \* فهذه تقول المذهب الاربعة  
وكذلك غيرهم من الصحابة والتابعين ومن بعدهم فقد صح من وجوه كثيرة من  
عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه كان ياتي القبر فيسلم على النبي صلى الله عليه  
وسلم \* انا عبد المؤمن بن خلف انا ابراهيم بن ابي الخير وابوعبد الله محمد بن المني  
منفردين في الرحلة الاولى قالوا انا شهدنا انا الحسن بن احمد بن سليمان  
انا الحسن بن احمد بن شاذان انا دهلج انا محمد بن علي بن زيد الصائغ ثنا سعيد

ابن منصور ثنا مالك بن انس عن نافع عن ابن عمر انه كان ياتي القبر  
 فيسلم على النبي صلى الله عليه وسلم وعلى ابي بكر وعمر وقال دعي هذا الحديث  
 في الموطأ عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر وانا به اسحاق بن النحاس  
 من طريق آخر الى سعيد بن منصور ثنا مالك به وروى عن ابن عون  
 قال سأل رجل نافع هل كان ابن عمر يصلي على القبر قال نعم لقد رأيته  
 مائة مرة او اكثر من مائة مرة كان ياتي القبر فيقوم عنده فيقول السلام  
 على النبي السلام علي ابي بكر السلام علي ابي \* وفي الموطأ من رواية يحيى  
 ابن يحيى الليثي عن ابن عمر كان يقف على قبر النبي صلى الله عليه وسلم فيصلي  
 على النبي صلى الله عليه وسلم وعلى ابي بكر وعمر وعند ابن القاسم والنعني  
 ويدعولاني بكر وعمر \* وقال في رواية ابن وهب يقول المحامد السلام  
 عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته \* قال في المبسوط ويسلم على ابي بكر  
 وعمر قال القاضي ابو الوليد الباغي في عندني انه يدعول النبي صلى الله  
 عليه وسلم بافظ الصلوة ولا يبي بكر وعمر لما في حديث ابن عمر من  
 الخلاف وقال عبد الرزاق في مصنفه باب السلام على قبر النبي صلى الله  
 عليه وسلم وروى فيه آثارا منها باسناد صحيح ان ابن عمر كان اذا قدم من سفر  
 اتى قبر النبي صلى الله عليه وسلم فقال السلام عليك يا رسول الله السلام عليك  
 يا ابا بكر السلام عليك يا ابناء وروى عبد الرزاق في هذا الباب ايضا ان  
 سعيد بن المسيب رأى قوماً يصلون على النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما مكث نبي  
 في الارض اكثر من اربعين يوماً ثم روى عبد الرزاق فيه قوله صلى الله عليه  
 وسلم مرت بموسى ليلة ٩ سري بي وهو قائم يصلي في قبره كأنه قصد بذلك رد ما  
 روى عن ابن المسيب وهو رد صحيح وما ورد عن ابن المسيب ورد فيه حديث  
 تذكره في باب حياة الانبياء وقد روي عن عثمان بن عفان رضي الله عنه انه لما  
 حصر اشيا ريعن الصحابة عليه بان يلحق بالشام فقال لن افارق دار هجرتي  
 ومجاورة رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها وهو مخالف لما قال ابن المسيب رحمه الله  
 وهو الصحيح وكذلك ما ذكرناه عن ابن عمر ثم اوضح قول ابن المسيب لم يمنع من

استجاب زيارة القبر لشرفه مجلولة فيه ونسبته اليه كما قال الشاعر

امر على الديار ديار ليلى \* اقبل ذا الجدار وذا الجدارا

وماحب الديار شغفن قلبي \* ولكن حب من سكن الديارا

وابن المسيب رحمه الله لم يذكر التسليم وانما ذكر عنده الفائدة وقال القاضي عياض في الشفاء قال بعضهم رأيت انس بن مالك اتى قبر النبي صلى الله عليه وسلم فوقف ورفع يديه حتى ظننت انه افتتح الصلوة فسلم على النبي صلى الله عليه وسلم ثم انصرف وفي مسند الامام ابي حنيفة رحمه الله تصنيف ابي القاسم طلحة بن محمد بن جعفر الشاهد العدل قال ثنا محمد بن مخلد ثنا محمد بن يعقوب بن اسحاق بن حكيم حدثني احمد بن الحليل حدثني الحسين ثنا ابن المبارك ثنا وهب عن ابي حنيفة قال جاءه ايوب السخيتاني فدنا من قبر النبي صلى الله عليه وسلم فاستدبر القبلة واقبل بوجهه الى القبر فبكى بكاء غير متباكي \* وقال ابراهيم الحارثي في مناسكته تولى ظهر رك القبلة وتستقبل وسطه يعني القبر وتقول السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته \* وقال ابن بطال في شرح البخاري قوله صلى الله عليه وسلم ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة \* بعد ان حكى الثولين المشهورين قال واستدل الثاني بقوله ارتعوا في رياض الجنة يعني حلق الذكروا العلم قال ويكون معناه التفرغ على زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم والصلوة في محبته انتهى \* ولو استوعبنا الآثار واقاويل العلماء سبغ ذلك لخرجنا الى حد الطول والمال \* فان قلت قد ذكره مالك رحمه الله ان يقال زيارتنا قبر النبي صلى الله عليه وسلم \* قلت قال القاضي عياض قد اختلف في معنى ذلك فتبيل كراهية الاسم لما ورد من قوله صلى الله عليه وسلم لعن الله زوارات القبور وهذا يرد قوله كنت نبيكم عن زيارة القبور وفروها وقوله من زار قبري فقد اطباق اسم الزيارة وقيل لان ذلك لما قيل ان الزائر افضل من المزور وهذا ايضا ليس بشئ اذ ليس كل زائر بهذه الصفة وايس عمومًا وقد ورد في حديث اهل الجنة ان يزورهم اربعم ولم يمنع هذا اللفظ في حقه والاولى عندي ان منعه وكراهية مالك له لاضافته الى قبر النبي صلى الله عليه

وسلم وانه لو قال زرنا النبي صلى الله عليه وسلم لم يكرهه لقوله صلى الله عليه وسلم اللهم لا تجعل قبري وثنا يعبد اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور انبيائهم مساجد \* فمعنى اضافة هذا اللفظ الى القبر والتصلية بفعل اولئك قطعاً للاربعة وحسباً للباب والله اعلم هذا كلام القاضي وما اختاره بشكل عليه قوله من زار قبري فقد اضاف الزيارة الى القبر الا ان يكون هذا الحديث لم يبلغ ما الكافي يثبت بحسن ما قاله القاضي في الاعتذار عنه لا في اثبات هذا الحكم في نفس الامر ولعله يقول ان ذلك من قول النبي صلى الله عليه وسلم لا محذور فيه والمحذور انما هو في قول غيره وقد قال عبد الحق الصفي عن ابي عمران المالكي انه قال انما كره ما لك ان يقال زرنا قبر النبي صلى الله عليه وسلم لان الزيارة من شاء فعلها ومن شاء تركها وزيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم واجبة قال عبد الحق يعني من السنن الواجبة ينبغي ان لا تذكر الزيارة فيه كما تذكر في زيارة الاحياء الذين من شاء زارهم ومن شاء تركه والنبي صلى الله عليه وسلم اشرف واعلى من ان يسمى انه يزار وهذا الجواب بينه وبين جواب القاضي بون في سنن احدهما انه يقتضي تأكيد نسبة معنى الزيارة الى القبر وان تجنب لفظها وجواب القاضي يقتضي عدم نسبتها الى القبر والثاني انه يقتضي النسوبة في كراهية اللفظ بين قوله زرت القبر وقوله زرت النبي صلى الله عليه وسلم وجواب القاضي يقتضي الفرق بينهما وقد قال ابو الوليد محمد بن رشد في البيان والتحصيل قال مالك اكره ان يقال الزيارة لزيارة البعث الحرام واكره ما يقول الناس زرت النبي واعظم ذلك ان يكون النبي صلى الله عليه وسلم يزار قال محمد بن رشد ما كره مالك هذا والله اعلم الا من وجه ان كلمة اعلى من كلمة فلما كانت الزيارة تستعمل في الموقر وقد وقع فيها من الكراهة ما وقع كره ان يذكر مثل هذه العبارة في النبي صلى الله عليه وسلم كما كره ان يقال ايام التشريق واستحب ان يقال الايام المعدودات كما قال الله تعالى وكما كره ان يقال العتمة ويقال العشاء الاخيرة ونحو هذا وكذلك طواف الزيارة كانه يستحب ان يسمى بالاغاضة كما قال الله تعالى في كتابه فاذا افضتم من عرفات فاستحب ان يشترك الاسم من هذا وقيل انه كره لفظ الزيارة في الطواف بالبيت

والمنحى الى قبر النبي صلى الله عليه وسلم لان المنحى الى قبره عليه السلام ليس  
ليصله بذلك ولا لينفعه به وكذلك الطواف بالبيت وانما يفعل باديه لما يارمه  
من فعله ورغبته في الثواب على ذلك من عنده عز وجل وبالله التوفيق انتهى  
كلام ابن رشد \* وقد وقع فيه كراهية ما لك قول الناس زرت النبي صلى الله  
عليه وسلم وهو يرد ما قاله القاضي عياض فلما كراهية اسناد الزيارة الى القبر  
فيحتمل ان يكون العلة فيه ما قاله القاضي عياض ويحتمل ان يكون العلة ما قاله  
ابو عمران وابن رشد واما اضافة الزيارة الى النبي صلى الله عليه وسلم  
ان ثبت ذلك عن مالك فيتعين ان يكون العلة فيه ما قاله ابو عمران وابن رشد  
والمتأخر في تاويل كلام مالك رحمه الله ما قاله ابن رشد دون ما قاله القاضي عياض  
لان ابن المواز حكى في كتابه في كتاب الحج في باب ما جاء في الوداع قال  
اشهب قبل ما لك فمن قدم معتصرا ثم اراد ان يخرج الى رباط اعليه ان يودع  
قال هومن ذلك في سعة ثم قال انه لا يجيى ان يقول احد الوداع وليس هو  
من الصواب وانما هو الطواف قال الله تعالى وليطوفوا بالبيت العتيق قال  
واكره ان يقال الزيارة واكره ما يقول الناس زرت النبي صلى الله عليه وسلم  
واعظم ذلك ان يكون النبي صلى الله عليه وسلم يزار وقال مالك في وداع البيت  
ما يعرف في كتاب الله ولا سنة رسوله عليه السلام الوداع انما هو الطواف  
بالبيت قلت لمالك افترى هذا الطواف الذي يودع به اهل الازمان قال بل  
الطواف وانما قل فيه عمر آخر النكح الطواف بالبيت \* قيل لمالك فالذي يلزم  
افترى له ان يتعلق باستار الكعبة عنده الوداع قال لا ولكن يتف ويدعو قيل له  
وكذلك عند قبر النبي صلى الله عليه وسلم قال نعم \* انتهى ما اردت نقله من الموازية  
وهي من اجل كسب المالكية القديمة المعتمدة عليها وسياقه حكاية اشهب عن  
مالك ترشد الى المراد وان مالكا رحمه الله انما كره اللفظ كما كرهه في طواف الوداع  
افترى ينوهم مسام او عاقل ان مالكا كره طواف الوداع وانظر في آخر كلام مالك  
كيف اقتضى انه يقف ويدعو عند قبر النبي صلى الله عليه وسلم كما يقف ويدعو  
عند الكعبة في طواف الوداع فاي دليل ايمن من هذا في ان اتيان قبر النبي

صلى الله عليه وسلم والوقوف والدعاء عنده من الامور المألوفة التي لم ترل قبل  
مالك وبعده ولوعرف مالك رحمه الله ان احدا يتوهم عليه ذلك من هذا اللفظ  
لما نطق به ولا لوم على مالك فان لفظه لا ايهام فيه وانما يقبل على جاهل  
او متجاهل \* والخيار عندنا انه لا يكره اطلاق هذا اللفظ ايضا لقوله من زار قبري  
وقد تقدم الاعتقاد عن مالك فيه ولا يرد عليه قول زوروا القبور لان  
زيارة قبور غير الانبياء ليتفهمهم ويصلهم بها وبالذعاء والا مستغفار ولهذا قال  
قال ابو محمد عبد الله بن عبد الرحمن المالكى المعروف بالشا رساحى في كتاب  
\* تلخيص محصول المدونة \* من الاحكام الملقب بنظم الدر في كتاب الجامع في الباب  
الحادي عشر في السفر ان قصد الانتفاع بالميت بدعة الا في زيارة قبر المصطفى  
صلى الله عليه وسلم وقبور المرسلين صلوات الله عليهم اجمعين وهذا الذي  
ذكره في الانتفاع بقبور المرسلين صحيح وكذا المذكور في الانبياء واماما ذكره في  
غير الانبياء فنسبكم عليه ان شاء الله تعالى في قبور غير الانبياء \* واما زيارة اهل الجنة  
فقد تعالى فان صح الحديث فيها فلا ترد على شي من المعاني التي قالها عبد الحق  
وابن رشد لانها ليست واجبة فان الآخرة ليست دار تكليف وقد انقطع  
الالحاق بزيارة الموتى في توهم الكراهة فقد بان لك بهذا وجه كلام مالك  
رحمه الله وانه على جواب القاضي هياض انما كره زيارة القبر لزيارة النبي صلى الله  
عليه وسلم وعلى جواب غيره انما كره اللفظ فهما دون المعنى وكذا لك اكثر ما حكيناه  
من كلام اصحابه الوافية بمعنى الزيارة دون لفظها فمن تدل عن مالك ان الحضور  
عند قبر النبي صلى الله عليه وسلم لزيارة المصطفى صلى الله عليه وسلم والسلام  
عليه والدعاء عنده ليس بقرينة فقد كذب عليه ومن فهم عنه ذلك فقد اخطأ  
في فهمه وضل وحاشى مالك وسائر علماء الاسلام بل وعوامهم ممن وقر الايمان في  
قلبه \* فان قلت فقد روى عبد الرزاق في مصنفه بسنده الى الحسن بن الحسن بن  
علي انه راى قوما عند القبر فهمهم وقال ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تتخذوا  
قبري عيدا ولا تتخذوا بيوتكم قبورا وصلوا على حيث ما كنتم فان صلوتكم ببلغنى \*  
قلت قد روى القاضي اسمعيل في كتاب فضل الصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم

وسلم بسنده الى علي بن الحسين بن علي \* وهو زين العابدين \* ان رجلا كان يأتي  
كل غداة فيزور قبر النبي صلى الله عليه وسلم ويصلي عليه ويصنع من ذلك  
ما اتمره عليه علي بن الحسين فقال له علي بن الحسين ما يجمعك علي هذا قال احب  
التسليم على النبي صلى الله عليه وسلم فقال له علي بن الحسين هل لك ان احدثك  
حديثا عن ابي قال نعم فقال له علي بن الحسين اخبرني ابي عن جدي انه قال  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تجملوا قبري عيد اولاء تجمعوا بيومكم قبورا  
وصلوا علي وصلوا حيث ما كنتم فستبلغني سلامكم وصلاتكم وهذا الاثر بين  
لنا ان ذلك الرجل زاد في الحد وخرج عن الامر المسنون فيكون كلام علي  
ابن الحسين موافقا لما تقدم عن مالك وليس انكار اصل الزيارة او يكون اراد تعليمه  
ان السلام يبلغ من الغيبة لما رآه يتكلف الاكثار من الحضور وعلى ذلك يعمل  
ما ورد عن حسن بن حسن وغيره من مالك ولم يذكر هذا الاثر ليخرج به بل للتأسيس  
بما يعمل في ذلك الاثر المطلق وابدأ وجهها من وجوه التأويل وكيف  
يتمثل في احد من السلف منهم من زيارة المصطفى صلى الله عليه وسلم وهم  
فهمون علي زيارة سائر الموتى وسند ذلك وما ورد من الاحاديث  
والآثار في زيارتهم فالنبي صلى الله عليه وسلم وسائر الانبياء الذين ورد فيهم  
انهم احياء كيف يقال فيهم هذه المقالة واما قوله صلى الله عليه وسلم لا تجملوا  
قبري عيد \* فرواه ابوداود والبيهقي وفي سنده عبد الله بن نافع الصائغ  
روى له الاربعة ومسلم \* قال البخاري تعرف حفظه وتكره وقال احمد بن  
حنبل لم يكن صاحب حديث كان ضميما فيه ولم يكن في الحديث بذلك وقال  
ابو حاتم الرازي ليس بالحافظ هولاء تعرف حفظه وتكره وتعه يحيى بن معين  
وقال ابوزرعة لا بأس به وقال ابن عدي روى عن مالك غرائب وهو في  
رواياته مستقيم الحديث فان لم يثبت هذا الحديث فلا كلام وان ثبت  
وهو الاقرب فقال الشيخ زكي الدين المنذري يعمل ان يكون المراد به الحث  
على كثرة زيارة قبره صلى الله عليه وسلم وان لا يعمل حتى لا يزار الا في بعض  
الافاق كالعيد الذي لا يأتي في العام الا مرتين قال ويؤيد هذا التأويل

اجاء في الحديث نفسه لا تجملوا بيوتكم قبور اعيانهم لا تتركوا الصلوة في بيوتكم حتى تجملوها كالقبور التي لا يصلى فيها \* قلت \* ويحتمل ان يكون المراد لا تعتدوا له وقتا مخصوصا لا تكون الزبارة الا فيه كما ترى كثيرا من المشاهد لزيارتها يوم معين كالعيد وزيارة قبره صلى الله عليه وسلم ليس فيها يوم بعينه بل اى يوم كان ويحتمل ايضا ان يراد ان يجعل كالعيد في العكوف عليه واظهار الرتبة والاجتماع وغير ذلك مما يعمل في الاعداد بل لا يؤتى الا لزيارة والسلام والدعاء ثم ينصرف عنه والله اعلم بمرادبيه صلى الله عليه وسلم

### \* الباب الخامس في تقرير كون الزبارة قربة \*

وذلك بالكتاب والسنة والاجماع والقياس \* اما الكتاب \* فقوله تعالى ولوا انهم اذ ظلموا انفسهم جاؤك فاستغفروا الله واستغفر لهم الرسول لوجدوا الله توابا رحيما \* دللت الآية على الحث على المجئ الى الرسول صلى الله عليه وسلم والاستغفار عنده واستغفاره لهم وذلك وان كان ورد في حال الحياة فهي رتبة له صلى الله عليه وسلم لا تنقطع بموته تعظيما له \* فان قلت \* المجئ اليه في حال الحياة ليستغفر لهم وبعد الموت ليس كذلك \* قلت \* دللت الآية على تعاقب وجدانهم الله تعالى توابا رحيما بثلاثة امور المجئ واستغفارهم واستغفار الرسول فاما استغفار الرسول فانه حاصل لجميع المؤمنين لان رسول الله صلى الله عليه وسلم استغفر المؤمنين والمومنات لقوله تعالى واستغفر لذنوبكم وللمؤمنين والمومنات ولهذا قال عاصم بن سليمان وهو تابعي لعبد الله بن مرجس الصحابي رضي الله عنه استغفر لك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال نعم ولك ثم تلا هذه الآية رواء مسلم فتد ثبت احد الامور الثلاثة وهو استغفار الرسول صلى الله عليه وسلم اكل مؤمن ومؤمنة فاذا وجد مجيئهم واستغفارهم تكملت الامور الثلاثة الموجبة لتوبة الله ورحمته وليس في الآية ما يعين ان يكون استغفار الرسول بعد استغفارهم بل هي مجملة والمعنى يتمنى بالنسبة الى استغفار الرسول انه سواء اتقدم ام تأخر فان المقصود اذ خالهم لمجيئهم واستغفارهم تحت من يشمله استغفارا لله صلى الله عليه وسلم وانما يحتاج الى المعنى المذكور

إذا جعلنا واستغفر لم الرسول معطوفا على فاستغفر والله اما ان جعلنا معطوفا  
على جاوزك لم يحنج اليه \* هذا كله ان سلمنا ان النبي صلى الله عليه وسلم لا يستغفر  
بعد الموت ونحن لانسلم ذلك لما سنذكره من حياته صلى الله عليه وسلم  
واستغفاره لامته بعد موته واذا انكر استغفاره وقد علم كمال رحمته وشفقته  
على امته فيعلم انه لا ترك ذلك لمن جاءه مستغفرا ربه تعالى فقد ثبت  
على كل تقدير ان الامور الثلاثة المذكورة في الآية حاصلة لمن  
يحيى اليه صلى الله عليه وسلم مستغفرا في حياته وبعد مماته والآية وان وردت  
في اقوام معينين في حالة الحياة فيمعموم العلة كل من وجد فيه ذلك الوصف في  
الحياة وبعد الموت ولذلك فهم العلماء من الآية العموم في الحائذين واعتجبوا  
لمن اتى الى قبره صلى الله عليه وسلم ان يتلو هذه الآية ويستغفر الله تعالى  
وحكاية النبي في ذلك مشهورة وقد حكها المصنفون في المنايا من جميع  
المذاهب والمؤرخون وكلهم استحسنوها ورواها من آداب الزائر وما ينبغي  
له ان يفعله وقد ذكرناها في آخر باب الثالث \* واما السنة \* فاذكرناه في الباب  
الاول والثاني من الاحاديث وهي ادلة على زيارة قبره صلى الله عليه وسلم  
بخصوصه وفي السنة الصحيحة المتفق عليها الامر بزيارة القبور وقال صلى الله  
عليه وسلم كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها \* وقال صلى الله عليه وسلم  
زوروا القبور فانها تذكركم الآخرة \* وقال الحافظ ابو موسى الاصبهاني  
في كتابه (آداب زيارة القبور) ورد الامر بزيارة القبور من حديث  
بريدة وانس وعلي وابن عباس وابن مسعود واني هريرة وهاشمة واني بن  
كعب واني ذر بن ابي عوف عنهم انتهى كلام ابي موسى الاصبهاني \* فقبر النبي صلى الله  
عليه وسلم سيد القبور داخل في عموم القبور المأمور بزيارتها \* واما الاجماع \*  
فقد حكاه القاضي عياض على ما سبق في الباب الرابع \* واعلم ان العلماء مجمعون  
على انه يستحب للرجال زيارة القبور بل قال بعض الظاهرية بوجوبها للمحدث  
المذكور ومن حكى اجماع المحدثين على الاستحباب ابو زكريا النووي وقد رأيت  
في مصنف ابن ابي شيبة عن الشعبي قال لولا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

نهى عن زيارة القبور لزرت قبر ابي وهذا ان صح يعمل على ان الشعبي لم يبلغه  
 الناصح مع ان الشعبي لم يصرح بقول له ومثل هذا لا يقدح وكذلك رأيت  
 فيه عن ابراهيم قال كانوا يكرهون زيارة القبور وهذا لم يثبت عندنا  
 ولم يبين ابراهيم الكراهة عمن ولا كيف هو فقد يكون محمولاً على نوع من الزيارة  
 مكروهة ولم اجد شيئاً يمكن ان يتعلق به الخضم غير هذين الاثرين ومثلها  
 لا تعارض الاحاديث الصريحة الصحيحة والدين المستفيضة المألومة من الصحابة  
 والتابعين ومن بعدهم بل لو صح عن الشعبي وانتهى التصريح بالكراهة لكان  
 ذلك من الاقوال الشاذة التي لا يجوز اتباعها والتعويل عليها نانا تقطع ونحقق  
 من الشريعة يجوز زيارة القبور للرجال وقبر النبي صلى الله عليه وسلم داخل  
 في هذا العموم ولكن مقصودنا اثبات الاحتياط له بخصوصه الدالة الخاصة  
 بخلاف غيره ممن لا يستحب زيارة قبره لخصوصه بل للعموم زيارة القبور وبين  
 المعنيين فرق لما لا يخفى فزيارته صلى الله عليه وسلم مطلوبة بالعموم والخصوص  
 بل اقول انه لو ثبت خلاف في زيارة قبر غير النبي صلى الله عليه وسلم  
 لم يترتب من ذلك اثبات خلاف في زيارته لان زيارة التبر تعظيم وتعظيم النبي  
 صلى الله عليه وسلم واجب واما غيره فليس كذلك ولهذا المعنى اقول والله  
 اعلم انه لا فرق في زيارته صلى الله عليه وسلم بين الرجال والنساء لذلك  
 ولعمد المحدثين في خروج النساء اليه واما سائر القبور فمحل الاجماع  
 على احتياط زيارة الرجال واما النساء ففي زيارتهن للقبور اربعة اوجه في  
 مذاهبنا اشهرها انها مكروهة جزم به ابا الشيخ ابو حامد والمحاملي وابن الصباغ  
 والجرجاني ونصر المقدسي والي عصرون وغيرهم وقال الرافعي ان الاكثرين  
 لم يذكر واسواء وقال النووي قطع به الجمهور وصرح بانها كراهة تنزيه  
 والثاني انها لا يجوز \* قاله صاحب المذهب وصاحب البيان والثالث لا يستحب  
 ولا يكره بل يباح \* قاله الروياني والرابع ان كانت لتجد يد الحزن والبكاء بالتعبد  
 والوح على ما جرت به عادتهن فهو حرام وعليه يعمل الخبر وان كانت للاعتبار  
 بغير تعبد ولا نياحة كره الا ان يكون عجزاً لا تشتهى فلا يكره كحضور الجماعة

في المساجد قاله الشاشي وفرق بين الرجل والمرأة بان الرجل معه من الضبط  
والنقوة بحيث لا يبكي ولا يتجعد بخلاف المرأة واحتج المانعون بقوله صلى الله عليه وسلم  
لعن الله زوارات القبور \* رواه الترمذي من حديث ابى هريرة وقال حسن  
صحيح ورواه ابن ماجه من حديث حسان بن ثابت واحتج المجوزون باحد  
\* منها قوله صلى الله عليه وسلم كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها \* واجاب المانعون  
بان هذا خطاب الذكور \* ومنها قوله صلى الله عليه وسلم للمرأة التي رآها عند قبر  
نبيكي اتى الله واصبري ولم ينهها عن الزيارة وهو استدلال صحيح \* ومنها قول  
عائشة كيف اقول يا رسول الله قال قول السلام على اهل الديار من المؤمنين \*  
وسنذكره في خروج النبي صلى الله عليه وسلم للبيعة وهو استدلال صحيح وقد خرجنا  
عن المقصود فترجع الى غرضنا وهو الاستدلال على ان زيارة قبر النبي صلى الله  
عليه وسلم قربة وما يدل على ذلك القياس وذلك على زيارة النبي صلى الله عليه  
وسلم للبيعة وشهداء احد وسنيين ان ذلك غير خاص به صلى الله عليه وسلم بل  
مستحب لغيره واذا استحب زيارة قبر غيره صلى الله عليه وسلم فقبره اولى لماله  
من الحق وجوب العظيم فان قلت الفرق ان غيره يزور للاستغفار له لاحتياجه  
الى ذلك كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم في زيارته اهل البيعة والنبي صلى الله  
عليه وسلم مستغن عن ذلك قلت زيارته صلى الله عليه وسلم انما هي لتعظيمه والتبرك  
به ولتنازلنا الرحمة بصلاتنا وسلامنا عليه كما انما يورون بالصلاة عليه والتسليم  
وسؤال الوسيلة وغير ذلك مما يعلم انه حاصل له صلى الله عليه وسلم بغير سوانا  
ولكن النبي صلى الله عليه وسلم ارشداً الى ذلك لتكون بدعائنا له منرضين  
لرحمة التي رتبها الله تعالى على ذلك \* فان قلت \* الفرق ايضاً ان غيره لا يخشى فيه  
مخذور وقبره صلى الله عليه وسلم يخشى الافراط في تعظيمه ان يعبد \* قلت \* هذا  
كلام تشعرونه الجلود ولو لاختشية اغترار الجهال به لما ذكرته قال فيه تركاً لما دلت  
عليه الادلة الشرعية بالآراء الفاسدة الخيالية وكيف تقدم على تخصيص قوله  
صلى الله عليه وسلم وزوروا القبور وعلى ترك قوله من زار قبري وجبت له شفاعتي  
وعلى مخالفة اجماع السلف والخلف بمثل هذا الخيال الذي لم يشهد به كتاب

ولا سنة بخلاف النهي عن اتخاذ معبد أو كون الصحابة أحقرزوا عن ذلك المعنى  
المذكور لأن ذلك قد ورد النهي فيه وليس لنا نحن أن نشرع احكاماً من قبلنا  
\* أم لهم شركاء شرعوا لهم من الدين ما لم يأذن به الله فمن منع زيارة قبر النبي  
صلى الله عليه وسلم فقد شرع من الدين ما لم يأذن به الله وقوله مردود عليه  
ولو فتحنا باب هذا الخيال الفاسد لتركنا كثيراً من السنن بل ومن الواجبات  
\* والقرآن كله والاجماع المعلوم من الدين بالضرورة وسير الصحابة  
والتابعين وجميع علماء المسلمين والسلف الصالحين على وجوب تعظيم النبي صلى الله  
عليه وسلم والمباينة في ذلك ومن تأمل القرآن العزيز وما تضمنه من النصريح  
والإيحاء إلى وجوب المباينة في تعظيمه وتوقيره والادب معه وما كانت الصحابة  
يعاملونه به من ذلك امتثالاً لقلبه إيماناً واحترافاً لهذا الخيال الفاسد واستنكافاً عن  
بصني إليه والله تعالى هو الحافظ لدينه ومن يهد الله فهو المهتدي ومن بضل فلا  
هادي له وعلماء المسلمين متكفلون بأن يبينوا للناس ما يوجب من الادب والتعظيم  
والوقوف عند الحد الذي لا يجوز مجاوزته بالأدلة الشرعية وبذلك يحصل الأمر  
من عبادة غير الله تعالى ومن أراد الله ضلاله من أفراد من الجهال فلن يستطيع أحد  
هدايتهم فمن ترك شيئاً من التعظيم المشروع لمنصب النبوة زاعماً بذلك الادب  
مع الربوبية فقد كذب على الله تعالى وضيع ما أمر به في حق رسله كما أن  
من أفرط وجاوز الحد إلى جانب الربوبية فقد كذب على رسل الله وضيع  
ما أمر به في حق ربه سبحانه وتعالى والعدل حفظ ما أمر الله به في الجانبين  
وليس في الزيارة المشروعة من التعظيم ما يفرض إلى محذور \* واعلم أن  
زيارة القبور رضى أقسام \* القسم الأول أن يكون لمجرد تذكرة الموت  
والآخرة وهذا يكفي فيه روية القبور من غير معرفة أصحابها ولا قصد أمر  
آخر من الاستغفار لهم ولا من التبرك بهم ولا من أداء حقوقهم وهو محتجب  
لقوله صلى الله عليه وسلم زوروا القبور فإنها تذكركم الآخرة \* وذلك لأن الإنسان  
إذا شاهد القبر تذكر الموت وما بعده وفي ذلك عظة واعتبار وهذا المعنى ثابت  
في جميع القبور ودلالة القبور على ذلك متساوية كما أن المساجد غير المساجد

الثلاثة متساوية لا يعين شيء منها بالنعين بالنسبة الى هذا الغرض \* القسم الثاني  
 زيارتها للدعاء لاهله كما ثبت من زيارة النبي صلى الله عليه وسلم لاهل القبور  
 وهذا مستحب في حق كل ميت من المسلمين \* القسم الثالث للتبرك باهله اذا كانوا  
 من اهل الصلاح والخير وقد قال ابو محمد الشارح المالكى ان قصد الانتفاع بالميت  
 مدعاة الا في زيارة قبر المصطفى صلى الله عليه وسلم وقبور المرسلين صلوات الله عليهم  
 اجمعين وهذا الذي استثناه من قبور الانبياء والمرسلين صحيح واما حكمه في غيرهم  
 بالبدعة ففيه نظروا ضرورة بنا هنا الى تحقيق الكلام فيه لان مقصودنا ان زيارة  
 قبر النبي صلى الله عليه وسلم وغيره من الانبياء والمرسلين للتبرك بهم مشروعة وقد  
 صرح به \* القسم الرابع لاداء حقهم فان كان له حق على الشخص فينبغي له برة  
 في حياته وبعد موته والزيارة من جملة البر لما فيها من الاكرام ونسبة ان يكون  
 زيارة النبي صلى الله عليه وسلم قبراه من هذا القبيل كما روي عنه صلى الله عليه وسلم  
 انه زار قبراه فبكى وبكى من حوله فقال استأذنت ربي في ان استغفر لها فلم يؤذن  
 لي واستأذنته في ان ازور قبرها فاذن لي فزوروا القبور فانها تذكر الموت \*  
 رواه مسلم ويدخل في هذا المعنى الزيارة رحمة للميت ورقة له وتائيسا فقد روي  
 عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اتس ما يكون الميت في قبره اذا ازاره من  
 كان يحبه في دار الدنيا \* وعن ابن عباس رضى الله عنهما قال قال رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم ما من احد يمر بقبر اخيه المؤمن يعرفه في الدنيا فيسلم عليه  
 الا عرفه وردت عليه السلام \* ذكره جماعة وقال القرطبي في التذكرة ان عبد الحق صحبه  
 وروياته في الغلغليات من حديث ابي هريرة رضى الله عنه ايضا \* والآثار في انتفاع  
 الموتي بزيارة الاحياء وما يصل اليهم منهم وادراكهم لذلك لا تحصر \* اذا عرف  
 هذا فقول زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم ثبت فيها هذه المعاني الاربعة اما  
 الاول فظاهر واما الثاني فلانا مأمورون بالدعاء له صلى الله عليه وسلم وان كان هو  
 غنيا بنصل الله عن دعائنا واما الثالث والرابع فلانه لا احد من الخلق اعظم بركة منه  
 ولا اوجب حقا علينا منه فالمعنى الذي في زيارة قبره لا يوجد في غيره ولا يقوم  
 غيره مقامه كما ان المسجد الحرام لا يقوم غيره مقامه ومن ههنا شرع قصد به بخصوصه

ويتمتعين بخلاف غيره من القبور هذا الوهم يرد في زيارته دليل خاص فكيف  
وقد ورد في زيارته بخصوصه ما سبق من الاحاديث وغيره لم يرد فيه الادلة  
العامة فزيارة قبره صلى الله عليه وسلم مستحبة بعينها لما ثبت فيها من الادلة الخاصة  
ولما فيها من المعاني العامة التي لا تجمع في غيره واما زيارة قبر غيره فهي مستحبة  
بالاطلاق وقد تقدمت النصوص الدالة على استحباب زيارة القبور وحكاية الاجماع  
على ذلك وان من الناس من قال بوجوبها وفي كتاب النوادر لابن زيد  
من كتاب ابن حبيب ولا بأس بزيارة القبور والجلوس اليها والسلام عليها  
عند المرور بها وقد قل ذلك النبي صلى الله عليه وسلم وقد قدم ابن عمر من  
سفر وقد مات اخوه عاصم فذهب الى قبره فدعا له واستغفر\* وفي غير كتاب ابن  
حبيب ورثاء فتهال

فان تلك احزان وفائض دمة \* جرين دما من داخل الجوف منقعا  
تجرعتها من عاصم واحتسبها \* فاعظم منها ما احسنى وتجربها  
فليت المنايا كن خلفن عاصم \* فمئنا جميعا اودهن بنا معا  
دفعنا بك الايام حتى اذا انت \* تريدك لم نستطع لها عنك مدفعا  
قال ابن حبيب وفعلته عائشة رضي الله عنها لما مات اخوها عبد الرحمن وهي  
غائبة فلما قدمت اتت قبره فدعت له واستغفرت\* قال وقد خرج النبي صلى الله عليه  
وسلم الى البقيع يستغفر لهم\* وكان صلى الله عليه وسلم اذا سلم على اهل القبور  
يقول السلام عليكم يا اهل البقيع يا اهل المؤمنين والمؤمنين يرحم الله المستقدمين  
مننا والمستأخرين والله ان شاء الله بكم لا يحقون اللهم ارزقنا اجرهم ولا تقنصنا  
بعدهم\* والقول في ذلك واسع تعذر ما يحضر منه وبدل على التسليم على  
اهل القبور ما جاء من السنة في التحليم على النبي صلى الله عليه وسلم وابي بكر  
وعمر متبورين وقد اتى النبي صلى الله عليه وسلم قبور شهداء احد فسلم عليهم ودعا  
لهم\* ومن المجموعة عن مالك انه سئل عن زيارة القبور فقال كان النبي صلى الله  
عليه وسلم نهى عنها ثم اذن فيه فلوقوله انسا ان لم يقل الا خير المار به بما  
وليس من عمل الناس وروى عنه انه كان يضعف زيارتها قال ابن القريطي

وانما اذن في ذلك ليعتبر بها الاتقاد من سفر وقد مات وليه في غيبته فليد عوله  
ويرحم عليه ويوقى قبور الشهداء باحد ويسلم عليهم كما يسلم على قبره صلى الله  
عليه وسلم وعلى ضجيعيه انه هـى كلام ابن زيد في النوادر وما وقع في كلام ابن  
حبيب من قوله ولا باس قد يوم انه مباح ولكن ذلك لا ينافي كونه سنة وامل  
زيارة القبور عنده من قبيل عبادة المرضى ونحوها من التريات التي لم توضع  
بالصالحات عبادة على ما سيناتي عند الكلام في نذر الزيارة واذا اريد هذا  
المعنى فلا يبعد الموافقة عليه فان زيارة الموتى كزيارة الاحياء وزيارة الاحياء  
لا يقول بانها وضعت عبادة بل يفعل على قصد التقرب تارة فيثاب عليها وعلى  
غير قصد للتقرب تارة فلا يثاب ويكون اما مباحة او غير مباحة بحسب قصده  
وهكذا زيارة القبور وجهة التربة فيها على انواع منها الاعتبار وهو  
مستحب الكل احد ومنها الترحم والدعاء وهو موكد لمن مات قريبه في غيبته  
كما فعل ابن عمر حين قدم بعد موت اخيه عاصم وكان ابن عمر اذا قدم وقد مات  
عض ولده قال دلوني على قبره فيد لونه عليه فينطاق فيقوم عليه ويد عوله \*  
رواه ابن ابي شيبة وكافعته عائشة حين مات اخوها عبد الرحمن وكان  
قد مات بالحصى والحصى على اثني عشر ميلا من مكة هكذا في كتاب ابن ابي  
شبيبة عن ابن جريج فعمل حتى دفن بمكة فندمت عائشة من المدينة فانت  
وبره فوقت عليه فتمثلت بهذين البيتين

وكنّا كندمانى جذيمة حنينة \* من الدهر حتى قيل ان يتصدعا

فلما تفرقنا كاني ومالك \* طول اجتماع لم نبت ليلة معا

اما والله لو شهدتك ما زرتك ولو شهدتك ما دفتك الا في مكانك الذي مات فيه \*  
وروى ابن سعد في الطبقات بسنده الى ابن ابي مليكة قال رحلت من منزلي وانا اريد  
منزل عائشة فتلقتني على حمار فسلات بعض من كان معها قال زارت قبر اخيها  
عبد الرحمن وفي السير الكبير لمحمد بن الحسن تصنيف شمس الائمة السرخسي الحنفى انها  
جاءت من المدينة حاجة او معتمرة فزارت قبره وقال في قولها لو شهدتك ما زرتك  
انما قالت ذلك لظهار التأصف عليه حين مات في الغربة ولاظهار عذرها في

زيارته فان ظاهر قوله صلى الله عليه وسلم لعن الله زوارت القبور يمنع النساء من  
 زيارة القبور قال والحدیث وان كان متاولا فلخصه ظاهرة قالت ما قالت انتهى\*  
 ومتصودنا ان زيارة ماعدا قبر النبي صلى الله عليه وسلم مما يثاب الشخص على  
 فعله وقد يتأكد بحسب بعض الاحوال فزيارة القريب أكد من غيره ويطلب  
 المعنى فيه مختص به وهو الغرابة وزيارة غير القريب ايضا محتسبة للاعتبار  
 والاحرام والدعاء وذلك عام في كل المسلمين وسياق من نصوص المالكية في  
 زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم جملة اخرى في الباب السابع\* واذا زار قبر  
 معينا يكون مؤديا للسنة بما تضمنه من زيارة جنس القبور ولا يقول ان زيارة ذلك  
 القبر المعين بخصوصه سنة حتى يرد فيها فضل خاص او تعرف صلاحه فان زيارة  
 جميع الصالحين قرينة كما يقولون ان الصلوة في المسجد مطلوبة ولا يقول الصلوة في  
 مسجد بعينه مطلوبة الا في الثلاثة التي شهد الشرع بها ويوم ما هو الا فضل منها  
 كما المسجد الحرام من غيره واذا ظهر لك تنظير زيارة القبور بآتيان المساجد ممشي  
 كان المقصود بالزيارة تذكري الموت لا يشرع فيها قصد قبر بعينه وان صح عن احد  
 من العلماء انه يمنع من شد الرحال الى زيارة القبور كما نقل عن ابن عقيل وكا وقع  
 في شرح مسلم فليجمل على هذا القسم وكذلك اذا كان المقصود التبرك ممن  
 لا يقطع له بذلك وان كنا نستحب زيارة قبور الصالحين من حبس الجملة ونرجو  
 البركة بزيارتها اكثر مما يستحب زيارة مطلق القبور وامان يقطع ببركته كقبور الانبياء  
 ومن شهد الشرع له بالجنة كابي بكر وعمر فيحسب قصده ثم هم في ذلك على مراتب  
 اعظمهم النبي صلى الله عليه وسلم كما ان المساجد المشهود لها بالفضل على مراتب  
 اعظمها المسجد الحرام ولا نشد الرحال في هذا القسم الى قبر احد غير الانبياء  
 واذا كان المقصود الدعاء من غير حق خاص لذلك الميت فلا يتعين ايضا نعم  
 لو نذر له ميت بعينه ممن يجوز الدعاء له وجب الوفاء بالدعاء لتعلق حقه به ولا يقوم  
 غيره مقامه كما لو نذر الصدقة على فقير بعينه وفي وجوب الوفاء بالزيارة مع  
 الدعاء كما نذر له نظرا والا قرب وجوب الوفاء لان الدعاء عند القبور مقصود  
 كما في الدعاء لاهل البقيع وحينئذ يجوز شد الرحل لاداء هذا الواجب بعد

لزومه بالنذر ولا يستحب شد الرحل لهذا الغرض قبل النذر فان الدعاء له المك  
الميت بعينه عند قبره لم يطلبه الشارع ولا يعلو به حق الميت واما الزيارة لاداء الحق  
كزيارة قبر الوالدين فيظهر ان قصد ذلك بعينه مشروع ويجوز بل يستحب  
شد الرحال اليه تاديبا لهذا الحق واعظم الحقوق حق النبي صلى الله عليه  
وسلم على كل مسلم فيستحب شد الرحال اليه لذلك \* هذا لو لم يرد فيه دليل  
خاص فكيف وقد قام الاجماع على فعله خلفا عن سلف فان قلت ما قولكم  
فيم نذر زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم هل يعتقد نذره و يلزمه  
ذلك ام لا فان مقتضى قولكم باحتجابها ان يلزم بالنذر \* قلت نعم نقول  
بانعقاد نذره ولزوم الزيارة به وبه صرح القاضي ابن كج من اصحابنا  
ولم نراهم من الاصحاب خلافة وقد قد منا في الباب الرابع عن العبدى المالكى  
لزومه على انه لا يلزم ان كل مستحب او قرينة يلزم بالنذر فان القربات نوهان  
احد ما قرينة لم يوضع ليكون عبادة وانما هي اعمال واخلاق مستحسنة  
رغب الشارع فيها لعموم فائدتها وقد يتنقى فيها وجه الله تعالى فينال الثواب  
كعبادة المرضى وزيارة المتادمين وافشاء السلام وما اشبه ذلك فهذا  
النوع في لزومه بالنذر وجهان اصحهما اللزوم لقوله صلى الله عليه وسلم  
من نذر ان يطيع الله فليطعه \* ومن هذا النوع تشجيع الجائز وتشجيع العاطى  
والنوع الثانى في العبادات المقصودة وهى التى وضعت للتقرب بها وعرف من  
الشرع الاهتمام بتكليف الخلق بايتامها عبادة كالفلاة والصوم والصدقة  
والحج فهذا النوع يلزم بالنذر بالاجماع الا فيما يستثنى ومنهذين يعبر عن النوع  
الاول عما لم يوجبه الشرع ابتداء وعن الثانى بما اوجبه وادرجوا الاعتكاف  
في النوع الثانى وان كان لم يجب ابتداء وقالوا الاعتكاف لبث في مكان  
مختص ومن جنسه ما هو واجب شرعا وهو الوقوف بعمرات وجعلوا من  
النوع الاول تجميد الوضوء فانه ليس في الشرع وضوء واجب بتغير حدث  
وليس الوضوء مقصودا لنفسه بل للصلاة والاصح لزوم تجميد يده بالنذر  
والمستثنى مما اجمع عليه صور \* منها ما اذا افرد صفة الواجب بالالزام كتطويل

القراءة واقامة الفرائض في جماعة ففى لزومه بالنذر وجهان اصحهما اللزوم  
 ومنها ما فيه ابطال رخصة شرعية كنذر صوم رمضان في الصفر ففى لزومه  
 وجهان اصحهما المنع وكذلك نذر المريض القيام يتكلف المشقة في الصلوة  
 ونذر صوم بشرط ان لا يفطر في المرض فلا يلزم بالشرط على الاصح واجرى  
 الرافى الوجهين فيمن نذر القيام في النوافل او احتياط الراس بالمشح او التثليث  
 في الوضوء او ان يعبد للنلاوة والشكر ونحو ذلك وجعل نذر فعل السنة الراتبة  
 كالوتر وسنة الفجر على الوجهين فيما اذا افردت الصفة بالنذر والذي  
 يتجه التسوية بين هذا وبين احتياط الراس بالمشح ونحوه \* واذا نذر التيمم  
 لا يعتمد نذره على المذهب لانه انما يوتى به عند الضرورة \* ولو نذر الصلاة  
 في موضع لزمه الصلوة قطعاً \* وهل يمين ذلك الموضع \* ان كان المسجد الحرام تيمم  
 وان كان مسجد المدينة تيمم على الاصح هو المسجد الحرام وان كان المسجد الاقصى تيمم  
 على الاصح هو المسجد \* وان كان ماسواها من المساجد والمواضع لم يمين \* ولو نذر  
 اتيان المسجد الحرام لزمه الاعلى وجه ضعيف \* ولو نذر اتيان مسجد المدينة او المسجد الاقصى  
 ففيه قولان للشافعى اظهرهما عند الشافعية عدم اللزوم \* قال الشافعى (في الام)  
 لان البر باتيان بيت الله فرض والبر باتيان هذين نافلة واستدلوا بهذا  
 القول بما روى ابو داود في سننه عن جابر بن عبد الله رضى الله عنهما ان  
 رجلاً قام يوم الفتح فقال يا رسول الله اني نذرت لله ان فتح الله عليك مكة  
 ان اصرى في بيت المقدس ركعتين قال صل ههنا \* ثم اعاد قال صل ههنا \* ثم اعاد عليه  
 فقال صل ههنا \* ثم اعاد عليه فقال شافىك اذا \* وعن عمر بن عبد الرحمن بن عوف  
 عن رجال من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الخبر زاد فقال  
 النبي صلى الله عليه وسلم والذي بيث معمداً بالحق او صليت ههنا لاجراً  
 عك صلاتا في بيت المقدس \* واعلم ان الصلوة في مكة تجزى عن الصلوة في  
 بيت المقدس كما قدمناه بالاخلاف وان قلنا بتعينه فقد يقال ان الحديث محمول  
 على ذلك وانه لا دلالة له فيه على المدعى من عدم لزوم الايمان ووجه الدلالة  
 ان الصلوة في مكة تقوم مقام الصلوة في بيت المقدس لانهما جنس واحد والصلوة

بمكة الفضل فالتضعيف الذي الرمه في بيت المقدس يحصل له في مكة وزيادة  
وأما المشي فامر زائد على الصلوة وهو عبادة اخرى فلولزم لما قامت الصلوة بمكة  
مقامه فمن ازمه الصلوة بيت المقدس من غير مشي بان كان وقت النذر وبيت المقدس  
فلا شك ان الصلوة بمكة تجزئه ومن نذر المشي الى بيت المقدس والصلوة فيه فها  
عبادتنا فان قلنا بعدم ازوم اتيانه لم يبق عليه الصلوة فيجزئه الصلوة بمكة وان قلنا  
يجب اتيانه فيظهر ان الصلوة لا تقوم مقامه ومثل المسافة لومشي الى مكة من مسافة  
التي بينه وبين بيت المقدس اجزاء وصيغة الحديث كما روينا لم يصرح فيه باتيان  
بيت المقدس فيحتمل ان يقال انما التزم الصلوة فلذلك قامت الصلوة في مكة مقامها  
ويعمل ان يقال ان النذر لما لم يكن في بيت المقدس فهو بنذره للصلوة ملئزماً  
اتيانه بناء على ان ما لا يتم الواجب الا به فهو واجب وحينئذ يكون الا تيان ملئزماً  
كما لو صرح به فلما افناه النبي صلى الله عليه وسلم بالصلوة في مكة دل على عدم  
ازوم الا تيان بالنذر كما استدلل به الشافعي والاصحاب وقد اختلفنا في هذا الفصل  
اكثراً مما يحتمله هذا المكان وظهر لك منه اذا التزمات \* منها ما يلزم بالنذر بلا خلاف  
\* ومنها ما يلزم على الصحيح \* ومنها ما لا يلزم على الصحيح وظهر لك ما أخذ كل قسم  
منها والصحيح عندنا انه لا يشترط في المنذور ان يكون جنسه واجبا وهو مذهب  
مالك والوجه الثاني لاصحابنا اشتراطه وينقل عن ابي حنيفة \* اذا عرفت هذا  
فزيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم قرينة لحث الشرع عليه وترغيبه فيها وقد قدمنا  
ان فيها جنتين جهة عموم وجهة خصوص فاما من جهة الخصوص وكون الادلة  
الخاصة وردت فيها بعينها فيظهر التطلع بغيرها بالنذر لحاقها بالعبادات المتصودة  
التي لا يوتي بها الا على وجه العبادة كالصلوة والصدقة والصوم والاعتكاف  
ولهذا المعنى والله اعلم قال قاضي ابن كج رحمه الله اذا نذر ان يزور قبر النبي  
صلى الله عليه وسلم فعندي انه يلزمه الوفاء وجهها واحداً \* ولونذر ان يزور قبر  
غيره فقه وجهان \* قلت وما قاله من القطع بانزوم الوفاء بها هو الحق لما قد مناه من  
الادلة الخاصة عليها وتردده في قبر غيره يحتمل ان يكون محله عند الاطلاق  
اوسواء لوعين ام لا تشبها لذلك بزيارة القادمين وافشاء السلام ونحو ذلك مما

لو وضع قرية مقصودة وان كان قرية وعلى هذا يكون الاصح لزومه بالنذر كما  
 في تلك المسائل ويحتمل ان يكون محله عند التعيين فان زيارة قبر معين من  
 غير الا نبياء لا قرية فيها بخصوصها كما سبق عند الكلام في اعراض الزيارة واما  
 اذا نظرنا الى زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم من جهة العموم خاصة واجتماع  
 المعاني التي يقصد بالزيارة فيه فبظهر ان يقال آتفاً انه يلزم بالنذر قولاً واحداً  
 ويحتمل على بعد ان يقال انه كالونذر زيارة القادسين وانشاء السلام فيجوز  
 في لزومها بالنذر ذلك الخلاف مع كونها قرية في نفسها قبل النذر وبعده وقد  
 بان لك بهذا انها يلزم بالنذر وانه على تقدير ان يقال لا يلزم بالنذر لا يخرجها  
 ذلك عن كونها قرية ومن يشترط في المنذور ان يكون مما وجب جنحه بالشرع  
 ويقول انه الاعتكاف كذلك لوجوب الوقوف فقد يقول ان زيارة النبي  
 صلى الله عليه وسلم وجب جنسها وهي الهجرة اليه في حياته فقد ظهر بهذا ان كل  
 ما يلزم بالنذر قرية وليس كل قرية يلزم وزيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم  
 من القرب التي يلزم بالنذر ولو ثبت عن احد من العلماء انه يقول لا يلزم  
 بالنذر لم يكن في ذلك ما يقتضي انه يقول انها ليست بقرية وقد وقفت على كلام  
 لبعض المتعصبين للباطل قال فيه ان القاضي اسمعيل قال في المبسوط انه روي عن  
 مالك انه سئل عن من نذر ان ياتي قبر النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان كان اراد  
 مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم فليأت فيه وان كان اراد القبر  
 فلا يفعل للحديث الذي جاء لا يعمل المطني الا الى ثلاثة مساجد وهذه الرواية  
 ان صحت عن مالك يجب تأويلها على وجه لا يمنع كون الزيارة قرية جمعاً بينهما وبين  
 ما ثبت عنه وعن جميع العلماء وجميع المتأخرين وهذه الرواية يحتمل وجوهاً احدها ان  
 يكون من القرب التي لا يلزم بالنذر كما ان اتيان مسجد قباء لمن كان في المدينة او قريباً  
 منها قرية عند جميع العلماء ولا يلزم بالنذر عند جمهور العلماء الا ما روي عن  
 محمد بن مسلم المالكى انه قال يلزمه بالنذر \* الثاني الجواب المذكور ولكن  
 بالنسبة الى بعيد خاصة كما دل عليه بقية الكلام من الاستدلال بالحديث الذي  
 جاء لا يعمل المطني الا الى ثلاثة مساجد \* فيكون المراد انه اذا نذر السفر اليه لا يلزم

ولا يمنع ذلك كون السفر اليه قرابة بغير النذر كمسجد قباء في حق القريب عند  
غير محمد بن مسلم ولا يمنع ايضاً من لزوم الزيارة في حق القريب كما قاله محمد  
ابن مسلم في مسجد قباء وهذا الوجه هو اقرب التاويلات على قواعد مالك رحمه  
الله تعالى \* قال في (التعذيب لمسائل المدونة) من قال على ان آتى المدينة  
او بيت المقدس او المشى الى المدينة او بيت المقدس فلا ياتيها حتى يتوى الصلاة في  
مسجديهما او يسميهما فيقول الى مسجد الرسول ومسجد ابياء وان لم ينو الصلاة  
فيهما فلما راكبا ولا هدي عليه و كانه لما سماها قال الله علي ان اصل فيهما  
واو نذر الصلاة في غيرهما من مساجد الامصار صلى بموضعه ولم يات به \* ومن نذر ان  
يرابط او يصوم بموضع يتقرب باثنيائه الى الله تعالى كمنسقلان والا سكندرية  
لزمه ذلك فيه وان كان من اهل مكة والمدينة ولا يلزم المشي الا من قال على  
المشي الى مكة او بيت الله او المسجد الحرام او الكعبة او الحجر او الركن انتهى كلام  
التعذيب \* وهو يدل على انه انما يلزم اتيان المدينة اذا سمى معجدها او نوى  
الصلاة فيه فباعد هذا الا يلزم بالنذر وان كان قرابة \* الثالث \* اتفاد منا ان زيارة  
قبر النبي صلى الله عليه وسلم مطلوبة بالخصوص للاحاديث التي صدرنا بها هذا  
الكتاب ولعمل السلف والخلف ومطلوبة بالعموم لاندراجها تحت الاحاديث  
الصحيحة المشهورة في زيارة القبور والازوم بالنذر ظاهراً من الجهة الاولى  
واما من الجهة الثانية فقد قدمنا ان مقاصد الزيارة متعددة وزيارة القبور من  
حيث الجملة كزيارة القاديين وقد قدمنا في لزوم زيارة القاديين بالنذر خلافاً  
مع القطع بكونها قرابة وزيارة القبور من حيث الجملة مثله وزيارة قبر معين ان  
قصدها الدعاء له او اداء حقه ظهر لزوم لحق الميت وان قصد التبرك بظهور  
اللزوم ايضاً في قبر النبي صلى الله عليه وسلم ونعينه دون غيره وان قصد الاتعاض  
لم ينعين وكان لزوم اصل الزيارة على الخلاف وان لم يقصد شيئاً فابعد  
عن الزوم والسائل لما لك رحمه الله انما ذكر مجرد الاتيان فاعل مالك لم يلزمه  
لذلك ولعل ما لك رحمه الله لم يتابعه الاحاديث الخاصة الواردة في زيارة  
قبر النبي صلى الله عليه وسلم على الخصوص وانما تدرجه تحت الاحاديث

الواردة في زيارة القبور وان كان هو اشرفها واحقها بالزيارة ولا يلزمه  
بالنداء لك في حقه ولا في حق غيره \* الرابع ان اتيان التبر قد يقصد بزيارة من  
فيه وهو الذي يقول بانه قرينة وهو الذي يقصده الناس غالباً وقد يقصد  
زيارة المكان في نفسه لشرفه وهذا لا يقول بانه قرينة الا فيما شهد الشرع به  
فلعل ما لك ارحمه الله اجاب على ذلك ويدل على ان هذا امراده استدلاله بالحدوث  
الذي جاء لا تعمل المولى الا الى ثلاثة مساجد \* وسنبين بياناً واضحاً ان الحدوث  
انما هو في السفر للمكانة لا للتقاصد التي فيها وما لك اجل واعلم واوسع باعاً  
واعلى كعباً من ان يخفى عنه ذلك فاستدل لاله به يدل على انه اراد المكان  
فيكون مراده ان زيارة التبر من حيث هو تلك البقعة ليس بقرينة وهو يوافي  
ما حمل التاخي عياض عليه قوله زرت قبر النبي صلى الله عليه وسلم وحينئذ  
فاما ان يوافي ما لك ارحمه الله على ذلك عملاً بقوله صلى الله عليه وسلم لا تشد  
الرحال الا الى ثلاثة مساجد \* ويحمل قوله ثمن زار قبري \* على ان المراد من زارني  
في قبري كما هو الظاهر المتبادر الى الفهم واما ان يقال ان زيارة قبره ايضا قرينة  
بقوله من زار قبري \* وهذا اخصى من قوله لا تشد الرحال \* فيخص به الا ان  
كلا منهما اعم واخص من وجه فلا يقتضي تخصيص احدهما بالآخر \* والا ولي  
ان المراد بقوله من زار قبري \* من زارني في قبري ويكون قصد البقعة نفسها  
ليس بقرينة كما اقتضاء كلام مالك رحمه الله فقد بان بهذا معني كلام مالك رحمه الله  
وانه ليس فيه ما يقتضي ان الزيارة ليست بقرينة ولا ان السفر اليها  
ليس بقرينة بل هي قرينة عند جميع العلماء ولهذا لو نذر الاتيان الى مسجد رسول  
الله صلى الله عليه وسلم وقتنا بانه يلزمه وانه يشترط ضم قرينة الى الاتيان قال  
الشيخ ابو علي الحسيني من اصحابنا انه يكتبني بالزيارة وقال الرافعي انه الظاهر  
وتوقف فيه الا امام من جهة ان الزيارة لا ينعتق بالمسجد وتعظيمه وليس توقفه  
لكون الزيارة ليست قرينة هذا لم يقله احد وقد قدمنا في الباب الرابع من كلام  
المعبدى المالكى التصريح بان المشي الى المدينة للزيارة افضل من الكعبة  
ومن بيت المقدس \*

## ❦ الباب السادس في كون السفر إليها قربة ❦

وذلك من وجوه ❦ أحدها ❦ الكتاب العزيز في قوله تعالى ولوانهم اذ علموا انفسهم  
جاؤك الآية وقد تقدم تقريرها في الباب الخامس والمجئ صادق على المجئ من  
قرب ومن بعد سفر وبغير سفر ولا يقال ان جاؤك مطلق والمطلق لا دلالة له على  
كل فرد وان كان صالحا لئلا نأقول هو في سياق الشرط فيعم فمن حصل منه  
الوصف المذكور وجد الله توابا رحيا ❦ الثاني ❦ السنة من عموم قوله من زار  
قبري ❦ فانه يشمل القريب والبعيد والزار عن سفرو عن غير سفر كلهم يدخلون  
تحت هذا العموم لاسيما قوله في الحديث الذي صححه ابن السكن ❦ من جاء في  
زائرك لا تعلمه حاجة الازياري ❦ فان هذا ظاهر في السفر بل في تخميص القصد اليه  
وتجريد عا سواه وقد تقدم ان حالة الموت مراده منه اما بالعموم واما انها هي  
المقصود ❦ والثالث ❦ من السنة ايضا نصها على الزيارة ولنظ الزيارة يستدعي  
الانتقال من مكان الزائر الى مكان المزارور وكلنظ المجئ الذي نصت عليه الآية  
الكريمة فالزيارة اما نفس الانتقال من مكان الى مكان يقصدها واما الحضور  
عند المزارور من مكان آخر وعلى كل حال لا بد في تحقيق معناها من الانتقال  
ولهذا ان من كان عند الشخص دائما لا يحصل الزيارة منه ولهذا يقول زرت  
فلانا من المكان الفلاني ويقول زرنا النبي صلى الله عليه وسلم من مصر او من  
الشام فتجمل ابتداء زيارتك من ذلك المكان فالصفر داخل تحت اسم  
الزيارة من هذا الوجه فاذا كانت كل زيارة قربة كان كل سفر إليها  
قربة وايضا فقد ثبت خروج النبي صلى الله عليه وسلم من المدينة لزيارة  
القبور واذا اجاز الخروج الى القريب جاز الى البعيد فاما ورد في ذلك خروجه  
الى البقيع كما هو ثابت في الصحيح وقد ذكرته في الباب السابع من هذا الكتاب  
وخروجه صلى الله عليه وسلم لقبور الشهداء اروي ابو داود في سننه عن  
طلحة بن عبيد الله قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم لزيارة قبور  
الشهداء حتى اذا اشرقنا على حرة واقم فلما تدلينا منها فانا قبور يجنبه قال  
فلانا يا رسول الله قبور اخواننا هذه قال قبور اصحابنا فلما جشنا قبور الشهداء

قال هذه قبور اخواننا \* واذا ثبت مشروعية الانتقال الى قبر غيره فقبوره  
 صلى الله عليه وسلم اولى \* الرابع \* الاجماع لا طباق السلف والخلف فان الناس  
 لم يروا في كل عام اذا قضاوا الحج ينوجهون الى زيارته صلى الله عليه وسلم  
 ومنهم من يفعل ذلك قبل الحج هكذا شاهدناه وشاهدته من قبلنا وحكام  
 العلماء من الا عصار القديمة كما ذكرناه في الباب الثالث وذلك امر لا يرتاب  
 فيه وكلهم يقصدون ذلك ويعرجون اليه وان لم يكن طريقهم ويقطعون فيه  
 مسافة بعيدة وينفقون فيه الاموال ويبدلون فيه المذهب معتقد بن ان ذلك  
 قرينة وطاعة واطباق هذا الجمع العظيم من مشارق الارض ومقاربها على  
 عمر السنين وفيهم العلماء والصلحاء وغيرهم يستحبون ان يكون خطا وكهم يفعلون  
 ذلك على وجه التقرب به الى الله عز وجل ومن تأخر عنه من المسلمين فانما بتأخر  
 بعجزا وتعميق التماذير مع تأسفه عليه ووده لو تيسر له ومن ادعى ان هذا  
 الجمع العظيم مجمعون على خطا فهو المخطئ \* فان قلت \* ان هذا ليس مما يسلمه الخضم  
 لجواز ان يكون سفرهم ضم فيه قصد عبادة اخرى الى الزيارة بل هو الظاهر  
 كما ذكر كثير من المصنفين في المنايا انه ينبغي ان ينوي مع زيارته التقرب  
 بالتوجه الى مسجده صلى الله عليه وسلم والصلوة فيه والخضوع ما انكر اصل الزيارة  
 انما اراد ان يبين كيفية الزيارة المستحبة وهي ان يضم اليها قصد المجدد كما  
 قاله غيره \* قلت \* اما المنازعة فيما يقصده الناس فمن انصف من نفسه وعرف ما  
 الناس عليه علم انهم انما يقصدون بسفرهم الزيارة من حين يعرجون الى  
 طريق المدينة ولا يخطر بغير الزيارة من التبريات الا ببال قليل منهم ثم مع  
 ذلك هو مغمور بالنسبة الى الزيارة في حق هذا القليل وغرضهم الاعظم هو  
 الزيارة حتى لو لم يكن ربما لم يسافروا ولهذا قل القاصدون الى بيت المقدس  
 مع تيسر انيائه وانكان في الصلوة فيه من الفضل ما قد عرف فالمقصود الاظم  
 في المدينة الزيارة كما ان المقصود الا عظم في مكة الحج او العمرة وهو  
 المقصود او معظم المقصود من التوجه اليها وانكان هذا مكابرة ودعوى كون هذا  
 الظاهر ارشاد وصاحب هذا السؤال ان شك في نفسه فليسال من كل من

توجه الى المدينة ما قصد بذلك واما ما ذكره المصنفون في المناحك فانهم لم يريدوا به انه شرط في كون السفر للزيارة قربية ما قال هذا احد منهم ولا توهمه ولا اقتضاء كلامه وانما ارادوا انه ينبغي ان يقصد قربية اخرى ليكون سفر الى قريبين فيكثر الاجر بزيادة القرب حتى لو زاد من قصد القربيات زادت الاجور كان يقصد مع ذلك زيارة شهداء احد وغير ذلك من القرب التي هناك و ارادوا بالنسبة على ذلك انه قد يتوهم ان قصد قربية اخرى قاذح في الاخلاص في نية الزيارة فنيهوا بذلك على هذا المعنى ولهذا قال ابو عمر وابن الصلاح ولا يلزم من هذا اخل في زيارته على ما لا ينبغي فمن تحيل ان مرادهم ان شرط كون سفر الزيارة قربية ضم قصد قربية اخرى اليه فقد اخطأ خطأ لا ينبغي على احد ممن له فهم وقولك ان الخضم انما اراد ان يبين كيفية الزيارة المستحبة وهو ان يضم اليها قصد المسجد كما قاله غيره \* ان غيره لم يقل ذلك ولادل عليه كلامه ولا اراده (الخامس) ان وسيلة القربة قربية فان قواعد الشرع كلها تشهد بان الوسائل معتبرة بالمقاصد قال صلى الله عليه وسلم الاداء لكم على ما يحول الله به الخطايا وترفع به الدرجات قالوا بلى يا رسول الله قال اسباغ الوضوء على المكاره وكثرة الخطى الى المساجد وانتظار الصلوة بعد الصلوة فذلكم الرباط فذلكم الرباط \* رواه مسلم \* والخطى الى المساجد انما شرفت لكونها وسيلة الى عبادة وقال صلى الله عليه وسلم اذا توضأ فاحسن الوضوء ثم خرج الى المسجد لا تخرجه الا الصلوة لم يخط خطوة الا رفعت له بهجة وخط عنه بها خطيئة رواه البخاري ومسلم \* وقال صلى الله عليه وسلم اعظم الناس اجرا في الصلوة ابعدهم فابعدهم مشى \* رواه البخاري ومسلم \* وقال رجل ما يسترني ان منزلي الى جنب المسجد اني اريد ان يكتب لي مشاي الى المسجد ورجوعي اذا رجعت الى اهلي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد جمع الله لك ذلك كله \* رواه مسلم \* وقال جابر كانت دارنا ثمانية من المسجد فاردنا ان نبيع بيوتنا فنقرب من المسجد فها نارسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان لكم بكل خطوة درجة \* رواه مسلم \* وقال صلى الله عليه وسلم من تطهر في بيته ثم مشى

الى بيت من بيوت الله ليقضي فريضة من فرائض الله كانت خطوتاه احداهما  
تخط خطيئة والاخرى ترفع درجة\* رواه مسلم\* وقال صلى الله عليه وسلم من  
سجد الى المسجد اوراح اعتد الله له نزلا كلما غدا اوراح\* رواه البخاري  
ومسلم\* وقال صلى الله عليه وسلم من خرج من بيته متطهرا الى صلاة مكتوبة  
فاجره كاجر الحاج المحرم ومن خرج الى تسبيح الضحى لا ينصبه الاياه فاجره كاجر  
المعتمر\* رواه ابو داود\* وقال صلى الله عليه وسلم بشر المشائين في الظلم الى المساجد  
بالنور التام يوم القيمة\* رواه ابو داود والترمذي وابن ماجة\* وفي رواية\* اولئك  
الخواصون في رحمة الله\* وقال صلى الله عليه وسلم من غسل واغتسل وغدا  
وابنكر ودنا من الامام ولم يباغ كان له بكل خطوة عمل سنة صيامها وقيامها  
رواه ابو داود\* وفي رواية\* ومشي ولم يركب\* وقال صلى الله عليه وسلم من  
اتي اخاه المريض عاندا مشى في خرفة الجنة حتى يجلس فاذا جلس غمّره الرحمة\*  
وقال صلى الله عليه وسلم من عاد مريضاً او زار اخاله في الله ناداه مناد من السماء  
ان طبت وطاب ممشاك وتبوات من الجنة منزلا\* رواه الترمذي وابن ماجة  
وقال الترمذي حسن غريب\* فهذه الاحاديث كلها تدل على ان وسائل التربة  
قربة وكيف يتأتى نزاع في ذلك والشريعة كلها طائفة به والقرآن ناطق به قال تعالى  
ومن يخرج من بيته مهاجرا الى الله ورسوله ثم يدركه الموت فقد وقع اجره  
على الله\* وهذه الآية يحسن ان يكون دليلا على المقصود فان المسافر لرياسة  
رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج من بيته مهاجرا الى الله ورسوله وقال  
تعالى ذلك بانهم لا يصيبهم ظمأ ولا نصب ولا مخمصة في سبيل الله ولا يطأون  
موطأ يغيظ الكفار ولا ينالون من عدو نيلا الا كتب لهم به عمل صالح ان الله  
لا يضيع اجر المحسنين ولا ينفقون نفقة صغيرة ولا يقطعون واديا الا كتب لهم  
ليجزئهم الله احسن ما كانوا يعملون\* فخذ الامور كلها انما كتبت لهم وكتب لهم  
بها اجر لانها وسيلة الى الجهاد في سبيل الله بل الجهاد نفسه انما شرف  
لكونه سبيلا لاعلاء كلمة الله ولذلك جميع ما طلبه الشرع مما هو معقول المعنى  
فهو وسيلة لذلك المعنى المعقول منه وسببه طلب وقد نقل الاصوليون الاجماع

على ان من مشى من مكان بعيد حتى حج كان افضل ممن حج من مكة وفي الحديث عن الله تعالى يعني ما يحتمل المتحملون من اجلي \* ولا شك ان النوسل الى قربته مباح فيه مشقة كما لسفر وغيره متحمل لتلك المشقة من اجل الله تعالى فهو بعين الله تعالى والله ناظر اليه وجازيه على سعيه بل المباح الذي لا مشقة فيه وفيه راحة للنفس اذا قصد به النوسل الى قربته حصل له اجر كمن نام ليتقوى على قيام الليل او اكل ليتقوى على الطاعة ولهذا ورد في الاثر اني احتسب نومتي كما احتسب قومي \* وتكلم العلماء في ان الثواب في هذا القسم على القصد خاصة او على الفعل والاقرب الثاني ويشهد له قوله صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح انك لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله حتى تلقى القمة ترفعها الى في امرأتك الا ازددت رفعة ودرجة \* فهذا يشهد لانه يجوز على المباح اذا اقترن بالنية وكذلك الحديث الصحيح انه يضع شهوته في الحلال وله فيها اجر \* وحاصلها ان العبادات اربعة اقسام \* احدها \* ما وضعه الشرع عبادة اما تعبد او اما لمعنى يحصل بها كالملاوة والصوم والصدقة والجمع فهذا متى صح كان قربته ولا يمكن وجوده شرعا على غيره وجه الثرية \* وثانيها \* ما طلبه الشرع من مكارم الاخلاق كانشاء السلام ونحوه لما فيه من المصالح وهذا مقصود الشارع فاذا وجد منه الا مثال كان قربته وان وجد بدونها كان من جملة المباحات \* وثالثها \* ما لا يستقل بتحصيل مصلحة ولا بفعل الا على وجه التوصل به الى غيره كالمشي ونحوه فهذا لا يقع غالبا الا على وجه الوسيلة فيمكن بحسب ما يقصد به ان يقصد به حرام كان حراما او مباح كان مباحا او قربته كان قربته وان وقع من المكلف لا يقصد اصلا كان عبثا فيكون مكرها ولا نزاع في هذا القسم انه اذا قصد به الثرية كان قربته وهو القسم الذي نحن بصدده ونصدنا اقراره بكونه قربته \* ورابعها \* ما وضع مباحا مقصودا لتحصيل المصالح الدينية كالاكل والشرب والنوم لمصلحة الا بدان فهذا ان حصل بغير نية او بنية دينية كان محتوي الطرفين وان حصل بنية دينية حصل الاجرا ما على النية وجدها كما ذكره بعض العلماء واما على النية مع الفعل وهو الحق لما سبق وهذا القسم الرابع اخفض رتبة من

الوسيلة كما ان الوسيلة اخفض رتبة من التسمين الاولين فقد تقرر بهذا ان وسيلة  
 القربة قربة والسفر لقصد الزيارة وسيلة اليها فيكون قربة \* فان قلت \* قد يقول الخصم  
 الزيارة قربة في حق القريب خاصة اما البعيد الذي يحتاج الى سفر فلا وجوب فيها لا يكون  
 السفر اليها وسيلة الى قربة في حقه وانما يكون الوسيلة قربة اذا كانت يتوصل بها  
 الى قربة مطلوبة من ذلك الشخص المتوصل \* قلت \* الزيارة قربة مطلقا في حق القريب  
 والبعيد فان الادلة الدالة عليها غير مفصلة ومن ادعى تخصيص العام بغير دليل  
 قطعنا بخطائه \* فان قلت \* فالصلوة مطلقا قربة والسفر اليها ليس بقربة الا الى المساجد  
 الثلاثة \* قلت \* قد يكون الشيء قربة وانضمامه الى غيره ليس بقربة فالصلوة في  
 نفسها قربة وكونها في مسجد بعينه غير الثلاثة ليس بقربة فالسفر اليه وسيلة الى ما  
 ليس بقربة \* فان قلت \* لو كانت وسيلة القربة قربة مطلقا لكان النذر قربة لانه وسيلة  
 الى ايقاع العبادة واجبة والواجب افضل من النفل والنذر مكروه لان النبي صلى الله  
 عليه وسلم نهى عن النذر وقال انه لا ياتي بخير وانما يستخرج به من البخيل  
 \* قلت \* جعل النفل فرضا ليس بقربة بل هو مكروه لما فيه من الخطر والعرض لللاثم  
 بتقدير الترك ووقوع العبادة ممكن بغير النذر فلم يحصل بالنذر الا التعرض  
 للخطر والخرج على انا نقول ان وسيلة القربة قربة من حيث هي موصلة لذلك  
 المطلوب وقد يقترب بها امر عارض بخيرها عن ذلك كمن مشى الى الصلوة في طريق  
 مقصوب والمسعى ان الفعل اذا كان مباحا ولم يقترب به الا قصد القربة به كان  
 قربة وهذا لا يستثنى منه شيء \* فان قلت \* كيف تجزئون بهذا وقد اشتهر خلاف  
 الاصوليين في ان الامر بالشيء امر لا يتم الا به او لا ومتنضى ذلك ان يجري خلاف  
 في ان وسيلة المندوب هل هي مندوبة او لا \* قلت \* سنيين في آخر الكلام ان كون  
 الفعل قربة اعم من كونه ما موراه ونبدأ اولا بالكلام على كون هذا السفر  
 ما موراه امر ندب فنقول ما لا يتم الما موراه الا به ينقسم الى شرط في وجوده  
 والى ما هو مانع بشرط العلم بوجوده كغسل جزء من الراس للعلم بغسل الوجه  
 والغلاف في القسم الثاني قوي وليس مما نحن فيه واما القسم الاول وهو ما كان  
 شرطا او سببا لوجود الما مور به كالذي نحن فيه ونعبر عنه بالتمتة فالجمهور على

انه مامور به واجب لوجوب المقصد وخالف في ذلك فريقان من الاصوليين  
فرقة خالفوا في الشرط ولم يخالفوا في السبب وفرقة خالفوا في الشرط والسبب  
جميعا وربما نقل الخلاف في ذلك عن الواقفية وانهم لم يميزوا في ذلك بشئ بل توقعوا  
على عادتهم وربما نقل الجزم بعدم الوجوب وكلا القولين ان اخذ بالنسبة الى دلالة  
اللفظ وان دلالة لفظ الامر بالمقصود قاصرة عن دلالاته عن الامر بالتقدم فيسهل الامر  
فيه ولا يمنع عدم دلالة غيره ولا ينبغي ذلك كون مقدمة المامور به مامورا بها لدليل  
عقل وان اخذ بالنسبة الى انه اذا ترك يعاقب على ترك المقصد خاصة ولا يعاقب  
على ترك المقدمة قريب ايضا ولكنه انما يبقى الوجوب لا التدب وكلا منا  
في التدب وان اخذ بالنسبة الى ان الشروط الذي ورد الامر به مطلقة  
لا يجب الا عند وجود شرطه كما صرح به بعض متأخري الاصوليين فمذا قول  
باطل لم يتحقق القول به عن احد من الائمة المعتمدة على كلامهم وقواعد الشريعة  
يقطع بطلانه ولا شك ان الائمة المعتزلة الذين هم ائمة القضاة على خلافه ومسند  
من فرق بين السبب والشرط ان ايجاب السبب لو كان متقيدا بحال وجود السبب  
لكان ايجابا لتحصيل الحاصل لان المسبب حاصل مع السبب بخلاف الشرط وقد اطلنا  
في ذلك والمقصود ان الزيادة اذا كانت مندوبة في حق البعيد والسفر شرط  
لها كان مندوبا وهذا لم يحصل فيه نزاع بين العلماء فان قلت \* قل يقولون ان كل  
سفر للزيادة مندوب او مطلق السفر لها \* قلت \* قد تقرر في اصول الفقه ان الامر  
بالمهمة الكلية ليس امر الشئ من جزئياتها ولكنه مامور بمجزئي من الجزئيات  
لا بعينه لانه لا يتحقق الاتيان بالكلية بدونه وهو مخير في تعيين ذلك الجزئي  
فاذا اتى بمجزئي معين خرج عن هذه الامر ويقول انه اتى بالمامور به وهو الكل  
والجزئي لا بعينه واما هذا الجزئي المعين فلا يقول انه مامور به لانه يخبر فيه  
ولكنه قربة وطاعة لانه فعل لا مثالا الا من فكل سفر يقع بقصد الزيادة و  
لم يفتن به قصد محرم او مكروه فهو قربة لكونه موصلا الى قربة وبه يحصل اداه  
السفر المامور به لانه حاصل في ضمن ذلك الشخص ولا يقول ان ذلك الشخص  
هو المامور به لان الامر انما يتعلق بكل واحد وهذا جزئي لكنه قربة لكونه قصد به القربة

وسيلة اليها فالقربة يصدق على الكلي والجزئ والطلب لا يتعلق الا بكلي  
والسفر المعين وسيلة الى الزيارة وليس شرطا فيها ومطلق السفر للزيارة وسيلة  
وشرط ومطلق السفر شرط وقد لا يقصد به التوصل فلا يسمى وسيلة \* فان قلت \*  
دل المقدمة هي الوسيلة او غيرها \* قلت \* المقدمة ما يتوقف عليها الشيء وقد علمت  
خلاف الاصوليين في انها لم يجب بوجوب ذلك الشيء اولا وذلك خارج عن  
كونها قربة او ليست بقربة فان الذي يتوقف عليه الفعل قد يفعل بقصد القربة  
فيكون قربة وقد يفعل لا بقصد القربة فلا يكون قربة فمن مشى الى مكة لمقصد  
غير صالح ثم حج لم يكن سفره قربة ولكن سقط عنه الامر بالمقدمة ازال السبب المتقضى  
اوجوبها \* واما الوسيلة فقال الجوهرى الوسيلة ما يتقرب به الى الغير والجمع  
الوصل والوسائل والتوسيل والتوصل واحد يقال وصل فلان الى ربه وسيلة  
وتوصل اليه بوسيلة اذا تقرب اليه بعمل \* انتهى كلام الجوهرى \* فاسم الوسيلة  
اذا اطلق على المقدمة فهو من حيث كونها يتقرب بها لا من حيث كونها متوقفا  
عليها بل قد يكون المقصد متوقفا على الوسيلة بعينها فيجري في وجوبها الخلاف  
السابق وقد لا يتوقف المقصد عليها بعينها بل على ما هو اعم منها ويختارها العبد  
للتوصل بها وقد لا يتوقف المقصد عليها اصلا في نفس الامر ولكن يقصد العبد  
او يتوهم توقفه او خطرياله انها موصلة اليه ولم يخطر بباله امر آخر ففى كل هذه  
الاحوال يسمى وسيلة وقربة لا يجري فيها الخلاف الا صولى \* فالوسيلة  
لا يطلق على المقدمة حتى يقصد بها التقرب الى المقصود ولا يسمى وسيلة بدون  
هذا القصد الا على سبيل المجاز بمعنى انها صالحة للتوصل ومراد الاصوليين  
بالمقدمة ما يتوقف عليها الشيء سواء اقصد بها التوصل اليه ام لا فيبينها عموم  
وخصوص من وجه واوضحنا ان الوسيلة مرادفة للمقدمة فلا شك انها لا تكون  
قربة حتى يقصد بها التقرب الى قربة فمرادنا بقولنا وسيلة القربة قربة هذا  
المنى ومن هنا يظهر ان كون الشيء قربة غير كونه واجبا ومنه وبان الحكم  
بالايجاب او الندب انما هو على الماهية الكلية وكل ما وجد في الخارج مشغف لا يتعلق  
الطلب به بخصوصه فلا يتحكم عليه بخصوصه بانه واجب لكنه مؤد للواجب في ذاته

والحكم يكون الشيء قرينة تارة يكون باعتبار حقيقته وهو ما وضع لان يتقرب به  
فبكون كذلك وتارة يكون باعتبار ما قصد به التقرب فيطلق على الفعل بعد تشخصه  
اذا عرف ذلك فنعلم اعتبارات \* احدها \* مطلق السفر \* والثاني السفر الى  
المدينة \* والثالث \* السفر الى المدينة بقصد القرية وكل واحد من القسمين الاولين  
ليس مطلوباً ولا قرينة من حيث هو هو انما قد يطلب طلب الوسائل لغيره والقسم  
الثالث مطلوب وقرينة ويتفاوت مراتبه بحسب تفاوت القرينة المقصودة به فانها  
قد تكون الزيارة وقد تكون قرينة اخرى كالصلوة في المسجد ونحوها وقد تكون مجموع  
ذلك والتقدم المشترك بينهما هو مطلق القرينة وكل من هذه الاربعة قرينة لما قررناه ولان  
السفر الى المدينة لم يكن قرينة لمطلق كونه سفر او لسفر الى المدينة وانما كان لعله  
وهي قصد القرينة وحيث وجدت العلة وجد المعلول ولا فرق في الحكم بالقرينة على  
كل واحد من الاربعة بين ان يوجد كلياً او جزئياً مشخصاً لما قد مضى \* واما الحكم  
بكونه مطلوباً او مندوباً اليه بخصوصه فلا يتعلق بالشخص منها ولا بواحد من الاربعة  
بعينه وانما يتعلق بواحد منها لا بعينه ومهما وجد منها كان قرينة بتأدي المأمور به  
في ضمنه وهذا التقسيم وحكم كل واحد منها لا يتأني فيه نزاع بين الفقهاء سواء  
قلنا مقدمة المأمور به مأمور بها ام لا وهكذا حكم كل كلي طلبه الشرع ولم ينص  
على انواعه \* واما خصال الكفارة فنقول ان الواجب فيها التقدم المشترك بين الخصال  
فبأني في انواع الخصال ما قلناه في الجزئيات والمشهور ان كل خصلة واجبة بعينها  
على تقدير ان لا يأتي بغيرها فتمتع فعلها وقعت واجبة بخصوصها النص الشرع عليها اعني  
خصوص المتع مثلاً بالنسبة الى الاطعام والكسوة واما اعتناق القرينة المعينة  
فهو كما شخاص الكلي بلا اشكال فبأني فيه ما سبق من البحث \* فان قلت \* السفر ينقسم  
الى ما يقصد به المسافر ضم عبادة اخرى الى الزيارة كصلوة واعتكاف في  
مسجده صلى الله عليه وسلم ولا اشكال في كونه قرينة الى ما يقصد به قصره على قصد  
الزيارة لا غير والنزاع انما هو في هذا الى ما يمرى عن القصدين واستدلالهم  
بكون وسيلة القرينة قرينة فيه نظر لان توقف الشيء على الام لا يستلزم توقفه  
على الاخص وزيارة من كان على مسافة بعيدة انما يتوقف على سفر من الاضمار

البنائة المذكورة لا على القسم الثاني لئتم ما ذكرتم \* قلت \* هذا خلف من الكلام  
 لانك ان لم تقل بان وسيلة القربة قربة فلا حاجة بك الى هذا الاستدلال  
 والتقسيم وقل ان وسيلة القربة ليست بقربة وحينئذ يرد عليك ما لا قيل لك به  
 مما قد مناه من الاستدلال على كون وسيلة القربة قربة وذلك امر معلوم من الشرع  
 ثم يلزمك ان السفر للزيارة وقربة اخرى لا يكون قربة على زعمك لانه انما  
 يكون قربة لكونه وسيلة الى قربة وان كنت تقول بان وسيلة القربة قربة  
 فما وجه النظر بعد تقرير كون الزيارة قربة واحتجاجك بان توقف الشيء على اهم  
 لا يستلزم توقفه على الاخص عجيب جدا لانك ان فسرت الوسيلة بما يفعل لقصد  
 التقرب الى المقصود كما فسره ان كان كل واحد من السفر الذي قصد به الزيارة  
 مع قربة اخرى والسفر الذي قصد به الزيارة فقط قربة لانه قصد به التوصل  
 الى قربة فوجب ان يكون قربة سواء كانت الزيارة متوقفة على عينه  
 ام لا فان فرق بين القسمين باطل قطعاً وان فسرت الوسيلة بما يتوقف  
 عليه المقصود كما يشعر به ظاهر كلامك فان اخذ به بشرط قصد القربة  
 معه وجعلت عليه القربة ذلك القصد عاد الكلام وكانت كل من القسمين  
 قربة لان الموجب لجعله قربة قصد القربة وهو موجود في القسمين وان  
 جعلت العلة للتوقف وقلت انه يتوقف على الاعم لا على الاخص لزمك ان  
 تقول القربة ما هو اعم من السفرين وخصوص كل منهما ليس بقربة ففرقك  
 بين القسمين لا وجه له وان اخذته بمجرد افعوه باطل لانه يدخل فيه مطاق  
 السفر ولم يقل احد بان قربة فان السفر من حيث هو مباح وانما تعرض له القربة بعلة  
 قصد القربة فحيث حصلت تلك العلة حصل معلولها وحيث لا فلا فرقك بين قربة  
 وقربة لا وجه له فقد بان بهذا انه بعد العلم بكون الزيارة قربة وبكون وسيلة القربة  
 قربة يقطع بان السفر للزيارة قربة سواء ضم معه قصد قربة اخرى ام لا والشك  
 في ذلك انما يكون للشك في احدى المقدمتين وتقرير السؤال يختل على كل  
 تقدير وليس لك ان تقول ان السفر للزيارة المجردة داخل تحت النهي بقوله  
 لا تشد الرحال \* والسفر لهاو المسجد سفر للمسجد فكان مباحاً للتحدث لانا

سنيين معنى الحديث وانه لا يشمل الزيارة ويتقديران يكون السفر للزيارة  
منهيا عنه فالسفر لها والمسجد ينبغي ان يكون منهيا عنه على هذا البحث اتركبه  
من منهى عنه وغيره وايضا فان هذا يدل على انك لا تقول بان وسيلة القربة  
قربة فكان يكفيك من الاول ان تقول ان وسيلة القربة ليست قربة وانما كان  
السفر في القسم الاول قربة لدليل آخر فاننا لك الى هذا التطويل لافائدة  
فيه فعلى كل تقدير هذا الكلام مضاف \* واما السفر العاري عن قصد ين  
المذكورين فيجب خل فيه السفر لقربة غير الزيارة فقط والسفر المباح والسفر  
لغيرها ولا حاجة بنا الى الكلام في ذلك واما قواك في القسم الثاني من اقسام  
السفر ما يقصد به قصره على قصد الزيارة لا غير فهذا العبارة تحتل امرين  
احدهما ان يقصد الزيارة ويتجسد ان لا يفعل معها قربة اخرى من تحية المسجد  
ولا غيرها وهذا الامر لا يقصد به عاقل غالبا وليس هو المسئول عنه فان الناس  
انما يستأثرون عن الواقع منهم وبهم حاجة الى معرفة حكمه فذكر هذا القسم هوس  
وارادته في فيما العامة بعبارة يفهمون منها العموم تضليل ثم انا نقول ولو فرض  
ذلك كان سفره قربة لانه قصد به قربة ولكن قصده ترك غيرها من القربات  
ليس بقربة \* الامر الثاني ان يقصد الزيارة ولا يخطر بباله امر آخر ينبغي ولا اثبات  
ولا وجه للتوقف في كون ذلك قربة بعد العلم بكون الزيارة قربة ووسيلة القربة  
قربة والظاهر من صاحب هذا السؤال انه اراد هذا الامر الثاني فانه الذي قال  
ان الخضم انما اراد ان يبين كيفية الزيارة المستحبة هو ان تضم اليها قصد المسجد  
كما قاله غيره وقد منا الكلام على ذلك ففي هذه القطعة من كلامه بيان ان شرط  
الاستحباب في الزيارة عند الخضم وغيره ضم قصد المسجد اليها ومقتضى ذلك ان  
عند عدم الضم ينتفى الاستحباب سواء اراد عدم ما سواها من القرب ام لا وهو بين  
ان مراده فيما تقدم بما يقصد قصره على قصد الزيارة لا غير المعنى الثاني الذي قدمناه  
وهو عدم قصد سواها لا قصد عدمه وقد قد منا انه لا وجه للتوقف في كون ذلك  
قربة لانه وسيلة الى قربة ولم يترن به قصد صادق ولا مانع من الحكم بالقرية عليه \*  
المعنى الثاني ان اطلاق قوله يقتضى ان الخضم وغيره انما يستحبون الزيارة مطلقا

من غير سفر اذا ضم اليها قصد المسجد وحينئذ لا يكون الزيارة وحدها  
قربة سواء كانت عن سفرا من غير سفر وهو مخالف للادلة الدالة على ان  
الزيارة قربة وكأنه انما اراد السفر للزيارة وانما اطلق العبارة واياما كان فهو باطل  
لما قد منا\* واعلم\* ان هذا السؤال المبني على تقسيم السفر ضعيف وكذلك السؤال  
المبني عليه الذي قدمته في الاستدلال بمحمل السلف والخطف على السفر وانما ذكرتها  
لاني وقفت على كلام لبعض الفضلاء ذكر ما فيه فاحتجت الى جوابها وانظم  
الذي النزاع معه لعله لا يرضيها والعجب ممن اوردها مع موافقته على ان السفر لمجرد  
الزيارة قربة فان كان قال ذلك بغير دليل فهو باطل وان كان قاله لاحد الدليلين  
المدكورين فالمدح فيهما قدح فيه فلا يمكنه الجزم به وان كان قاله لدليل آخر  
فكان ينبغي ان يبينه حتى يظهر انه يفتقر الى الحال فيه بين الاسفار او لا بل العجب  
منه قوله بهذه الامور مع قوله بان كون الزيارة قربة معلوم من الدين بالضرورة  
وجاحده محكوم عليه بالكفر وقد بان بما ذكرناه ان لزوم كون السفر لمجرد  
الزيارة قربة لازم لكون الزيارة قربة وان اللزوم بينهما بين ليس بالخطي  
والعلم بالملزوم مع التوقف في اللزوم البين له مستحيل فانقول باثبات المازوم  
مع التوقف في اثبات اللزوم البين لا يجتمعان فمن توقف في كون السفر لمجرد  
الزيارة قربة ازمه التوقف في كون الزيارة قربة ومن قال بان كون السفر لمجرد الزيارة  
قربة من الامور الخفية ازمه ان يقول بذلك في الزيارة فانه تقر بان الملازمة بينهما  
بينة معلومة من الشرع فان فات\* فتقولون في السفر الى زيارة ماعد ائمة النبي صلى الله عليه  
وسام\* قلت\* قال الفقيه الامام ابو محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن عمر المالكي المعروف  
بالشارح في كتاب (تلخيص محصول المدونة من الاحكام) الملقب (بظم الدر)  
في كتاب الجامع في الباب الحادي عشر في السفر وهو واحد ابوابه قال سيف هذا  
الباب\* والسفر قسمان هرب وطلب اما الهرب والخروج من ارض الحرب وارض  
البدعة وارض غلب عليها الحرام ومن خوف الاذى في البدن ومن الارض  
الغمة واما الطلب فيكون للنجاة والجهاد والعمرة والمعاش والانتجار وقصد البقاع  
الشريفة وهي المساجد الثلاثة ومواضع الرباط تكثيرا لاهلها وطلب العلم واتقيد

احوال الاخوان وزيارة الموتى لينتفعوا بترحم الاحياء وقصد الانتفاع بالميت بدعة  
الاي زياره قبر المصطفى صلى الله عليه وسلم وقبور المرسلين صلوات الله عليهم  
اجمعين انتهى \* فاما استثناءه قبر المصطفى صلى الله عليه وسلم وسائر المرسلين  
صلوات الله عليهم اجمعين واقتصاره ان قصد هاللا انتفاع بهم سنة فصحيح والظاهر  
ان ذلك عام في زيارتها والسفر اليها كما يقتضيه صدر كلامه واما السفر لزيارة  
غيرهم من الموتى لينتفعوا بترحم الاحياء فقد عده الشارح مساحي كما يرى من اقسام  
سفر الطلب والظاهر ان قصده انه سنة والامر كذلك وان كان عد معه سفر التجارة  
الذي هو مباح واما قوله ان قصد الانتفاع بالميت غير الانبياء بدعة ففيه نظر فان  
ثبت فينبغي ان يخرج منه من يتحقق صلاحه كالعشرة المشهود لهم بالجنة وغيرهم  
وحينئذ يكون السفر لهم كالقسم الثاني فخرج من هذا ان الزيارة حيث استحبت  
استحب السفر لها وذلك عام في قصد انتفاع الميت بالترحم وخاص في قصد  
الانتفاع بالميت \*

\* الباب السابع في دفع شبه الخصم وتبع كلماته \*

\* وفيه فصلان \*

\* الاول في شبهه \*

وله ثلاث شبه \* احدها \* فهم قوله صلى الله عليه وسلم لا تشد الرحال  
الا الى ثلاثة مساجد \* فتوهم الخصم ان في هذه منع السفر للزيارة وليس  
كما توهمه ونحن نذكر الفاظ الحديث ثم نذكر معناه ان شاء الله تعالى فنقول  
هذا الحديث متفق على صحته من ابي هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه  
وسلم وورد بانناظ مخزنة اشهرها \* لا تشد الرحال الا الى ثلاثة مساجد مسجد  
هذا ومسجد الحرام ومسجد الاقصى \* وهذه رواية سفبان بن عيينة عن الزهري  
والآخر \* تشد الرحال الى ثلاثة مساجد \* من غير حصر وهذه رواية عمر عن  
الزهري والآخر \* انما يسافر الى ثلاثة مساجد \* مسجد الكعبة ومسجدى ومسجد  
ابلياء \* وهذه من طريق غير الزهري وهذه الروايات الثلاث ذكرها مسلم في

فضل المدينة عن أبي هريرة وذكر قبل ذلك في سفر المرأة عن أبي سعيد الخدري  
عن أبي صلي الله عليه وسلم لا تشدوا الرجال إلا إلى ثلاثة مساجد مسجد أبي هذا  
والمسجد الحرام والمسجد الأقصى \* ولفظه كما ذكرنا بصيغة الذم واللفظ السابق بصيغة  
الخلو وورد في خبر أبي سعيد أيضاً \* أغا تشد الرجال إلى ثلاثة مساجد مسجد إبراهيم  
ومسجد محمد ومسجد بيت المقدس \* رواه أحمد بن رهاويه في مسنده وورد  
من حديث ابن عمر رضي الله عنهما أيضاً عن النبي صلى الله عليه وسلم ولفظه بصيغة  
الذم لا تشدوا الرجال إلا إلى ثلاثة مساجد مسجد الحرام ومسجد المدينة ومسجد  
بيت المقدس \* رواه الطبراني في معجمه هذه الفاظ المرويات \* وإمامنا فاعلم أن  
هذا الاستثناء مفرغ تقديره لا تشد الرجال إلى مسجد إلا إلى المساجد  
الثلاثة ولا تشد الرجال إلى مكان إلا إلى المساجد الثلاثة ولا بد من أحد  
هذين التقديرين ليكون المستثنى من درجات المستثنى منه والتقدير الأول  
أولاً لأنه جنس قريب ولما سمي به من قلة التخصيص أو عدمه على هذا التقدير  
\* ثم اعلم \* أن السفر فيه أمران أحدهما غرض باعث عليه كالحج أو طلب العلم  
أو الجهاد أو زيارة الوالد أو الهجرة وما أشبه ذلك \* والثاني \* المكان  
الذي هو نهاية السفر كالسفر إلى مكة أو المدينة أو بيت المقدس أو غيرها من  
الأماكن لا يغرر كان ولا شك أن شد الرجال إلى عرفة لقضاء النسك  
واجب باجماع المسلمين وليس من المساجد الثلاثة وشد الرجال لطلب العلم إلى  
أي مكان كان جائزًا باجماع المسلمين وقد يكون مستحبًا أو واجبًا على الكفاية أو فرض  
عين وكذلك السفر إلى الجهاد ومن بلاد الكفر إلى بلاد الإسلام للهجرة وإقامة  
الدين وكذلك السفر لزيارة الوالد أو برهما أو زيارة الإخوان والصالحين  
وكذلك السفر للتجارة وغيرها من الأغراض المباحة فانما معنى الحديث أن السفر  
إلى المساجد مقصور على الثلاثة على التقدير الأول الذي أخبرنا به أو أن السفر  
إلى الأماكن مقصور على الثلاثة على التقدير الثاني ثم على كلي التقديرين  
أما أن يحمل المساجد أو الأماكن غاية فقط وعلة السفر أمر آخر كالاتصال  
بالعلم ونحوه من الأمثلة التي ذكرها فهذا جائز إلى كل مسجد وإلى كل مكان

فلا يجوز ان يكون هو المراد وقد يقال على بعد ان خروج تلك المسائل بآداة  
على سبيل التخصيص للعموم فلا يمنع من ارادته في الباقي وهذا لو قيل به فتقدير  
المساجد ايضا اولى من تقدير الامكنة لعللة التخصيص اذا التخصيص على تقدير  
اخبار الامكنة اكثر فتكون مرجوحا ثم على هذا التقدير فالسفر بقصد زيارة  
النبي صلى الله عليه وسلم غاية مسجد المدينة لانه مجاور للقبور الشريف فلم يخرج السفر  
لزيارة عن ان يكون غايته احد المساجد الثلاثة وهو المراد على هذا التقدير  
واما ان يجعل المساجد او الامكنة علة فقط ويكون قد عبر بالف عن اللام  
او غاية وعلة من باب تخصيص العام باحد حاله لان غاية السفر قد يكون هو العلة  
وقد لا يكون فيكون المراد النوع الاول وهو ما يكون علة مع كونه غاية ومعنى كونه  
علة انه يسافر لتعظيمه او للتبرك بالحلول فيها او بان يوقع فيها عبادة من العبادات  
التي يمكنه ايقاعها في غيرها من حيث ان ايقاعها فيها افضل من ايقاعها في غيرها  
وكل ذلك انما نشأ من اعتقاد فضل البقعة زائد على غيرها فنهى عن ذلك الا  
في المساجد الثلاثة وهذا هو المراد وغيرها من الاماكن والمساجد لا يوجب الا لفرص  
خاص لا يوجد في غيره كالنظر للرباط الذي لا يوجد في غيره وعلى هذا  
التقدير ايضا المسافر لزيارة النبي صلى الله عليه وسلم لم يدخل في الحديث  
لانه لم يسافر لتعظيم البقعة وانما سافر لزيارة من فيها كما لو كان حيا وسافر اليه  
فيما اوفي غيرها فانه لا يدخل في هذا العموم قطعا \* وملخص ما قلناه على طوله  
ان النهي عن السفر مشروط بامرين \* احدهما \* ان يكون غايته غير المساجد  
الثلاثة \* والثاني \* ان يكون علة تعظيم البقعة والسفر لزيارة النبي صلى الله عليه  
وسلم غايته احد المساجد الثلاثة وعلة تعظيم ما كن البقعة لا البقعة فكيف  
يقال بالنهي عنه بل اقول ان السفر المطلوب سببان \* احدهما \* ما يكون غاية  
احد المساجد الثلاثة \* والثاني \* ما يكون لعبادة وان كان الى غيرها  
والسفر لزيارة المصطفى صلى الله عليه وسلم اجتمع فيه الامر ان فهو في الدرجة  
العليا من الطلب ودونه ما وجد فيه احد الامرين وان كان السفر الذي  
غايته احد الاماكن الثلاثة لا بد فيه كونه قربا من قصد صالح واما السفر

لمكان غير الاماكن الثلاثة لتعظيم ذلك المكان فهو الذي ورد فيه الحدِيث  
ولهذا اُتِجاء عن بعض التابعين انه قال قلت لابن عمر اني رايد ان آتى الطور قال انما  
شد الرحال الى ثلاثة مساجد مسجد الحرام ومسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم ومسجد  
الاقصى ودع الطور فلاناه وفي مثل هذا الذي تكلم الفقهاء في شد الرحال  
الى غير المساجد الثلاثة فنقل امام الحرمين عن شيخه انه كان يفتي بالمنع عن شد  
الرحال الى غير هذه المساجد قال وربما كان يقول يكره وربما كان يتوَلَّى  
يحرم بعدم اظهار النهي وقال الشيخ ابو على لا يكره ولا يحرم ولكن ابان رسول الله  
صلى الله عليه وسلم ان القرية المقصودة في قصد المساجد الثلاثة وما عداها ليس  
في قصد اعيانها قرية \* قال \* وهذا حسن لا يصح عندي غيره \* قلت \* ويمكن  
ان يقال ان قصد بذلك التعظيم فالحق ما قاله الشيخ ابو محمد لانه تعظيم لما لم يعظمه  
الشرع وان لم يقصد مع عبته امرا آخر فهذا قريب من العبث فيترجى فيه ما قاله  
الشيخ ابو على ولا نعلم في مذهبتنا غير ذلك وذهب الداودي الى ان ما قرب من  
المسجد الفاضلة من المصرف فلا بأس ان يوتى مشيا وركوبا استدلالا بمسجد قباء  
ولا بد خل تحت النهي في اعمال المطى لان الاعمال وشد الرحال لا يكون لما قرب  
غالباً ونقل القاضي عياض عن بعضهم انه انما يمنع اعمال المطى للناذر وما غير النادر  
من يرغب في فضل مشاهد الصالحين فلا فهذه اربعة مذاهب في اتيان ما سوى  
الثلاثة من المساجد وعلى المذهب الرابع المفعول بين ان يكون بالنذر او بغيره حمل  
بعضهم اتيان النبي صلى الله عليه وسلم بمسجد قباء لانه كان بغير نذر ولا حرج فيه  
بل متى خف عليه فعل القرية لم يجز في نذر ما سوى الثلاثة من المساجد الثلاثة مذاهب  
\* احدها \* انه لا يصح وهو مذهبنا ومذهب الجمهور \* والثاني \* يصح مطلقاً وهو  
مذهب الليث بن سعد \* والثالث \* يلزم ما لم يكن بشد رحل كمسجد قباء وهو قول  
محمد بن مسلمة المالكي وقد روى مالك عن عبد الله بن ابي بكر بن حزم ان عبد الله  
بن عباس سئل عن جعل على نفسه مشياً الى مسجد قباء وهو بالمدينة قال نعم ذلك وامره  
ان يمشى قال عبد الملك بن حبيب في (كتاب الواضحة) فكذلك من نذر ان  
يمشى الى مسجده الذي يصلى فيه جمعة او مكتوبته فعليه ان يمشى اليه وليس ذلك

يلازمه فيما نأى عنه من المساجد لاشبا ولا راكبا وكذلك روى ابن وهب وغيره عن مالك الا المساجد الثلاثة فيلزمه في المسجد الحرام ما نذر من مشي او ركوب ولا يازمه في المسجد بن مسجد النبي صلى الله عليه وسلم وبيت المقدس المشي اليها ويأزمه ان ياتيهما راكبا للصلوة فيهما هذا كله في قصد المكان بعينه او قصد عبادة فيه يمكن في غيره اما قصده بغير نذر لغرض فيه كالزيارة وشبهها فلا يقول احد فيه بتحريم ولا كراهة فان قلت فقد قال النووي في شرح مسلم في باب سفر المرأة مع محرم الى الحج اختلف العلماء في شد الرحال واعمال المطي الى غير المساجد الثلاثة كذا هاب الى قبور الصالحين والى المواضع الفاضلة ونحو ذلك فقال الشيخ ابو محمد من اصحابنا هو حرام وهو الذي اشار القاضي عياض الى اختياره والصحيح عند اصحابنا وهو الذي اختاره امام الحرمين والمحققون انه لا يحرم ولا يكره قالوا والمراد ان الفضيلة التامة انما هي في شد الرحال الى هذه الثلاثة خاصة والله اعلم انتهى كلام النووي وقد جعل الذهاب الى قبور الصالحين من محل الخلاف قلت \* رحم الله النووي لو اقتصر على المتقول او نقده حتى القدر لم يحصل خلل وانما زاد التمثيل فحصل الخلل من زيادته والذي نقله الامام والرافعي والنووي في غير شرح مسلم عن الشيخ ابن محمد رحمه الله ليس فيه هذه الزيادة بل فيه ما بين ان مراده ما قدمناه فان الامام قال اذا نذر ان ياتي مسجدا من المساجد سوى المسجد الحرام قال العلماء فان كان المسجد الذي عينه غير مسجد المدينة ومسجد القدس فلا يازم بالنذر شي اصله فانه ليس في قصد مسجد بعينه غيرا للمساجد الثلاثة قرينة مقصودة وما لا يكون قرينة ولا عبادة مقصودة فهو غير ملزم بالنذر وكان ينبغي يفتى بالمنع عن عهد الرحال الى غير هذه المساجد وذكر ما قدمناه وكذلك الرافعي قال اذا نذر اتيان مسجد آخر سوى الثلاثة لم ينعقد نذره قال الامام وكان ينبغي يفتى وذكر ما تقدم وكذلك النووي في شرح المذهب وكذلك في شرح مسلم في باب فضل المساجد الثلاثة كلامه مشعر بما قلناه ومع ذلك قال ان ما قاله الشيخ ابو محمد غلط ففي كلام كل من الامام والرافعي والنووي في غير شرح مسلم وفي شرح مسلم في غير هذا الباب ما يبين

ان فرض المسئلة في قصد المساجد فيعمل كلام النبي محمد عليه اما قصد الاغراض الصحية  
في المساجد وغيرها من الامكنة من الزيارة والاشتغال بالعلم والجهاد وغيرها  
فلم يكلم فيه ابو محمد ولا يجوز ان ينسب اليه المنع منه ولو قاله هو او غيره ممن  
يقبل كلامه الغلط لحكمنا بغلطه وانه لم يفهم مقصود الحديث لكنه نعمد الله  
لم يثبت عندنا انه قال ذلك ولا نقله عنه احد غير ما وقع في شرح مسلم من التمثيل  
على سبيل السهو والغفلة ولهذا اجلنا ما لكا رحمه الله عن ان يستدل بالحديث على  
هذا المقصود واوجبتا ما ويل كلامه على ارادة البقعة لعينها وهكذا القاضي عياض  
فانه قال في الاكال قوله عليه الصلوة والسلام لا تشد الرحال الا الى ثلاثة مساجد  
فيه تعظيم هذه المساجد وخصوصها بشد الرحال اليها ولا انها مساجد الانبياء  
عليهم السلام وتفضل الصلوة فيها وتضعف اجرها ولزوم ذلك لمن نذره بخلاف  
غيرها مما لا ياتزم ولا يباح شد الرحال اليها لالنا ذروا لا تمتطع بهذا النهي الا ما  
الحق محمد بن مسلمة من مسجد قباء \* وهذا الكلام من القاضي عياض ليس فيه تعرض  
لزيارة الموقى اصلا ولا يجوز ان ينقل ذلك عنه بتصريح ولا بإشارة وانما اشار به  
الى غير الثلاثة من المساجد \* فان قلت \* قد قال ابن قدامة الحنبلي في (كتاب المغني)  
\* نصل \* فان سافر از زيارة القبور والمشاهد فقال ابن عقيل لا يباح له الرخص لانه  
منهي عن السفر اليها قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تشد الرحال الا الى ثلاثة  
مساجد \* والصحح ابا حنيفة وجواز القصر فيه لان النبي صلى الله عليه وسلم كان  
ياقي قباء ماشيا وراكبا وكان يزور القبور وقال زوروها تذكركم الآخرة واما  
قوله صلى الله عليه وسلم لا تشد الرحال الا الى ثلاثة مساجد فيعمل على نفى الفضيلة  
لا على التحريم وايست الفضيلة شرطا في اباحة التصر ولا يضرا تنفائها \* قلت \* قد  
وقفت على كلام ابن قدامة المذكور وترجمته بالسفر از زيارة القبور والمشاهد  
ولم اقف على كلام ابن عقيل فان كان في المشاهد وفي قصد ما مع الزيارة فلا يرد  
علينا لانه من باب قصد الامكنة وهذا هو الظاهر من استدلاله بالحديث على  
ما تقرر وكلامنا انما هو في مجرد قصد الزيارة لبيت من غير قصد البقعة اصلا و  
ليس في كلام ابن عقيل ولا ابن قدامة تصريح بذلك بل كلامه يشير الى انه

انما تكلم في القبور التي بنيت عليها المشاهد وقبر النبي صلى الله عليه وسلم لا بدخل  
في ذلك لان مكانه لا يسمى مشهدا\* واوصلنا\* اندر اجه في مدلول كلامه فيجب  
تخصيصه وحمل كلامه على ما سواه واذا كنا نخصص كلام الله وكلام رسوله  
بالادلة فابش كلام ابن عقيل حتى لا نخصص اذ احسن الظن به والموجب التخصيص  
هذا القبر الشريف من سائر القبور الادلة الواردة في زيارته على الخصوص  
واطباق الناس على السفر اليه فان لم يعتبر ابن عقيل هذه الادلة لقوت سهام  
التخطئة اليه ورد كلامه عليه ولكنه لم يثبت بحمد الله عندنا ذلك عنه\* فان قلت\*  
قد اكدت من التفرقة بين قصد البتة وقصد من فيها وسلمت ان قصد البتة داخل  
تحت الحديث والزيارة لا بد فيها من قصد البتة فان السلام والدعاء يحصل من  
بعد كما يحصل من قرب وهو مقصود الزيارة\* قلت\* قصد البتة لما اشتملت عليه ليس  
بمجدد ولا نقول بنفي الفضيلة عنه وانما قلنا ذلك في قصد البتة لعينها اول تعظيم  
لم يشهد به الشرع على انا نقول انه لا يلزم من الزيارة ان يكون للبتة مدخل  
في القصد الباعث بل تارة يكون ذلك مقصودا وتارة تجرد قصد الشخص المزور  
من غير شعور بما سواه\* وقوله\* ان مقصود الزيارة يحصل من بعد\* ممنوع فان الميت يعامل  
معاملة الحي فالخضور عنده مقصود الا ترى ان النبي صلى الله عليه وسلم لما خرج في ليلة  
عائشة الى البقيع فقام ناطال القيام ثم رفع يديه ثلاث مرات الحديث المشهور وفيه  
ان عائشة سألته فقال ان جبرئيل اتاني فقال ان ربك عز وجل يأمرك ان تأتي  
اهل البقيع وتستغفر لهم قالت فقلت كيف اقول لم يا رسول الله قال قولي السلام  
على اهل الديار من المؤمنين والمسلمين يرحم الله المستقدمين منا والمستأخرين  
وانا ان شاء الله بكم لا حقون\* رواه مسلم\* فانظر كيف خرج النبي صلى الله عليه  
وسلم الى البقيع بأمر الله تعالى يستغفر لاهله ولم يكتم بذلك من الغيبة وهذا  
اصل في الاتيان الى القبور لزيارة اهلها للاستغفار لهم وقد سألت عائشة النبي  
صلى الله عليه وسلم كيف تقول تعني اذا فعلت كفعله وعلما وفي ذلك دليل على انه  
يجوز لها وللنساء الاتيان الى القبور لهذا الغرض لان سواها ذلك كان بعد  
رجوعها الى البيت فلم يكن المقصود منه كيف اقول الآن وانما معناه كيف اقول

مرة اخرى فلو كان لا يجوز لها ذلك لبيته لما وليس هذا المقصود هنا فاننا نذكره  
 ان شاء الله تعالى في موضع آخر وانما المقصود هنا ان الحضور عند القبر لسبب زيارة  
 من فيه والدعاء مطلوب وليس ذلك من باب قصد الامكنة ولادل الحديث على  
 امتناعه ولا قال به احد من العلماء وقد احضر الى بعض الناس صورة فتاوى  
 منسوبة لبعض علماء بغداد في هذا الزمان لا ادري هل هي مختلقة من بعض  
 الشياطين الذين لا يحسنون او هي صادرة ممن هو متمم بعمة العلم وليس من اهله  
 \* فاولها فتيا التي قال فيها قد نص الشيخ ابو محمد الجويني في كتبه على تحريم السفر  
 لزيارة القبور وهو اختيار القاضي الامام عياض في اكمله ولقد كذب في هذا  
 النقل عن الشيخ ابي محمد والقاضي عياض جميعا ثم اطال الكلام بالا فائدة فيه  
 \* وثانيها فتيا شافعي قال فيها ان المفهوم من كلام العلماء ونظار العقلاء ان الزيارة  
 ليست عبادة وطاعة بمجرد ما فان اراد المفهوم عنده فلا علينا منه ونقول له المفهوم  
 عند العلماء خلافه ثم قال ان من اعتقد جواز الشد الى غير ما ذكرنا وجوبه  
 او نديته كان مخالفا لصريح النهي ومخالفا لغيره اما كفرا وغيره على قدر  
 المنهي عنه وجوبه وتحريمه ويكفي هذا الكلام ضحكة على من قاله ان يجعل المنهي  
 عنه متقسما الى وجوب وتحريم \* دع سوء فهمه للحديث \* وثالثها فتيا آخر شارك  
 فيها الاول في النقل عن الشيخ ابي محمد والقاضي عياض وقد تقدم جوابه  
 واساء الفهم في الحديث كما اساء غيره \* ورابعها فتيا آخر ليس فيها طائل  
 وكلهم خاط مع ذلك ما لا طائل ثمنه والاقرب انها مختلفة وان مثلها لا تصدر  
 عن عالم وانما ذكرناها لتضمنها النقل عن الشيخ ابي محمد والقاضي عياض الذين  
 تعرضت هنا لانها \* تنبيه \* قد يتوهم من استدلال الخصم بهذا الحديث ان  
 نزاعه قاصر على السفر للزيارة دون اصل الزيارة وليس كذلك بل نزاعه في  
 الزيارة ايضا لما سنذكره في الشبهتين الثانية والثالثة ومما كون الزيارة على هذا  
 الوجه المخصوص بدعة وكونها من تعظيم غير الله المفضى الى الشرك وما كان كذلك  
 كان ممنوعا وعلى هاتين الشبهتين بنى كلامه واصل الخيال الذي سرى اليه  
 منها لاغير وهو عام في الزيارة والسفر اليها ولهذا يدعى هو ان الاحاديث الواردة

في زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم كلها ضعفية بل موضوعة ويستدل  
بقوله لا تتخذوا قبوري عبداً \* وبقوله امن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور انبيائهم  
مساجد \* وبان هذا كله مخالفة على التوحيد وان اصول الشرك بالله اتخاذ القبور  
مساجد كما سنذكر ذلك في نص كلامه المنقول عنه \* وقد رأيت ايضا قتيبا خطه  
ونقلت منها ما انا ذا كرهه قال فيها ومن خطه نقلت \* واما السفر للتعريف عند  
بعض القبور فهذا اعظم من ذلك فان هذا بدعة وشرك فان اصل السفر لزيارة القبور  
ليس مشروعاً ولا استعبه احد من العلماء ولهذا اوتذرت ذلك لم يجب عليه الوفاء  
به بل انزع بين الائمة ثم قال ولهذا لم يكن احد من الصحابة والتابعين بعد ان  
فتحو الشام ولا قبل ذلك يسافرون الى زيارة قبر الخليل عليه السلام ولا غيره  
من قبور الانبياء التي بالشام ولا زار النبي صلى الله عليه وسلم شيئا من ذلك لئلا  
اسرى به والحديث الذي فيه هذا قبر ابيك ابراهيم فانزل فصل فيه وهذا بيت لم  
مولد اخيك عيسى انزل فعمل فيه كذب لاحقية له واصحاب رسول الله صلى الله عليه  
وسلم الذين سكنوا الشام اودخلوا اليه ولم يسكنوه مع عمر بن الخطاب رضي الله  
تعالى عنه وغيره لم يكونوا يزورون شيئا من هذه البقاع والاثار المضافة الى  
الانبياء \* ثم قال ولم يتخذ الصحابة شيئا من آثاره مسجدا ولا مزارا غير ما بيناه  
من المساجد ولم يكونوا يزورون تارحرا ولا غار ثور \* ثم قال حتى ان قبر  
النبي صلى الله عليه وسلم لم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم لفظ بزيارته  
واما صح عنه الصلوة عليه والسلام موافقة لقوله تعالى يا ايها الذين آمنوا صلوا  
عليه وسلموا تسليما \* ثم قال ولهذا لم يكن على عهد الصحابة والتابعين  
مشهد يزار الا على قبر نبي ولا غير نبي فضلا عن ان يسافر اليه لا بالحجاز  
ولا بالشام ولا اليمن ولا العراق ولا مصر ولا المشرق \* ثم قال ولهذا كانت  
زيارة القبور على وجهين \* زيارة شرعية \* وزيارة بدعية \* فالزيارة الشرعية  
مقصودها السلام على الميت والدعاء له ان كان مومنا وتذكر الموت سواء كان  
الميت مومنا ام كافرا وقال بعد ذلك فالزيارة لقبر المومن نبيا كان او غير نبي  
من جنس الصلوة على جنازة يدعى له كما يدعى اذا صلى على جنازته \* واما

الزيارة البدعية فمن جنس زيارة الصاري مقصودها الاشارة بالبيت مثل طلب  
 الحوائج منه او به او التمسح بقبه وتبيله او السجود له ونحو ذلك فهذا كله  
 لم يامر الله به ورسوله ولا استحبه احد من ائمة المسلمين ولا كان احد من السلف  
 يفعله لا عند قبر النبي صلى الله عليه وسلم ولا غيره \* ثم قال ولم يكونوا يقسمون  
 على الله باحد من خلقه لاني ولا غيره ولا يسألون ميتا ولا غائبا ولا يستغيثون  
 بميت ولا غائب سواء كان نبيا او غير نبى بل كان فضلا هم لا يسألون  
 غير الله شيئا \* انتهى ما اردت نقله من كلام ابن تيمية رحمه الله من خطه وانا  
 عارف بخطه وهو يدل على ما ذكرناه من ان نزاعه في السفر والزيارة جميعا  
 غير انه كلام مختلط في صدره ما يقتضى منع الزيارة مطلقا وفي آخره ما يقتضى انها  
 انكاثت للسلام عليه والدعاء له جازت وانكاثت على النوع الآخر الذي  
 ذكره لم يجوز وبقي قسم لم يذكره وهو ان يكون للتبرك به من غير اشارة  
 به فهذه ثلاثة اقسام \* اولها السلام والدعاء له وقد سلم جوازه وانه شرعى  
 ويازمه ان يسلم جوار السفر له فان فرق في هذا القسم بين اصل الزيارة وبين  
 السفر محبة بالحد يث المذكور فقد سبق جوابه \* والقسم الثانى \* التبرك به والدعاء  
 عنده لآثار وهذا القسم يظهر من فحوى كلام ابن تيمية رحمه الله انه يلحقه بالقسم  
 الثالث ولا دليل له على ذلك بل نحن نقطع ببطالان كلامه فيه وان المعلوم من  
 الدين وسير السلف الصالحين التبرك ببعض الموقى من الصالحين فكيف  
 بالانبياء والمرسلين ومن ادعى ان قبور الانبياء وغيرهم من اموات المسلمين  
 سواء قد اتى اسوا عظيما تقطع بطلانه وخطائه فيه وفيه حظ لدعوة النبي  
 صلى الله عليه وسلم الى درجة من سواء من المسلمين وذلك كفر متيقن فان من  
 حظ رتبة النبي صلى الله عليه وسلم ما يجب له فقد كفر \* فان قال \* ان هذا ليس  
 بحط ولكنه منع من التعظيم فوق ما يجب له \* قلت \* هذا جهل وسوء ادب وقد تقدم  
 في اول الباب الخامس الكلام في ذلك ونحن نقطع بان النبي صلى الله عليه  
 وسلم يستحق من التعظيم اكثر من هذا المقدار في حياته وبعد موته ولا يرتاب في  
 ذلك من كان في قلبه شئ من الايمان \* واما القسم الثالث \* وهو ان يقصد

بالزيارة الاشارة بالله تعالى فنعوذ بالله منها ومن يفعلها ونحن لا نعتقد  
في احد من المسلمين ان شاء الله ذلك وقد قال صلى الله عليه وسلم المهم لا تجعل  
قبري وثنا يعبد ودعاؤه صلى الله عليه وسلم مستجاب وقد اتس الشيطان ان  
يعبد في جزيرة العرب فهذا شيء لا نعتقد ان شاء الله في احد من يقصد زيارة  
قبر النبي صلى الله عليه وسلم وانما التمسع بالقبر وتقبيله والسجود عليه ونحو  
ذلك فانما يفعل بعض الجهال ومن فعل ذلك ينكر عابه فعله ذلك ويعلم آداب  
الزيارة ولا ينكر عليه اصل الزيارة ولا السفر اليها بل هو مع ما صدر منه من  
الجهل محمود على زيارته وسفوره ومذموم على جهله وبدعته واما طلب الحوائج  
عند قبره صلى الله عليه وسلم فسنذكره في باب الاستعانة بالنبي صلى الله عليه  
وسلم ولنتكلم على الشبهة الثانية والثالثة اللتين بنى ابن نسيمة رحمه الله كلامه عليهما اما  
الشبهة الثانية وهي كون هذا مشروعا وانه من البدع التي لم يستحبها احد من العلماء  
لا من الصحابة ولا من التابعين ومن بعدهم فقد قد مناسفر بلال من الشام  
الى المدينة لتصد الزيارة وان عمر بن عبد العزيز كان يجهز البريد من الشام الى المدينة  
للسلام على النبي عليه الصلوة والسلام وان ابن عمر كان ياتي قبر النبي صلى الله عليه  
وسلم فيسلم عليه وعلى ابي بكر وعمر رضي الله عنهم وكل ذلك يكذب دعوى  
ان الزيارة والسفر اليها بدعة ولو طول ابن نسيمة رحمه الله باثبات هذا المنفى العام  
واقامة الدليل على صحته لم يجد اليه سبيلا فكيف يحل لذي علم ان يقدم على  
هذا الامر العظيم بمثل هذه الظنون التي سنذكر فيها انه لم يبلغه وينكره ما  
اطبق عليه جميع المسلمين شرقا وغربا في سائر الاعصار ما هو محسوس خلفا عن خلف  
ويجعل من البدع فان قال ان الذي كان يفعله السلف من النوع الاول وهو السلام  
والدهاء له دون النوع الثاني والثالث فلنا ما الثالث فلا استرواح اليه لا نابعه كل  
مسام منه واما النوع الاول والثاني فدعوى كون السلف كلهم كانوا مطبقين  
على النوع الاول وانه شرعي وكون الخلف كلهم مطبقين على الثاني وانه بدعة  
من التحرص الذي لا يتدبر على اثباته فان المتصوفا الباطنة لا يطلع عليها الا الله تعالى  
فمن اين له ان جميع السلف لم يكن احد منهم يتصد القبر لئلا وان جميع الخلف لا يقصدون

الاذ لك ثم انه قال فيما سيحكيه من كلامه ان احدا لا يسافر اليها الا لذك بك يعني  
لا اعتقاده انها قريبة وانه متى كان كذلك كان حراما ولا شك ان بلالا وغيره  
من السلف وان سلمنا انهم ما قصدوا الا السلام فانهم يعتقدون ان ذلك قريبة  
فلو شعر ابن تيمية رحمه الله ان بلالا وغيره من السلف فعل ذلك لم ينطق بما قال  
ولكنه قام عنده خيال ان هذه الزيارة فيها نوع من الشرك ولم يستحضر ان احدا  
فعلها من السلف فقال ما قال وغضب رحمه الله فيما حصل له من الخيال وفي عدم  
الاحتضار وعواه انه لو نذر ذلك لم يجب عليه الوفاء به بل انزع من الاثمة  
نحن نطالبه بنقل هذا عن الاثمة وتحقيق انه لا نزاع بينهم فيه ثم بتقرير كون  
ذلك عاما في قبر النبي صلى الله عليه وسلم وغيره ليحصل مقصوده في هذه المسئلة  
التي تصد بنا لها ومتى لم يحصل هذه الامور الثلاثة لا يحصل مقصوده وليس الى  
حصولها سبيل ونحن قد قلنا ان زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم يلزم بالنذر  
وعلى مقتضاه يلزم السفر اليها ايضا بالنذر على الضد مما قالوا وما قوله ان الصحابة  
لما فتحوا الشام لم يكونوا يسافرون الى زيارة قبر الخليل وغيره من قبور الانبياء  
التي بالشام فلعله لانه لم يثبت عندهم موضعها فانه ليس لنا قبر مقطوع به الاقبره  
صلى الله عليه وسلم واما قوله ولا زار النبي صلى الله عليه وسلم شيئا من ذلك ليلة  
اسرى به فلعله لاشتغاله مما هو اعم وقد تحقنا زيارته صلى الله عليه وسلم التبور  
بالمدينة وغيرهافي غير تلك الليلة فليس ترك زيارته في تلك الليل دليلا على  
ان الزيارة ليست بسنة فالنشاغل به لاستدلال بذلك تشاغل بما لا يجدي وما  
قوله ان الحديث الذي فيه هذا قبر ابيك ابراهيم فانزل فصل فيه وهذا بيت  
لحم مولد اخيك عيسى انزل فصل فيه كذب لا حتمية له فصدق فيما قال وهذا  
الحديث يرويه بكر بن زياد الباهلي قال ابن حبان شيخ دجال يضع الحديث على  
الثقات لا يخل ذكره في الكتب الاعلى سبيل التمدح فيه وذكر ابن حبان من  
طريقة الحديث المذكور وفيه ثم اتى بي الى الصخرة فقال يا محمد من ههنا عرج  
ربك الى السماء وذكر كلامه طويلا كره ابن حبان ذكره قال ابن حبان  
وهذا شيء لا شك عوام اصحاب الحديث انه موضوع فكيف الترك في هذا الشأن هذا

كلام ابن حبان وقد ذكر هذا الحديث ابو القاسم المكي بن عبد السلام بن  
الحسين بن القاسم المقدسي الرميلى في كتاب صنفه في فضائل زيارة قبر ابراهيم الخليل  
عليه الصلوة والسلام والرميلى هذا ايضا الراى وفتح الميم وسكون الياء نسبة الى الرميلى  
من الارض المقدسة ذكره ابو سعد عبد الكريم بن محمد بن منصور بن السمعاني  
في كتاب الانساب فقال كان حافظا مكررا رحل الى مصر والشام والعراق  
والبصرة فقال ابن ناصر وصنف كتابا في تاريخ بيت المقدس وجمع من الخطيب  
بالشام وبغداد وكان فاضلا صالحا ثابعا داما الى بيت المقدس واقام بها يدرس  
العلم على مذهب الشافعى ويروى الحديث الى ابن غلبت الفرنج على  
بيت المقدس ثم قتل شهيدا قال ابن السمعاني روي عن مكي بن  
عبد السلام محمد بن علي الاسفرائني ابو سعيد عمار التاجر ولم يتحدث عنه  
سواها \* وقال ابن التمار عزم على ان يعمل تاريخا لبيت المقدس فحالت  
دونه ميتته فقلته الفرنج بالحجارة في اليوم الثاني عشر من شوال سنة اثنين  
وتسعين واربعمائة \* وذكر ابو القاسم عمر بن ابي جرادة في تاريخ حلب انه ولد  
في المحرم يوم عاشوراء سنة اثنين وثلاثين واربعمائة لبيت المقدس وذكروا  
في هذا التصنيف آثارا في زيارة قبر ابراهيم الخليل منها الحديث المذكور \* قال انا الشيخ  
الصالح الثقة ابو محمد عبد العزيز بن احمد بن عمر بن ابراهيم المقدسي قراءة عليه رحمه الله  
انا محمد بن احمد ابوبكر بن محمد الواسطي الخطيب قراءة عليه ثنا ابو القاسم  
عيسى بن عبيد الله بن عبد العزيز الموصلي المعروف بالمصاحفي ثنا ابو الحسن علي  
ابن جعفر بن محمد الرازي ومكي المسجد الاقصى ثنا العباس بن  
احمد بن عبد الله وانا سأله ثنا عبد الله بن ابو عمرة التميمي ثنا بكر بن زياد  
الباهلي عن عبد الله بن المبارك عن سعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن زارة  
ابن ابي اوفى عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا امرى  
لي الى بيت المقدس مرني جبرئيل الى قبر ابراهيم عليه الصلوة والسلام \*  
فقال انزل صل ههنا ركعتين فان ههنا قبر ابيك ابراهيم عليه السلام ثم مرني الى  
بيت لحم فقال انزل صل ههنا ركعتين فان ههنا ولد اخوك عيسى عليه السلام ثم

اتى بي الى الصخرة قال وذكر الحديث ورواه ابن حبان عن محمد بن احمد  
بن ابراهيم ثنا ابن عبد الله بن سليمان بن عمرة ثنا بكر بن زياد وانما تكلمنا  
على هذا الحديث للتنبيه على الفائدة فيه وليس بنا ضرورة الى اثباته  
او نفيه في تحقيق المقصود ولما سبق ان عدم الزيارة في وقت خاص لا يدل  
على عدم الاستحباب وقوله ان الصحابة لم يكونوا يزورون شيئا من هذه  
البقاع والآثار كلاما منا انما هو في زيارة ساكن البقعة لا في زيارة البقعة وقد  
تقدم التنبيه على الفرق بينهما \* ثم ان هذه شهادة على تقي يصعب اثباتها وان كنا  
نستعين عن منعها وتسليةها \* وقوله حتى ان قبر النبي صلى الله عليه وسلم هذا هو  
المقصود في هذه المسئلة \* وقوله لم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم لفظ زيارة  
قد تقدم ابطال هذه الدعوى وتحقق ثبوت الحديث فيها وقوله ولهذا لم يكن  
على عهد الصحابة والتابعين مشهد يزار على قبر النبي ولا غير النبي فضلا عن ان يسافر اليه  
الى آخر كلامه ان اراد مما يسهى مشهدا لموضع قبره صلى الله عليه وسلم لا يسهى  
مشهدا وكلاما منا انما هو فيه وان اراد انه لم يكن في ذلك الزمان زيارة اقبر  
نبي من الانبياء فهذا باطل لما قد مناه وبقية كلامه وتقسيمه الزيارة الى  
شرعية وبدعية سبق الكلام عليه وفيه اعتراف بمطابق الزيارة  
وبلزمه الاعتراف بالسفر اليها ولا يمنع من ذلك كون نوع منها يقترب به  
من بعض الجهال ما هو منهي عنه فمن ادعى ان الزيارة من غير انضمام  
شيء آخر اليها بدعة فقد كذب وجعل ومن حرمها فقد حرم ما احله الله  
تعالى ومن اطاع التحريم عليها لان بعض انواعها محرم او يقترب به محرم  
فهو جاهل وهكذا من امتنع من اطلاق الاستحباب على الزيارة من حيث  
هي اوقع بعض انواعها من بعض الناس على وجه التحريم فهو جاهل ايضا فان  
الصلوة قد تقع على وجه منهي عنه كالصلوة في الدار المفضوبة وما اشبه  
ذلك ولا يمنع ذلك من اطلاق القول بان الصلوة قربة او واجبة  
فالزيارة من حيث هي قربة لقوله صلى الله عليه وسلم  
زوروا القبور وان كان بعض انواعها يقع على وجه منهي عنه فيكون ذلك

الوجه منها منبها عنه وحده والحكم بالا بداع على هذا النوع لا يضرنا ونحن نسلمه  
وننزع من بفعله \* والحكم بالا بداع على المطاق عين الا بداع \* واما الشبهة الثالثة  
وهي ان من الشرك بالله تعالى اتخاذ القبور مساجد كما قال طائفة من السلف في قوله  
تعالى قالوا لا تذرني آلهتك ولا تذرني وذآولاسوا عاكولا يفتوت ويعوق ونسرا  
قالوا كان هؤلاء قوما صالحين في قوم نوح فلما ماتوا عكفوا على قبورهم ثم صوروا  
على صورهم تماثيل ثم طال عليهم الامل فعبدها وتخيّل ابن نعمة ابن منع  
الزبارة والسفر اليها من باب المحافظة على التوحيد وان فعلها مما يؤدي  
الى الشرك وهذا تخيل باطل لان اتخاذ القبور مساجد والمكوف عليها وتصوير  
الصور فيها هو المؤدى الى الشرك وهو الممنوع منه كما ورد في الاحاديث  
الصحيحة كقوله صلى الله عليه وسلم لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور  
انبيائهم مساجد \* يعذر ما صنعوا \* وقوله صلى الله عليه وسلم لما اخبر بكيسة بارض  
الحبشة اولئك اذا مات فيهم الرجل الصالح بنوا على قبره مسجدا ثم صوروا فيه  
تلك الصورة اولئك شرارا خلق عند الله واما الزيارة والدعاء والسلام  
فلا يؤدي الى ذلك ولهذا شرعه الله تعالى على لسان رسول الله صلى الله عليه  
وسلم لما ثبت من الاحاديث المتقدمة عنه صلى الله عليه وسلم قولاً وفعلاً وتواتر  
ذلك واجماع الامة عليه فلو كانت زيارة القبور من التعظيم المؤدى الى الشرك  
كما لتصوير ونحوه لم يشرعها الله تعالى في حق احد من الصالحين ولا فعلها النبي  
صلى الله عليه وسلم والصحابة في حق شهداء احد والقبعة وغيرهم وليس لنا  
ان نحرّم الا ما حرّمه الله وان تخيلنا انه يفضي الى محذور ولا ينبج الا ما اباحه الله  
وان تخيلنا انه لا يفضي الى محذور ولما اباح الزيارة وشرها وشنها رسوله  
وحظر اتخاذ القبور مساجد وتصوير الصور عليها قلنا باباحة الزيارة ومشروعيتها  
ونحرّم اتخاذ القبور مساجد والتصوير فمن قاس الزيارة على التصوير في التحريم  
كان مخالفاً للنص كما ان شخصاً لو قال باباحة اتخاذ القبور مساجد اذا لم يفض  
الى الشرك كان مخالفاً للنص ايضا والوسائل التي لا يتحقق بها المقصود ليس لنا ان  
ييزي حكم المقصود عليها الا بنص من الشارع فان هذا من باب سد الذرائع

الذي لم يتم عليه دليل فالغرض الى الشرك حرام بلا اشكال واما الامور التي  
قد يؤدى اليه وقد لا يؤدى فما حرمه الشرع منها كان حراما وما لم يحرمه كان  
مباحا لعدم استلزامه التحذور وهذه الامور التي نحن فيها من هذا القبيل  
حرم الشرع منها اتخاذ القبور مساجد والتصوير والكعوف على القبور وابعاح  
الزيارة والسلام والدعاء وكل عاقل يعلم الفرق بينها ويتحقق ان النوع الثاني اذا  
قدم مع المحافظة على آداب الشريعة لا يؤدى الى محذور وان القائل يمنع ذلك  
جملة سدا للذريعة منقول على الله وعلى رسوله منتقص ما ثبت لذلك المزور من حق  
الزيارة \* واعلم \* ان ههنا امرين لا بد منهما \* احدهما \* وجوب تعظيم النبي صلى الله  
عليه وسلم ورفع رتبته عن سائر الخلق \* والثاني \* افراد الربوبية واعتقاده ان الرب  
تبارك وتعالى مفرد بذاته وصفاته وافعاله عن جميع خلقه فمن اعتقد في  
احد من الخلق مشا ركة الباري تعالى في ذلك فقد اشرك وجني على جانب  
الربوبية فيما يجب لها وعلى الرسول فيما ادى الى الامة من حقها ومن  
قصر بالرسول عن شئ من رتبته فقد جنى عليه فيما يجب له وعلى الله تعالى  
بمخالفة فيما اوجب لرسوله ومن بالغ في تعظيم النبي صلى الله عليه وسلم بانواع  
التعظيم ولم يبلغ به ما يختص بالباري تعالى فقد اصاب الحق وحافظ على جانب  
الربوبية والرسالة جميعا وذلك هو العدل الذي لا افراط فيه ولا تفريط \* ومن  
المعلوم ان الزيارة يقصد التبرك والتعظيم لا ينهى في التعظيم الى درجة الربوبية  
ولا يزيد على مانص عليه في القرآن والسنة وفعل الصحابة من تعظيمه في حياته  
وبعد وفاته وكيف تحيل امة اعها الله وانا اليه راجعون \* وهذا الرجل قد يغفل  
ان الناس يزيارتهم متعرضون للاشراك بالله تعالى وبني كلامه كله على ذلك  
وكل دليل ورد عليه يصرفه الى غير هذا الوجه وكل شبهة عرضت له نستعين  
بها على ذلك فهذا داء لادواءه الابان يلهمه الله الحق ايرى دوا لزار قصد ذلك  
واشرك مع الله غيره

❀ الفصل الثاني في تنج كلامه ❀ وقد سبق تنج ما نقلته من خطه في فتيا لم يسأل  
فيها عن الزيارة قصد ابل جاء ذكرها تبعا للكلام في المشاهد والذي اتصل عنه

بالدواة نسخة فنيا نقات من خطه وعلى رأسها بخط قاضي القضاء جمال الدين ماصورنه  
قابلت الجواب عن هذا السؤال المكتوب دونه في هذه الورقة على خط تقي  
الدين بن تيمية فصيح سوى ما علم عليه بالا حرقان مواضعه من الورقة التي بخطه  
وجدها وأهية وليس ذلك بمنزلة المأخذ على زيارته قبر النبي صلى الله عليه  
وسلم وقبور ساثر الانبياء عليه السلام معصية بالاجماع مقطوعا بها وكتب  
محمد بن عبد الرحمن التزويني الشافعي وقد علم عليها الآن بالاسود في هذا  
النسخة \* بسم الله الرحمن الرحيم ما يقول السادة العلماء ائمة الدين نفع الله بهم المسلمين  
في رجل نوى زيارة قبر نبي من الانبياء مثل نبينا محمد صلى الله عليه وسلم وغيره  
فهل يجوز له في سفره ان يقصر الصلوة وهل هذه الزيارة شرعية ام لا  
وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من حج ولم يزرني فقد جفاني  
ومن زارني بعد موتي كن زارني في حيوتي وقد روى عنه صلى الله عليه وسلم  
انه قال لا تشد الرحال الا الى المسجد الحرام والمسجد الاقصى ومسجدى هذا \*  
فتونا ما جورين \* صورة ما وجد بخط تقي الدين بن تيمية رحمه الله مكتوبا تحت  
هذا السؤال جوابا عنه \* الحمد لله اما من سافر لمجرد زيارة قبور الانبياء  
والصالحين فهل يجوز له قصر الصلوة على قولين معروفين \* احدهما وهو قول  
مفتدى العلماء من الذين لا يجوزون التصرف في سفر المعصية كما في عبد الله بن بطه  
وان الوفاء بن عقيل وطوائف كثيرين من العلماء المتقدمين انه لا يجوز القصر في  
مثل هذا السفر لانه سفر منهى عنه ومذهب مالك والشافعي واحمد ان السفر  
المنهي عنه في الشريعة لا يقصر فيه \* والقول الثاني \* انه يقصر فيه وهذا بقوله من  
يجوز التصرف في السفر المحرم كما في حنيفة رحمه الله ويقول بعض المتأخرين من  
اصحاب الشافعي واحمد من يجوز السفر لزيارة قبور الانبياء والصالحين كما في حامد  
الغزالي والي الحسين بن عبدوس الحراني والي محمد بن قدامة المقدسي وهؤلاء  
يقولون ان هذا السفر ليس بمحرم لعموم قوله زوروا القبور وقد يستج بعض  
من لا يعرف الاحاديث بالاحاديث المروية في زيارة قبر النبي صلى الله عليه  
وسلم كقوله من زارني بعد مماتي فكأنما زارني في حياتي \* رواه الدارقطني

وابن ماجه واما ما يذكره بعض الناس من قوله من حج ولم يزرني فقد جفاني \* فهذا لم يرو واحد من العلماء وهو مثل قوله من زارني وزارني ابراهيم في عام واحد ضمنت له على الله الجنة فان هذا ايضا باطل باتفاق العلماء لم يرو واحد ولم يحتج به واحد وانما يحتج بعضهم بمحدث الدارقطني \* وقد احتج ابو محمد المقدسي على جواز السفر لزيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم وقبور الانبياء بان النبي صلى الله عليه وسلم كان يزور مسجد قباء واجاب عن حديث لاشد الرحال بان ذلك محمول على نفي الاستحباب واما الاقوال فانهم يجمعون بما في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا تشد الرحال الا الى ثلاثة مساجد المسجد الحرام والمسجد الاقصى ومسجد ي هذا \* وهذا الحديث اتفق الائمة على صحته والعمل به \* فلونذر الرجل ان يصلي في مسجد او مشهد او يمتكف فيه او يسافر اليه غير هذه الثلاثة لم يجب عليه ذلك باتفاق الائمة ولونذر ان ياتي المسجد الحرام بحج او عمرة وجب عليه ذلك باتفاق العلماء ولونذر ان ياتي مسجد النبي صلى الله عليه وسلم او المسجد الاقصى لصلوة او اعتكاف وجب عليه الوفاء بهذا النذر عند مالك والشافعي واحمد ولم يجب عند البخاري لانه لا يجب عند مالك بالذبح الا ما كان من جنسه واجبا بالشرع واما الجمهور فيوجبون الوفاء بكل طاعة كما ثبت في صحيح البخاري عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من نذر ان يطيع الله فليطعه ومن نذر ان يعص الله فلا يعصه والسفر الى المسجد من طاعة فلهذا بكل طاعة وجب الوفاء به واما السفر الى بقعة غير المساجد الثلاثة فلم يوجب احد من العلماء السفر اليه اذ انذره حتى نص العلماء على انه لا يسافر الى مسجد قباء لانه ليس من الثلاثة مع ان مسجد قباء يستحب زيارته لمن كان في المدينة لان ذلك ليس بشد رحل كما في الحديث الصحيح من يظهر في بيته ثم اتي مسجد قباء لا يريد الا الصلوة فيه كان كمرة \* قالوا ولان السفر الى زيارة قبور الانبياء والصالحين بدعة لم يفعلها احد من الصحابة والتابعين ولا امر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا استحسب ذلك احد من الائمة المسلمين فمن اعتقد ذلك عبادة وفعلها فهو مخالف للسنة

ولا جماع الامة وهذا مما ذكره ابو عبد الله بن بطة في (ابانته الصغرى) من البدع  
 المخالفة للسنة والاجماع وبهذا يظهر ضعف حجة ابي محمد فان زيارة النبي صلى الله  
 عليه وسلم لمسجد قباء لم يكن بشد رحل وهو يلهم ارالسفر اليه لا يجب بالنذر  
 وقوله ان قوله لا تشد الرحال محمول على نفي الاستحباب محتمل على وجهين \* احدهما \*  
 ان هذا تسليم منه ان هذا السفر ليس بعمل صالح ولا قربة ولا طاعة ولا هو  
 من الحسنات فاذا من اعتقد في السفر لزيرة قبور الانبياء والصالحين انها قربة  
 وعبادة وطاعة فقد خالف الاجماع واذا سافر لا اعتقاده انها طاعة كان  
 ذلك محرما باجماع المسلمين فصرا التحريم من الامر المقطوع به ومعلوم  
 ان احدا لا يسافر اليها الا لذلك واما اذا قد ران الرجل يسافر اليها لغرض  
 مباح فهذا جائز وليس من هذا الباب \* الوجه الثاني \* ان النفي يقتضي  
 النهي والنهي يقتضي التحريم وما ذكره من الاحاديث في زيارة قبر النبي  
 صلى الله عليه وسلم فكلها ضعيفة باتفاق اهل العلم بالحدوث بل هي موضوعة  
 لم يروا احد من اهل السنن المعتمدة شيئا منها ولم يحتج احد من الائمة بشيء  
 منها بل مالك امام اهل المدينة النبوية الذين هم اعلم الناس بحكم هذه المسئلة  
 كره ان يقول زرت قبر النبي صلى الله عليه وسلم ولو كان هذا  
 اللفظ هو معروفا عندهم او مشروعا او ما ثورا عن النبي صلى الله عليه  
 وسلم لم يكرهه عالم المدينة والامام احمد اعلم الناس في زمانه بالسنة  
 لما سئل عن ذلك لم يكن عنده ما يعتمد عليه الا حديث ابي هريرة ان النبي  
 صلى الله عليه وسلم قال ما من رجل يسلم علىي الا رد الله علىه وحيى حتى ارد عليه  
 السلام وعلى هذا اعتمد ابوداود في سنته وكذلك مالك في الموطأ روى  
 عن عبد الله بن عمر انه كان اذا دخل المسجد فقال السلام عليك يا رسول الله  
 السلام عليك يا ابا بكر السلام عليك يا ابنت ثم ينصرف وفي سنن ابي داود  
 عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا تتخذوا قبوري عيد او صاوا على فان  
 صلواتكم يباغني حيث ما كنتم وفي سنن سعيد بن منصور ان عبد الله بن حسن  
 بن حسن بن علي بن ابي طالب راف رجلا يخالف الى قبر النبي صلى الله عليه وسلم

يدعوا عنده فقال يا هذا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تتخذوا قبور بني  
 عيدا وصلوا على حيث ما كنتم فان صلوتكم يبتغى فانتم ورجل بالاندلس الا  
 سواء وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال في مرض موته  
 لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور انبيائهم مساجد يحذروا ما فعلوا قالت  
 عائشة ولولا ذلك لا يرزق قبره ولكن كره ان يتخذ مسجد آفهم دفنوه في حجرة  
 عائشة خلاف ما اعتاده من الدفن في الصحراء لئلا يصلي احد عند قبره ويتخذ  
 مسجدا فيتخذ قبره وثنا وكان الصحابة والتابعون لما كانت الحجرة النبوية منفصلة  
 عن المسجد الى زمان الوليد بن عبد الملك لا يدخل احد الى عنده لالوة  
 هنالك ولا لمح بالقبر ولا دعا هناك بل هذا جميعه انما يفعلونه في المسجد وكان السلف  
 من الصحابة والتابعين اذا صلوا عليه وارادوا الدعاء دعوا مستقبلي القبلة ولم  
 يستقبلوا القبلة واما وقت السلام عليه فقال ابو حنيفة رحمه الله يستقبل القبلة ايضا ولا  
 يستقبل القبر وقال اكثر الائمة بل يستقبل القبر عند السلام خاصة ولم يقل احد  
 من الائمة انه يستقبل القبر عند الدعاء الا في حكاية مكذوبة يروي عن مالك  
 ومذهبه بخلافها واتفق الائمة على انه لا يتمسح بقبر النبي صلى الله عليه وسلم ولا  
 يقبله وهذا كله محافظة على التوحيد فان من اصول الشرك بالله اتخاذ القبور مساجد  
 كما قال طائفة من السلف في قوله تعالى وقالوا لا تذرن آلهتكم ولا تذرن ودا ولا سواعا  
 ولا يغوث ويغوث ونسرا قالوا هؤلاء كانوا قوما صالحين في قوم نوح فلما ماتوا  
 عكفوا على قبورهم ثم صوروا على صورهم تماثيل ثم طال عليهم الايمان فبعدها وقد  
 ذكروا هذا المعنى البخاري في صحيحه عن ابن عباس وذكره ابن جرير الطبري  
 وغيره في التفسير عن غير واحد من السلف وذكره وثيمة وغيره في  
 قصص الانبياء من عدة طرق وقد بسط الكلام على اصول هذه المسائل في غير  
 هذا واول من وضع الاحاديث في السفر لزيارة المشاهد التي على القبور  
 اهل البدع من الرافضة ونحوهم الذين يعطلون المساجد ويعظمون المشاهد بدعون  
 بيوت الله التي امر ان يذكر فيها اسمه ويعبد وحده لا شريك له ويعظمون المساجد  
 التي يشرك فيها ويكذب فيها ويشدع فيها ومن لم ينزل الله به سلطانا فان الكتاب

والسنة انما فيه ذكر المساجد دون المشاهد كما قال الله تعالى قل اسرعي بالسر  
واقيموا وجوهكم عند كل مسجد وادعوه مخلصين له الدين وقال الله تعالى انما  
يعمر مساجد الله من آمن بالله واليوم الآخر واقام الصلوة الآية وقال الله تعالى  
وان المساجد لله فلا تدعوا مع الله احدا وقال الله تعالى ولا تبشروهن وانتم  
عاكفون في المساجد وقال الله تعالى ومن احلم ممن منع مساجد الله ان يذكر  
فيها اسمه وسعى في خرابها الآية وقد ثبت عنه في الصحيح انه كان يقول ان  
من كان قبلكم كانوا يتخذون القبور مساجد الا فلا تتخذوا القبور مساجد فاني  
انها كم عن ذلك والله سبحانه اعلم كنيه احمد بن تيمية هذا صورة  
خطه من اول الجواب الى هنا (قلت) اما قوله من سافر مجرد زيارة  
قبور الانبياء والصالحين فهل يجوز له قصر الصلوة على قواين معروفين  
فيراد عليه فيه اسولة \* احده \* ان زيارة قبور الانبياء والصالحين اما  
ان يكون عنده قرابة او مباحة او معصية فان كنت معصية فلا حاجة الى قوله  
مجرد فان القولين في سفر المعصية سواء مجرد قصد المعصية ام انضم اليه قصد  
آخر وان كان قرابة لم يجز فيها الا قولان بل يقصر بلا خلاف وان كانت مباحة  
فالمسافر لذلك له حالتان احدها ان يسافر معتقدا ان ذلك من المباحات المستوية  
الطرفين فيجوز القصرا ايضا بلا خلاف ولا اشكال في ذلك كالسفر لساير الامور  
المباحة والثانية ان يسافر معتقدا ان ذلك قرابة وطاعة وهذا سياق الكلام فيه  
وعلى تقدير ان يعلم له ما يقول يكون كلامه هنا مطلقا في موضع التفصيل فهو على  
المتقدمين الا ولين خطأ صريح وعلى المتقدمين الثالث خطأ بالاطلاق في موضع  
التفصيل \* السؤل الثاني انه بنى كلامه في ذلك على ان هذا السفر يختلف في  
تحريره فقد قد منا انكار هذا الخلاف وانه لم يتحقق صحته الا ما وقع في كلام  
ابن عقيل وقد قد منا الكلام عليه وعلى تقدير صحته وعدم تاويله لم يتعرض فيه  
لقبح النبي صلى الله عليه وسلم ولا يجوز ان ينقل عنه فيه بخصوصه شئ مع اطباق  
الناس على السفر اليه وابن تيمية رحمه الله نقل المنع من القصر فيه عن ابن بطة  
وابن عقيل وطوائف كثيرين من العلماء المتقدمين وهو مطلوب بتحقيق هذا النقل

و تبيين هؤلاء الطوائف الكثيرين من المتقدمين \* السؤال الثالث \* انه جعل المنع من القصر قول متقدمي العلماء \* كابن بطة وابن عقيل فجعل ابن عقيل من المتقدمين ثم جعل القول يجوز القصر قول ابي حنيفة رحمه الله وبعض المتأخرين من اصحاب الشافعي واحمد كالغزالي وغيره والغزالي في طبقة ابن عقيل بل تأخرت وفاته عنه فان وفات الغزالي في سنة خمس وخمسة ووفات ابن عقيل في سنة ثلاث عشرة وخمسة فكيف يجعل ابن عقيل من المتقدمين والغزالي من المتأخرين وليس ابن تيمية رحمه الله ممن يخفي عنه طبقتهما فان كان مراده يجعل ابن عقيل من المتقدمين ان يتفق قوله عند العوام لا ختيا ره اياه ويجعله الغزالي من المتأخرين ان يضعف قوله عند العوام فليس ذلك صنيع اهل العلم (قوله) ان من زارني بعد ما تقي فكأنما زارني في حيوتي \* رواه ابن ماجة ليس كذلك لم اراه في سنن ابن ماجة (قوله) فمن حج ولم يزرني فقد جفا في لم يروه احد من العلماء ليس بصحيح وقد قدمنا من رواه وان كانت ضعيفا (قوله) لوندرا الرجل ان يصلي في مسجد او مشهدا ويعتكف فيه او يسافر اليه غير هذه الثلاثة لم يجب عليه ذلك باتفاق الائمة ليس بصحيح فان في مذهب الشافعي وجه من مشهورين فيما اذا نذر الا عتكف في مسجد معين غير مساجد الثلاثة هل ينعمين كايتمين المساجد الثلاثة اولا (قوله) حتى نص العلماء على انه لا يسافر الى مسجد قباء لانه ليس من الثلاثة ليس كذلك عن العلماء كلهم فان المنقول عن الليث بن سعد انه متى نذر معجدا الزمه من المساجد الثلاثة وغيرها والمنقول عن بعض اهل الكعبة انه يجوز اعمال المطى لغير الناذر مطلقا وحمل على ذلك اتيان النبي صلى الله عليه وسلم مسجد قباء فانه كان يغير نذر فهدان المذهبان يردان قوله ان العلماء نصوا على انه لا يسافر الى مسجد قباء (قوله) قالوا ولان السفر الى زبارة قبور الانبياء والصالحين بدعة لم يفعلها احد من الصحابة ولا التابعين ولا امر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا احتج بذلك احد من ائمة المسلمين فمن اعتمد ذلك عبادة وفعلها فهو غصا لف للسنة ولا جماع الامة هذا من البهت الصريح وقد قدمنا من فعل ذلك من

الصحابة والتابعين ومن استجب من علماء المهلين وانتمهم فجدد ذلك مباحثه  
 \* ثم قوله \* قالوا وجعله ذلك على لسان غيره ان كان مراده به ان  
 يخلص من تبعية عند المخالفة فليس ذلك من داب العلماء ثم هو مطلوب بنقل  
 هذا القول بزمه عن المتقدمين الذين نسب اليهم او عن بعضهم ثم نسبة ذلك  
 الى غيره لا يخلصه لانه انما حكاه حكاية من يرضيه وينصر له ويفتي به العوام  
 ويغريهم على اعتقاده ولا يفرق العامي الذي يسمع هذه الفتيا بين ان يذكره  
 عن نفسه او حاكيا عن غيره \* قوله \* وهذا مما ذكره ابو عبد الله بن بطه  
 في ابانته الصغرى قلنا قد ذكرنا عن ابن بطه في الابانة ما يخالف هذا في  
 حق قبر النبي صلى الله عليه وسلم ورأيت من يذكر ان لابن بطه ابانين وان  
 الذي نقله ابن تيمية رحمه الله من الصغرى والذي نقلناه من الكبرى فان مع  
 ذلك ومع ما نقله ابن بطه في الصغرى فيحمل على غير قبر النبي صلى الله عليه وسلم  
 تويفا بين الكلامين وان قال ابن بطه خلاف ذلك لم يلتفت اليه وقد ذكر  
 الخطيب ابن بطه في تاريخ بغداد وحكى كلام المحدثين فيه من جهة دعوى صاع  
 ما لم يسمع وقول ابي القاسم الازهرى فيه انه ضعيف ضعيف ليس بحجة  
 وذكر عنه عن البغوي عن مصعب عن مالك عن الزهرى عن انس عن النبي صلى الله  
 عليه وسلم طلب العلم فرضة على كل مسلم وقال انه باطل من حديث مالك ومن حديث  
 مصعب عنه ومن حديث البغوي عن مصعب وهو موضوع بهذا الاسناد والحمل  
 فيه على ابن بطه \* هكذا قال في التاريخ وحكى مع ذلك ايضا انه كان شيخا صالحا  
 مستجاب الدعوة فالله تعالى يستبانه انتم وانما اردنا ان نبين حاله ليعلم الناظر انه  
 على نقد بر صحة النقل عنه ليس من يبعد في كلامه الخطاء \* قوله \* ان قول ابي  
 محمد المتقدم ان قوله لا تشد الرحال معمول على نفي الاحتجاب يحتمل وجهين  
 احدهما ان هذا تسليم منه ان هذا السفر ليس بعمل صالح ولا قربة ولا طاعة  
 ولا هو من الحسنات اذا امن اعتقد في السفر اربعة قبور الانبياء والصالحين  
 انها قربة وعبادة وطاعة فقد خالف الاجماع \* اعلم ان هذا الكلام في  
 غاية الايهام والفساد اما الايهام فلان بعض من يراه يتوهم انه استتبع بما

سبق انعقاد الاجتماع على ان ذلك ليس بقربة ونحن قد قد منا عن الليث بن  
سعد وبعض المالكية ما يقتضي ان السفر الى غير المساجد الثلاثة قربة فبطل  
المرض لدعوى الاجتماع وانما مقصود ابن يثيم رحمه الله الزام ابي محمد المقدسي  
على قوله ان لا نشد الرحال معمول على تقي الاستقباب وعلى تقدمه ان هذا  
تسلم منه لان هذا السفر ليس بعمل صالح وغايته ما يلزم من هذا ان هذا السفر  
بقربة وان من اعتقده انه قربة فقد خالف ابا محمد وابن ذلك من مخالفة الاجماع  
واما فساد فلان ابا محمد انما تكلم في جواز التصرف ومقصوده اثبات الاباحة  
فانها كافية فيه فنفي توهم التحريم بحمل الحديث على تقي الفضيلة اى لا يستحب  
شد الرحال الى مكان الا الى الثلاثة ومع هذا لا بد فيه من تاويل لان السفر  
مستحب لطلب العلم وغيره الى غيرهما فالمقصود لا يستحب اليها من حيث هي  
وقد يكون هناك امر آخر يقتضى الاستقباب او الوجوب ولا مانع يكون قصد  
زيارة شخص مخصوص او اشخاص مما يقتضى الاستقباب ولم يتعرض ابو محمد لذلك  
لانه لم يتكلم فيه وانما تكلم في جواز التصرف قصر على ما يكفى فيه وهو اثبات  
الاباحة \* قوله \* واذا سا فر لا اعتقاده انها طاعة كان ذلك محرما باجماع  
المسلمين فصار التحريم من الامر المقطوع به هذا ايضا توهم وفاسد اما ايها  
فلان كثيرا ممن يسمعه يظن ان هذا كلام مبتدأ ادعى فيه انعقاد الاجماع على  
التحريم وان ذلك مقطوع به وكان ابن يثيم اراد ذلك وجعله معطوفا على  
الزام الشيخ ابي محمد حتى اذا حوقق فيه بخلص من دركه يجهله معطوفا وليس  
هذا ادب من يفتي الارشاد بل من يفتي الفساد فاما فساد فلاننا  
اوصلنا ان السفر ليس بطاعة بالاجماع فصار شخص معتقدا انه طاعة  
كيف يكون سفره محرما باجماع المسلمين او على قول عالم من علماء  
المسلمين فان من فعل ما حرم الله عليه قربة لا ياثم ولا يوصف ذلك بكونه  
محرما بل ان كان اعتقاده ذلك لما ظنه دليلا وليس بدليل وقد بذل وسعه  
في ذلك كان مثابا عليه بمنزلة غيره والا كان جهلا ولا اثم عليه فيه ولا اجر  
وفعله موصوف بالاباحة على حاله فمن اين ياتي وصفه بالتحريم وانما ياتي هذا

الكلام في المباح اذا قلناه على وجه العبادة مع اعتقاده انه ليس بعبادة فهذا  
 باثم به ويكون حراما لانه تقرب الى الله تعالى بما ليس بقربة عند الله تعالى  
 ولا في ظنه ومن هنا نشأ الغلط في هذه المسئلة وهكذا سائر البدع ومن ابتدع  
 عبادة فعليه اثم ابتداعه لانه ادخل في الدين ما ليس فيه واثم فعله لانه  
 تقرب بما يعتقد انه ليس من الدين واما من قلده من العوام فان كان ذلك  
 بما يسوغ فيه التقليد كالقروع وفعله معتقدا انه عبادة شرعية فلا اثم عليه  
 وان كان بما لا يسوغ فيه التقليد كاصول الدين فعليه الاثم ومثقلنا هذه من  
 القروع فلوفرضا انه لم يقل احد باحتجاب السفر وفعله فخص على جهة الاحتجاب  
 معتقدا ذلك لشبهة عرضت له لم يحرم ولم ياثم فكيف وكل الناس قائلون باستحبابه  
 \* قوله \* ومعنا ان احدا لا يسافر اليها الا لذلك هذا يقتضي ان كلامه  
 ليس في امر مفروض بل في الواقع الذي عليه الساس وان الناس كلهم انما  
 يسافرون لا اعتقادهم انها طاعة والا مركذاً يقتضي على زعمه ان سفر  
 جميعهم محرم باجماع المسلمين فان الله وانا اليه راجعون ايكون جميع المسلمين  
 في سائر الاغصان من سائر اقطار الارض مرتكبين لا مرتحرم جميعين عليه فهذا  
 الكلام من ابن تيمية رحمه الله يقتضي تضليل الناس كلهم القاصدين لزيارة  
 النبي صلى الله عليه وسلم ومعصينهم وهذه عثرة لا تقال ومصيبة عظيمة ولا حول  
 ولا قوة الا بالله العلي العظيم \* قوله \* واما اذا قدر ان الرجل يسافر اليها لغرض  
 مباح فهذا جائز وليس من هذا الباب مفهوم هذا الكلام ان غرض الزيارة  
 ليس بمباح \* قوله \* الوجه الثاني ان النفي يقتضي النهي والتمه يقتضي التحريم  
 ظاهر صدر كلامه ان كلام ابي محمد يحتمل وجهين هذا ان نهيها وانما يقتضيه هذا  
 الوجه الثاني صلى سبيل الرد لنقول ابي محمد يعني ان حمله على نفي الاحتجاب  
 خلاف الظاهر لانه نفي والنفي يقتضي النهي والنهي يقتضي التحريم وجواب هذا  
 بالدليل المانع من حمله على التحريم وتعين المصير الى الجزاء على ان هذه العبارة  
 فاسدة لان النفي لا يقتضي النهي وانما يستعمل فيه على سبيل المجاز نعم قد يقال  
 بان النهي يقتضي النفي على العكس مما قال اما كون النفي يقتضي النهي فلا يقول به

احد وانما مراده انه نفى بمعنى النهي واذا عرف هذا فلا يبي محمد ان يقول لاشك  
 ان حقيقة النفي خبر لا يقتضي تحريماً ولا كراهة والنهي له معنيان \* احدهما \* هو فيه  
 حقيقة وهو التحريم والآخر هو فيه مجاز وهو الكراهة فاذا صرف النهي عن حقيقة  
 الخبرية الى معنى النهي احتمل ان يستعمل في التحريم او الكراهة واياها كان  
 فاستعمله فيه مجاز لان الخبر غير موضوع له فان رجح استعماله في التحريم لبعض  
 المرجحات كانت ذلك من باب ترجيح بعض المجازات على بعض وقد يكون  
 ذلك الترجيح معارضاً بترجيح آخر فلا يبي محمد ان يمنع كون اللفظ المذكور حقيقة  
 في التحريم او ظاهراً فيه قال الخبر ليس مستعملاً في لفظ النهي بل في معناه ومعناه  
 منقسم الى الحقيقي والمجازي فان قيل اللفظ النفساني شيئي واحد وهو طلب الترك  
 المجاز من المانع من النقيض وما سواه ليس بنهي حقيقة فاذا ثبت ان المراد بالخبر النهي  
 ثبت التحريم قلنا حيثئذ يمنع ان المراد بالخبر النهي وقوله \* ان ما ذكره من الاحاديث  
 في زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم فكلها ضعيفة باتفاق اهل العلم بالحدِيث  
 بل هي موضوعة لم يروها احد من اهل السنن المعتمدة شيئاً منها قد بينا بطلان  
 هذه الدعوى في اول هذا الكتاب ما روى مالك من كراهة \* قوله \* زرت قبر  
 النبي صلى الله عليه وسلم بينا مراده في الباب الرابع \* قوله \* ولو كان هذا اللفظ مشروفاً  
 عندم الى آخره كلام في غير محل النزاع لان النزاع ليس في اللفظ ولم يسئل  
 عنه وانما هو في المعنى وما ذكره عن احمد والي داود ومالك في الموطأ فكله حجة  
 عليه لانه لان المقصود معنى الزيارة وهو حاصل من تلك الآثار واما حديث  
 لا تتخذوا قبوري عبداً \* فقد تقدم الكلام عليه وحديث ان الله اليهود والنصارى  
 اتخذوا قبورا نبياءهم مساجد \* لا يدل على مدحها لانه لم يتخذ مسجداً فان اراد  
 قياس الزيارة عليه فقد سبق الكلام في ذلك \* قوله \* فهم دفنوه في حجرة عائشة  
 خلاف ما اعتادوه من الدفن في الصحرا لئلا يصل احد عند قبره ويتخذ مسجداً  
 فيتخذ قبره وثناً هذا ليس بصحيح وانما دفنوه في حجرة عائشة لما روي لهم ان  
 الانبياء يدفنون حيث يقبضون بعد اخلائهم في ابن يدفن فلما روي لم  
 الحديث المذكور دفنوه هناك وهذا من الامور المشهورة التي يعرفها كل احد

ولم يقل احدا منهم دفنوه هناك لغرض الذي ذكره \* قوله \* وكان الصحابة  
 والتابعون لما كانت الحجرة النبوية منفصلة عن المسجد لا بدخل احد الى عند  
 لا لصلوة هناك ولا لمس بالقبور ولا دعا هناك فنقول ان هذا لا ندل على مقصوده  
 ونحن نقول ان من ادب الزيارة ذلك ونهى عن التمسح بالقبور والصلوة عند  
 على ان تلك ليس مما قام الاجماع عليه فقد روى ابو الحسين يحيى بن الحسن بن  
 جعفر بن عبيد الله الحسيني في كتاب اخبار المدينة قال حدثني همر بن خالد ثنا  
 ابونباتة عن كثير بن زيد عن المطلب بن عبيد الله بن خبيب قال اقبل مروان  
 ابن الحكم فاذا ارجل ملتزم القبر فاخذ مروان يرقبته ثم قال هل تدري ما ذا  
 تصنع فاقبل عليه فقال نعم اني لم آت الحجرة ولم آت اللين انما جئت رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم لا نكروا على الدين اذا وليه اهل ولكن ابكو عليه اذا وليه غيره  
 اهل قال المطلب وذلك الرجل ابو ايوب الانصاري رضى الله عنه قلت  
 وابونباتة يونس بن يحيى ومن فوقه ثقات وهمر بن خالد لم ارفه فان صح هذا  
 الاسناد لم يكره مع جدار القبر وانما اردنا بذكره القدح في القطع بكره  
 ذلك فوله وكان السلف من الصحابة والتابعين اذا سلموا عليه وارادوا الدعاء  
 دعوا مستقبل القبلة ولم يستقبلوا القبر هذا فيه اعتراف بدهاء السلف عند السلام  
 وتركهم الدخول الى الحجرة بمالعة في الادب وتركهم استقبال القبر عند الدعاء ان  
 صح لا يدل على انكار الزيارة ولا على انكار السفر لها \* قوله \* واما وقت السلام عليه  
 فقال ابو حنيفة رحمه الله يستقبل القبلة ايضا هو كذا ذكره ابو الليث الصمري  
 في التناوي عطفنا على حكاية حكاها الحسن بن زياد عن ابي حنيفة رحمه الله وقال السروجي  
 الحنفى يقف عندنا مستقبل القبلة قال الكرمانى وعن اصحاب الشافعى وغيره يقف  
 وظهر الى القبلة ووجهه الى الحظيرة وهو قول ابن خنبل واستدل الحنفية بان ذلك  
 جمع بين عبادتين وقول اكثر العلماء استقبال القبلة عند السلام وهو الاحسن  
 والادب فان الميت يعامل معاملة الحي والحي يسلم عليه مستقبل فكذلك الميت  
 وهذا لا ينبغي ان تردد فيه وقوله ان اكثر العلماء قالوا يستقبله عند السلام  
 خاصة التقييد بقوله خاصة يطلب بنقله بل مقتضى كلام اكثر العلماء من الشافعية والمالكية

والحنابلة الاستقبال عند السلام والدعاء وذكر النفل في استقبال القبلة عن  
ابي حنيفة رحمه الله ليس في المشهور من كتب الحنفية بل غالب كتبهم ساكتة  
عن ذلك وقد قدمنا عن ابي حنيفة رحمه الله انه قال جاء ابيوب السخيتاني فدنا من  
قبر النبي صلى الله عليه وسلم فاستدبر القبلة واقبل بوجهه الى القبر وقال ابراهيم  
الحري في مناسكه تولى طهر ك القبلة ونستقبل وسطه يعني القبر \* ذكره الآجري  
عنه في كتاب الشريعة وذكر السلام والدعاء \* قوله \* ولم ينل احد من الائمة  
يستقبل القبر عند الدعاء الا في حكاية مكذوبة يروي عن مالك ومذهبه  
بغلغلها واما انكاره ذلك عن احد من الائمة فقد قدمنا عن ابي عبد الله السامري  
الحنبلي صاحب كتاب المستوعب في مذهب احمد انه قال يجعل القبر تلقاء وجهه  
والقبلة خلف ظهره والمنبر عن يساره وذكر كيفية السلام والدعاء الى آخره  
وظاهر ذلك انه يستقبل القبلة في السلام والدعاء جميعا وهكذا اصحابنا وغيرهم \*  
اطلاق كلامهم يقتضي انه لا فرق في استقبال القبر بين حالتي السلام والدعاء  
وكذا ما قدمناه الآن عن ابراهيم الحري وقد صرح اصحابنا بانه ياتي القبر الكريم  
فيستدبر القبلة ويستقبل جدار القبر ويبعد من راس القبر وتحواربع اذرع  
فيسلم على النبي صلى الله عليه وسلم ثم يتأخر من صوب يمينه فيسلم على ابي بكر  
رضي الله عنه ثم يتأخرا ايضا فيسلم على عمر رضي الله عنه ثم يرجع الى موقفه  
الاول قبالة وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم ويؤسل به في حق نفسه ويستشفع  
به الى ربه سبحانه وتعالى ويقول حكاية العيني ثم يتقدم الى راس القبر  
فيقف بين القبر والاسطوانة التي هناك ويستقبل القبلة ويحمد الله تعالى ويمجده  
ويدعوا نفسه واوااليه ومن شاء بما احب وحاصله ان استقبال القبلة في الدعاء  
حسن واستقبال القبر ايضا حسن لاسيما حالة الاستشفاع به ومخاطبته ولاعتقاد ان  
احدا من العلماء \* كره ذلك ومن ادعى ذلك فليثبته وقوله ان الحكاية عن  
مالك \* مكذوبة فقد قدمنا ان هذا الحكاية رواها القاضي عياض عن القاضي  
ابي عبد الله محمد بن عبد الرحمن الاشعري وابي القاسم احمد بن تقي الحاكم وغير  
واحد فيما اجازوه قالوا ثنا احمد بن عمرو بن دهاث ثنا علي ثنا فخر بن محمد

ابن احمد الفرج ثنا ابو الحسن عبد الله بن المنجاب ثنا يعقوب بن اسحاق بن ابي اسرائيل  
 ثنا ابن حميد قال ناظر ابو جعفر امير المؤمنين مالكاً في مسجد رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم فذكرها الى ان قال ابو جعفر يا ابا عبد الله استقبل القبلة وادعوا  
 استقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ولم تصرف وجهك عنه وهو وسيلتك  
 ووسيلة ايكم آدم عليه السلام بل استقبله واستشفع به فيشفعك الله تعالى وهكذا  
 ذكرها القاضي عياض في الشفاء في الباب الثالث في تعظيم امره ووجوب توقيره  
 وبره صلى الله عليه وسلم ولم يعقبها بالنكار ولا قال ان مذهبه بخلافها بل قال  
 في الباب الرابع في فصل في حكم زيارة قبره قال مالك في رواية  
 ابن وهب وهو اذا سلم على النبي صلى الله عليه وسلم ودعى بقف ووجهه  
 الى التبر لا الى القبلة ويدنو ويسلم ولا يمس القبر بيده فهذا نص عن  
 مالك من طريق اجل اصحابه وهو عبد الله بن وهب احداً الا علام صريح  
 في انه يستقبل عند الدعاء التبر لا القبلة وذكر القاضي عياض انه قال في المبسوط  
 لا ارى ان يقف عند القبر يدنو ولكن يسلم ويمضى قلت فالاختلاف بين  
 المبسوط ورواية ابن وهب في كونه يقف للدعاء او لا وليس في الاستقبال وقد  
 قد منا عن كثير من كتبه لما كنية انه يقف ويدنو ولم تراحد انهم قال بانه اذا  
 وقف عند القبر يستدبره ويدنو ولا يجمل الى جانبه فكيف يجمل لدى علم ان  
 يدعى ان مذهب مالك بل مذهب جميع العلماء بخلاف الحكاية المذكورة  
 ويعمل ذلك وسيلة الى تكذيبها وتكذيب ناقلها بمجرد الهم والخيال من غير  
 دليل اقتصر له ذلك الامجد شئ قام في نفسه وقد ذكر القاضي عياض اسنادها  
 وهو اسناد جيد اما القاضي عياض فناهيك به نبلا وجلالة وثقة وامانة وعلم  
 ومجما عليه وشيخه ابو التماس احمد بن محمد بن احمد بن محمد بن عبد الرحمن بن  
 احمد بن قتي بن مخلد من ثبت العلم والجلالة ذكره ابن بشكوال وذكر شيوخه  
 الذين سمع منهم ثم قال وكتب اليه ابو العباس المذري بالا جازة وشوور  
 بالا احكام بقرطبة فصار صدرا لفتين بها لسنه وتقدمه وهو من ثبت علم  
 ونباهة وفضل وصيانة وكان ذا كراما للمعاشل والنوازل دريا بالفتوى بصيرا

بنقد الشروط وعلها مقدما في معرفتها اخذ الناس عنه ولد في شعبان سنة  
 ست واربعين واربعائة وتوفي في سلخ سنة اثنين وثلاثين وخمسة \* وذكر  
 ابن بشكوال \* ايضا ابا عبد الله محمد بن عبد الرحمن بن علي بن سعيد بن  
 عبد الله بن سيرين يكنى ابا عبد الله كان من اهل العلم والمعرفة والفهم هالما  
 بالفروع والاصول واستنص بشييلة وحمدت سيرته توفي سنة ثلاث وخمسة  
 كتب الى القاضي ابو الفضل يوفاته \* قلت \* والظاهر انه الذي وصفه القاضي  
 عياض بالاشعري وشيخهم ابو العباس احمد بن عمر بن انس بن دلمات العدوي  
 \* قال ابو القاسم خلف بن عبد الملك بن مسمود بن موسى بن بشكوال رحل  
 الى المشرق مع ابويه سنة سبع واربعائة وصلوا الى بيت الله الحرام في شهر  
 رمضان سنة ثمان وجاوروا احواما وانصرف عن مكة سنة ست عشر فسمع  
 بالهجاز سماعا كثيرا وحسب الشيخ الحافظ ابا ذر الهروي وسمع منه صحيح  
 التجاري سبع مرات وكان متنا بالحديث وثقه وروايته وضبطه مع ثقته وجلالة  
 قدره وعلو اسناده سمع الناس منه وحدث عنه كبار العلماء ابن عبد البر وابن حزم  
 وابو علي الفسافي وجماعة \* قال ابو علي اخبرني ابو العباس ان مولده سنة ذي  
 القعدة سنة ثلاث وتسعين وثلاثمائة وتوفي في آخر شعبان سنة ثمان وسبعين  
 واربعائة ودفن بالمدينة وشيخه ابو الحسن علي بن الحسن بن علي بن فهر الرازي  
 المصري الحافظ روى عن الحسن بن رشيقي واسماعيل بن ابي محمد الازدي  
 \* وروى مسند الموطا عن مولده الحرم وسمعه منه بمرور وروى عنه البيهقي  
 وشيخه محمد بن احمد بن محمد بن الفرح ابو بكر المغربي الجزائري الحاج  
 توفي في ذي القعدة سنة ثمان وستين وثلاثمائة وذكره ابن السمعاني  
 في الجزائري ذكره التراب من الماليني قال وقال ابن المنذر هو ثمة  
 وشيخه ابو الحسن عبد الله بن المتاب هو عبد الله محمد بن المتاب  
 القاضي روى عنه ابو الحسن الجوزي احدائمة اصحابنا مقرونا بابي  
 بكر النيسابوري حديث الاسلام ان يسلم وجهك فقيم الصلوة  
 وتوفي الزكوة وتصوم رمضان وتحج البيت وتعتز وشيخه يعقوب بن اسحاق بن

ابراهيم بن كاجرا المعروف والده باسحاق بن ابي اسرائيل حدث  
 عن ابيه وداود بن رشيد واحمد بن عبد الصمد الانصاري والحسن بن  
 شبيب وعمر بن شبيه التميمي روى عنه المفضل بن سلمة وعبد الصمد الطنيسي  
 وابو القاسم الطبراني \* قال الدارقطني \* لا بأس به ذكره الخطيب وخبثه ابن  
 حميد اظن انه ابو سفيان محمد بن حميد العمري قال الخطيب ذكره في الرواة  
 عن مالك وانه قال كتب مالك وظلما ارانيه لجل بمرضه على ويقول قلت  
 في كسوة المسلمين في كفارة اليمين كذا ليس هذا حسن فاريكه فهو ثقة  
 روى له مسلم توفي سنة اثنين ومائتين وقيل له العمري لانه رحل الى معمر فانظر  
 الى هذه الحكاية وثقة روايتها وموافقتها لما رواه ابن وهب عن مالك  
 وحسبك ابن وهب قد قيل كان الناس بالمدينة يختلفون في الشيء عن مالك  
 فينظرون قدوم ابن وهب حتى يسألوه عنه وقال ابن بكير بن وهب اقمه  
 من ابن القس \* ولنا ههنا طرق \* احدها \* الاخذ برواية ابن وهب  
 فطارجمانها \* الثانية \* الاعتراف بالروايتين وان هذا ليس من الاختلاف  
 في حلال وحرام ولا في مكروه فان استقبال القبلة حسن واستقبال القبر حسن  
 \* الثالثة \* لو ثبت له ما زعمه من استقبال القبلة خاصة وعدم استقبال القبر  
 عند الدعا فأي شيء يلزم من ذلك وهل هذا الا كما اذا قلت المصلي  
 يستقبل القبلة ولا يستقبل القبر فهل لهذا مدخل في الزيادة وانقله من العوام  
 ربما لنفسه عن هذا الكلام فضلا عن علماء الاسلام وقد طالعت عدة كتب من  
 كتب المالكية فلم ارفيها عن احد المنع من استقبال القبر في الدعا ولا كراهة  
 ذلك ولا انه خلاف الاولي غير ما قدمته من المبسوط وليس ذلك في انه  
 يدعوه غير مستقبل كما ادعاه ابن تيمية الذي ادعى ابن تيمية انه مذهب  
 مالك ومذهب جميع العلماء انه اذا سلم مستقبل القبر واراد الدعاء  
 استدبر القبر ولا جله رد الحكاية المذكورة عنه لم نل في شيء من كتب  
 المالكية ولا من كتب غيرهم وقد قدمت في الباب الرابع من كلام المالكية  
 في الزيادة جملة وبقيت جملة اذكرها ههنا \* قال ابو الحسن النخعي في

البصرة في باب من جاء مكة ليلا او بعد العصر او الصبح ويتدري في مسجد النبي  
 صلى الله عليه وسلم بركنين تحية المسجد قبل ان ياتي التبر ويسلم وهذا قول  
 مالك وقال ابن حبيب يقول اذا دخل بسم الله وسلام على رسول الله يريد  
 انه يشتدي بالسلام من موضعه ثم يركع ولو كانت دخوله من الباب الذي  
 بناحية القبر ومروره عليه فوقف فسلم ثم نادى الى موضع يعلى فيه يكن ضيفا  
 انتهى كلام الثغمي \* وقال ابن بشير المالكى في كتاب التبييه على مبادئ  
 التوجيه في دخول مكة وحكم الطواف والركوع والسعي والاولى لمن دخل  
 المدينة الا ابتداء بالركوع في مسجد ثم ينصرف الى القبر فيسلم  
 على الرسول صلى الله عليه وسلم ويكثر من الصلوة عليه ثم يدعوف نفسه بما احب  
 ثم يسلم على ابي بكر وعمر رضي الله عنهما ويستحب له ان يفعل ذلك عند خروجه  
 من المدينة وظاهر هذا الكلام انه يدعوا مستقبلا القبر \* وقال ابن يونس المالكى  
 في باب فرائض الحج والفعل لها ودخول المدينة وصفة الاحرام والتلبية  
 قال ابن حبيب ويقول اذا دخل مسجد النبي صلى الله عليه وسلم بسم الله  
 على رسول الله السلام علينا من ربنا صلى الله عليه وسلم لا نكته على محمد اللهم  
 اغفر لي ذنوبي واقم لي ابواب رحمتك وجنتك واحفظني من الشيطان ثم اقصد  
 الى الروضة وهي ما بين القبر والمنبر فاركع فيه ركعتين قبل وقوفك بالقبر تحمدا لله  
 تعالى وتسائلا له تام ما خرجت له والعون عليه وان كانت ركعتان في غير الروضة  
 اجزا لنا عنك وفي الروضة افضل وقد قال عليه السلام ما بين قبري ومنبري  
 روضة من رياض الجنة ومنبري على نزهة من ترع الجنة \* قال ابن حبيب ثم اقصد  
 اذا اقتضت ركعتيك الى القبر من وجاء التيلة فادن منه ثم سلم على رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم واثن عليه وعليك السكينة والوقار فانه صلى الله عليه وسلم  
 يسمع ويعلم وقوفك بين يديه ويسلم على ابي بكر وعمر رضي الله عنهما وتدعوا اليها  
 واكثر الصلوة في مسجد الرسول عليه الصلوة والسلام بالليل والنهار ولا ندع  
 ان ياتي مسجد قباه وقبور الشهداء انتهى وانهيك بهذا الكلام من ابن حبيب  
 رحمه الله ونصريحه وجزمه بان النبي صلى الله عليه وسلم يسمع كلام المسلم عليه ويعلم

وقوفه بين يديه وابن حبيب رحمه الله من اجله العلماء \* وقال النووي \* في كتاب رؤس المسائل عن الحافظ ابي موسى الاصبهاني انه روى عن مالك بن انس الامام رحمه الله انه قال اذا اراد الرجل ان ياتي قبر النبي صلى الله عليه وسلم فيستدبر القبلة ويحتفل النبي صلى الله عليه وسلم وبصلى عليه ويدعو ويرأيت في شرح كتاب عبد الله بن عبد الحكم الكبير لابن بكر بن محمد بن عبد الله بن صالح الابهري في كتاب الجامع قال ابن وهب سئل مالك اين يقف من اراد التسليم على رسول الله صلى الله عليه وسلم من القبر قال عند الزاوية التي يلي القبلة مما يلي المنبر مستقبل القبلة ولا احب ان يس القبر بعده انما قال ذلك لان شاهد الناس يسلمون على النبي صلى الله عليه وسلم فاحتجب الاقداه بهم ولا يس قبره ولا حائطه تعظيما له وان ذلك لم يكن عليه فعل من مضى وهذه النسخة يحتمل ان يكون غلطاً لان رواية ابن وهب عن مالك كاتقدم ان المحام يستقبل القبر لا القبلة ويشهد لها رواية ابي موسى وكلام المالكية ويحتمل ان يكون عنه في ذلك روايتان \* احدهما \* كذهب اليه عنده رحمه الله \* والاخرى \* هي المشهورة \* ولو ثبت عن مالك وعن غيره ان الاولى استقبال القبلة في الدعاء لا القبر لم يكن في ذلك شئ من منع الزيادة ولا السفر ولا مانعاً من تعظيم القبر ومن اعتقد ذلك فقد ضل وكل ما ذكره بعد ذلك لعدم الجواب عنه وانه لا يدل على مقصوده

### ❦ الباب الثامن في التوسل والاستعانة والتشفع ❦

❦ بالنبي صلى الله عليه وسلم ❦

اعلم انه يجوز ويحسن التوسل والاستعانة والتشفع بالنبي صلى الله عليه وسلم الى ربه سبحانه وتعالى وجواز ذلك وحسنه من الامور المألومة لكل دين المعروفة من فعل الانبياء والمرسين وسير السلف الصالحين والعلماء والعوام من العظمين ولم ينكر احد ذلك من اهل الاديان ولا سمع به في زمن من الازمان حتى جاء ابن تيمية فيتكلم في ذلك بكلام يلبس فيه على الضعفاء الاعالي وابتدع ما لم يسبق اليه في سائر الاعصار ولهذا طعن في الحكاية التي تقدم ذكرها عن مالك فان فيها قول مالك للمصور استشفع به ونحن قد بينا ضعفها ولذلك ادخلنا الاستعانة

في هذا الكتاب لما يعرض اليها مع الزيادة وحسبك ان انكار ابن نسيمة للاستعانة  
 والتوسل قول لم يتله عالم قبله وصار به بين اهل الاسلام مثله وقد وقت له على كلام  
 طويل في ذلك رأيت من الرأي القويم ان اميل عنه الى الصراط المستقيم ولا اتبعه  
 بالنقض والابطال فان داب علماء القاصدين لا يوضح الدين وارشاد الصالحين تريب  
 المعنى الى افهامهم وتحقيق مرادهم وبيان حكمه ورأيت كلام هذا الشخص بالخذ  
 من ذلك ما لوجه الانضاب منه \* واقول \* ان التوسل بالنبي صلى الله عليه  
 وسلم جائز في كل حال قبل خلقه وبعد خلقه في مدة حياته في الدنيا وبعد موته في  
 مدة البرزخ وبعد النعت في عرصات القيمة والجنة وهو على ثلاثة انواع \* النوع  
 الاول \* ان يتوسل به بمعنى ان طالب الحاجة يسأل الله تعالى به او يجاهه او لبركته  
 فيجوز ذلك في الاحوال الثلاثة وقد ورد في كل منها خبر صحيح اما الحالة الاولى قبل  
 خلقه فيدل ذلك آثار عن الانبياء الماضيين صلوات الله وسلامه عليهم اجمعين انصرفنا  
 منها على ما تبين لنا صحة وهو ما رواه الحماكم ابو عبد الله بن البيع في المستدرک على  
 الصحيحين \* او احدهما قال ثنا اوسيد عمرو بن محمد بن منصور العدل ثنا ابو  
 الحسن محمد بن اسحاق بن ابراهيم الحظلي ثنا ابو الحارث عبد الله بن مسلم الدهري ثنا اسمعيل  
 بن مسعدة انا عبد الرحمن بن زيد بن اسلم عن ابيه عن جده عن عمر بن الخطاب رضي الله  
 عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لما اقترف آدم عليه السلام الخطيئة قال  
 يا رب اسألك بحق محمد لما غفرت لي فقال الله يا آدم وكيف عرفت محمدًا و  
 لم اخلقه قال يا رب لانك لما خلقتني بيدك ونفخت في من روحك رفعت رأسي  
 فرأيت على قوائم العرش مكتوبًا لا اله الا الله محمد رسول الله فعرفت انك  
 لم تضيف الى اسمك الا احب الخلق اليك فقال الله صدقت يا آدم انه لا حب الخلق  
 الى اذ سألتني حقهم فقد غفرت لك ولو لا محمدًا ما خلقتك \* قال الحماكم هذا حديث  
 صحيح الاسناد وهو اول حديث ذكرته لعبد الرحمن بن زيد بن اسلم في هذا  
 الكتاب ورواه البيهقي ايضا في دلائل النبوة وقال تفرد به عبد الرحمن وذكره  
 الطبراني وزاد فيه وهو آخر الانبياء من ذريته \* وذكر الحماكم \* مع هذا  
 الحديث ايضا عن علي بن حماد العدل ثنا هارون بن العباس الهاشمي ثنا جندل

ابن والي ثامر وبن اوس الانصاري ثامر عبد بن ابي عروبة عن قتادة عن  
 سعيد بن المسيب عن ابن عباس قال اوحى الله الى عيسى عليه السلام يا عيسى  
 آمن بمحمد وأمر من ادركه من امتك ان يؤمنوا به فلو لا محمد ما خلقت آدم  
 ولولا ما خلقت الجنة والنار ولقد خلقت العرش على الماء فاضطرب فكتبت عليه  
 لا اله الا الله فسكن \* قال الحاكم \* هذا حديث حسن صحيح الاسناد ولم يخرجاه  
 انهى ما قاله الحاكم والحديث المذكور لم يقف عليه ابن نعيم بهذا الاسناد ولا يلقه  
 ان الحاكم صححه فانه قال اعني ابن نعيم اماما ذكره في قصة آدم من نوسله فليس له  
 اصل ولا نقله احد من النبي صلى الله عليه وسلم باسناد يصلح للاعتداد عليه ولا  
 الاعتبار والا استشهاد ثم ادعى ابن نعيم انه كذب واطال الكلام في ذلك جدا  
 بما لاحاصل تحفه بالوهم والتخرص ولو بلغه ان الحاكم صححه لما قال ذلك اول تعرض  
 للجواب عنه وكان في به ان يلقه بعد ذلك يطعن في عبد الرحمن بن زيد بن اسلم  
 راوى الحديث ونحن نقول قد اعتمدنا في تصحيحه على الحاكم وايضا عبد الرحمن  
 ابن زيد بن اسلم لا يباغ في الضعف الى الحديث الذي ادعاه وكيف يحل لمسلم  
 ان يقاسر على منع هذا الامر العظيم الذي لا يرد به عقل ولا شرع وقد ورد فيه  
 هذا الحديث وسيزيد هذا المعنى صحة وتثبيتا بعد استيفاء الاقسام واما ما ورد من  
 قول نوح وابراهيم وغيرهما من الانبياء فذكره المفسرون واكتفي بانه بهذا  
 الحديث لجوده واصحح الحاكم له ولا فرق في هذا المعنى بين ان يعبر عنه  
 بنظر التوصل او الاستعانة او التشفع والتجوء والداعي بالدعاء المذكور وما في معناه  
 متوصل بالنبي صلى الله عليه وسلم لانه جعله وسيلة لاجابة الله دعائه ومنفث  
 به والمعنى انه استغاث الله به على ما يقصد فالباء ههنا للسياغة وقد يرد للتعدي  
 كما يقول من استغاث بك فاغثه ومنشفع به ونجوه به ومثوجه فان التجوء  
 والتوجه راجعان الى معنى واحد \* فان قلت \* المنشفع بالشخص من جاء به  
 ليشفع فكيف يصح ان يقال يشفع به \* قلت ليس الكلام في العبارة وانما الكلام  
 في المعنى وهو سوال الله بالنبي صلى الله عليه وسلم كما ورد من آدم وكما  
 يفهم الناس من ذلك وانما يفهمون من التشفع والتوصل والاستعانة والتجوء

ذلك ولا مانع من اطلاق اللغة هذه اللفاظ على هذا المعنى والمقصود جواز ان  
يسأل العبد الله تعالى عن قطع ان له عند الله قد را ومرتبة ولا شك ان النبي  
صلى الله عليه وسلم له عند الله قدر وعلم ومرتبة رفيعة وجاء عظيم وفي العادة  
ان من كان له عند الشخص قدر بحيث انه اذا شفع عنده قبل شفاعته فاذا انتسب  
اليه فخص في غيبته وتوسل بذلك ويشفع به وان لم يكن حاضرا ولا شافعا وعلى  
هذا التوسل بالنبي صلى الله عليه وسلم قبل خلقه واسنا في ذلك سائلين  
غير الله تعالى ولا داعين الا اليه ويكون ذكر المحبوب او العظيم سببا  
للجاجة كما في الادعية الصحيحة الماثورة اسألك بكى اسم لك واسألك  
باسمائك الحسنى واسألك بانك انت الله واعوذ برضاك من مخطئك وبمها فاك  
من عقوبتك ولك منك \* وحديث الغار الذي فيه بدعاء بالا عمل الصالحة وهو من  
الاحاديث الصحيحة المشهورة فالمستول في هذه الدعوات كلها هو الله  
وحده لا شريك له والمستول به مختلف ولم يوجب ذلك اشراكا ولا سوال  
غير الله كذلك السؤال بالنبي صلى الله عليه وسلم ليس سوالا للنبي صلى الله عليه  
وسلم بل سوال بالله به واذا اجاز السؤال بالايمان وهي غاوة المستول  
بالنبي صلى الله عليه وسلم اولى ولا يسمع الفرق بان الاعمال يقتضى المجازاة  
عليها لان استجابة الدعاء لم يكن علمها والا خلصت بدون ذكرها  
وانما كانت على الدعاء بالايمان وليس هذا المعنى مما يختلف فيه الشرائع  
حق يقال ان ذلك شرع من قبلنا فاته او كان ذلك مما يغفل بالتوحيد لم ينجس  
في ملة من الملل فان الشرائع كلها متفقة على التوحيد وليت شعري  
ما المانع من الدعاء بذلك فان اللفظ انما يقتضى ان المستول به قد راعى  
المستول وتارة يكون المستول به اعلى من المستول كما البارى سبحانه وتعالى كما  
في قوله من سألكم بالله فاعطوه وفي الحديث الصحيح في حديث ابرص واقرع  
واعمى اسألك بالذى اعطاني اللون الحسن والجلد الحسن الحديث وهو مشهور  
واما بعض البشر وبمحتمل ان يكون من هذا القسم قول عائشة لفاطمة اسألك  
بألى عليك من الحق وتارة يكون المستول اعلى من المستول به كما في سوال الله تعالى

بالتبلي على الله عليه وسلم فإنه لا شك أن النبي صلى الله عليه وسلم قد رآه عنده ومن  
 أنكر ذلك فقد كفر فبني قال أما لك بالتبلي على الله عليه وسلم فلا شك في جوازه  
 وكان إذا قال بحق محمد والمراد بالحق الرتبة والمنزلة والحق الذي جعله الله على  
 طاق الحق الذي جعله الله بفضل له عليه كما في الحديث الصحيح قال فما حق العباد  
 على الله وليس المراد بالحق الواجب فإنه لا يجب على الله شيء وعلى هذا المعنى يحتمل  
 ما ورد عن بعض الفقهاء في الامتناع من اطلاق هذه اللفظة \* الحالة الثانية \*  
 التوسل به بذلك النوع بعد خلقه صلى الله عليه وسلم في مدة حياته فمن ذلك  
 ما رواه ابو عيسى الترمذي في جامعهم في كتاب الدعوات قال ثنا محمود بن  
 غيلان ثنا عثمان بن عمر ثنا شعبة عن ابي جعفر عن هارث بن خزيمة بن ثابت عن  
 عثمان بن حنيف ان رجلاً ضرب البصر اتي النبي صلى الله عليه وسلم فقال  
 ادع الله ان يفاوني قال ان شئت دعوت وان شئت صبرت فهو خير لك قال فادع  
 قال فامر ان يتوضأ فيمسن وضوءه ويدعو بهذا الدعاء اللهم الى اسألك  
 واتوجه اليك بنبيك محمد نبي الرحمة يا محمد اني توجهت بك الى ربي في حاجتي  
 ليقضي لي اللهم شفعم في \* قال الترمذي هذا حديث حسن صحيح غريب  
 لا يعرف الا من هذا الوجه من حديث ابي جعفر الخطمي ورواه النسائي في اليوم  
 واللييلة عن محمود بن غيلان باسناد له نحوه وعن محمد بن معمر عن حبان عن  
 حماد عن ابي جعفر عن هارث بن خزيمة عن عثمان بن حنيف نحوه وعن زكريا بن يعقوب  
 عن ابن مثنى عن معاذ بن هشام عن ابيه عن ابي جعفر عن ابي امامة بن سهل بن  
 حنيف عن عمه عثمان بن نفوس \* واخبره ابن ماجة في الصلوة عن احمد بن منصور  
 ابن سيار عن عثمان بن عمر باسناد له نحوه \* ورواه في دلائل النبوة للحافظ  
 ابي بكر البيهقي ثم قال البيهقي وزاد محمد بن يوسف في روايته فقال فقام وقد ابصر  
 قال البيهقي ورواه في كتاب الدعوات باسناد صحيح عن روح بن عبادة عن  
 شعبة قال ففعل الرجل فبراً قال وكذلك رواه حماد بن هثلة عن ابي جعفر الخطمي ثم  
 روى باسناد له عن روح بن القاسم عن ابي جعفر المديني وهو الخطمي عن ابي امامة بن  
 سهل بن حنيف عن عمه عثمان بن حنيف فذكره وفي آخره يا محمد اني توجه بك الى ربي

فيبلغ عن بصرى اللهم شفعه في وشفعني في نفسي قال عثمان فوالله ما تفرقنا ولا طال الحديث حتى دخل الرجل وكأنه لم يكن به ضرر \* وسنذكر هذا الحديث ايضا في التوسل بالنبي صلى الله عليه وسلم بعد موته من طريق الطبراني والبيهقي وقد كفانا الترمذي والبيهقي رحمهما الله بتصحيحهما مائة النظر في تصحيح هذا الحديث وناهيك به حجة في المقصود فان اعترض معترض بان ذلك انما كان لان النبي صلى الله عليه وسلم شفع فيه فلهذا اقال له ان يقول اني توجهت اليك ببيك قلت الجواب من وجوه \* احدها \* ميانى ان عثمان بن عفان وغيره استعملوا ذلك بعد موته صلى الله عليه وسلم وذلك يدل على انهم لم يعمموا اشراط ذلك \* الثاني \* انه ليس في الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم بين له ذلك \* الثالث \* انه ولو كان كذلك لم يضر في حصول المقصود وهو جواز التوسل الى الله بغيره بمعنى السؤال بها كما علمه النبي صلى الله عليه وسلم وذلك زيادة على طلب الدعاء منه فلو لم يكن في ذلك فائدة لما علمه النبي صلى الله عليه وسلم وارشده اليه ويقال له اني قد شفعت فيك ولكن لعله صلى الله عليه وسلم اراد ان يحصل من صاحب الحاجة التوجه بدل الاضطرار والافتقار والانكسار مستغنيا بالنبي صلى الله عليه وسلم فيحصل كال مقصود ولا شك ان هذا المعنى حاصل في حضرة النبي صلى الله عليه وسلم وغيبته في حياته وبعد وفاته فاننا نعم شفيعته صلى الله عليه وسلم على امته ورفقته بهم ورحمته لهم استغفاره لجميع المؤمنين وشفاعته فاذا انضم اليه توجه العبد به حصل هذا الغرض الذي ارشده النبي صلى الله عليه وسلم الا همى اليه \* الحالة الثالثة \* ان يتوسل بذلك بعد موته صلى الله عليه وسلم لما رواه الطبراني رحمه الله في المعجم الكبير في ترجمة عثمان بن حنيف وذلك في الجزء الخمسين فان اول الجزء الخمسين من اسمه طفيف وآخره جعلني امامهم وانا اصغرهم قبل ترجمة عمار بن هليعة قال في هذا الجزء الخمسين ثانيا هر بن عيسى بن قريس المصري المقرئ ثنا اصبع بن القرج ثنا ابن وهب عن ابي سعيد المكي عن روح ابن القاسم عن ابي جعفر الخطمي

المديني عن ابي امامة بن سهل بن حنيف عن عمه عثمان بن حنيف ان رجلا  
كان يختلف الى عثمان بن عفان رضى الله عنه في حاجة له فكان عثمان لا يلتفت  
اليه ولا ينظر في حاجته فلتى ابن حنيف فشكا ذلك اليه فقال له عثمان بن حنيف اب  
الميضاة فتوضأ ثم ابث المسجد فصل فيه ركعتين ثم قل اللهم اني استألك واتوجه  
اليك بنينا محمد صلى الله عليه وسلم نبي الرحمة يا محمد اني اتوجه اليك الى ربك  
فيقتضى حاجتي وتذكر حاجتك وروح حتى اروح معك فانطلق الرجل فضع ماقال  
له ثم اتى باب عثمان بن عفان فجاءه البواب حتى اخذ بيده فادخله على عثمان بن  
عفان فاجلسه معه على الطفسة فقال ما حاجتك فذكر حاجته وقضاه له ثم قال له ما  
ذكرت حاجتك حتى كان الساعة وقال ما كانت لك من حاجة فاذكرها ثم ان  
الرجل خرج من عنده فلتى عثمان بن حنيف فقال له جزاك الله خيرا ما كان  
ينظر في حاجتي ولا يلتفت الى حاجتي فقلت في عثمان بن حنيف والله ما كنته ولكني  
شهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم واتاه ضريبر فشكا اليه ذهاب بصره فقال له  
النبي صلى الله عليه وسلم اوتصبر فقال يا رسول الله انه ليس لي قائد وقد سبق على  
فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ابث الميضاة فتوضأ ثم صل ركعتين ثم ادع  
بهذه الدعوات قال ابن حنيف فوالله ما تفرقنا واطال بنا الحديث حتى دخل علينا  
الرجل كانه لم يكن به ضرر قط \* ثنا ادريس بن جعفر العطاري ثنا عثمان بن عمر  
ابن فارس ثنا شعبة عن ابي جعفر الخطمي عن ابي امامة بن سهل بن حنيف  
عن عمه عثمان بن حنيف عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه \* ورواه البيهقي  
باسناده عن ابي جعفر المديني عن ابي امامة بن سهل بن حنيف ان رجلا كان  
يختلف الى عثمان بن عفان فذكره نحوه مما سبق رواه من طريقين \* احدهما عن  
عبد الملك بن ابي عثمان الزاهد انا ابو بكر محمد بن علي بن اسمعيل الشاشي القناري  
انا ابو عروبة ثنا العباس بن الفرج ثنا اسمعيل بن شبيب ثنا ابي عن روح  
بن القاسم عن ابي جعفر والا احتياج من هذا الاثر لفهم عثمان رضى الله تعالى  
عنه ومن حضره الذين هم اعلم بالله ورسوله وفعلهم \* النوع الثاني \* التوسل به  
بمعنى طلب الدعاء منه وذلك في احوال \* احداها \* في حياته صلى الله عليه وسلم

وهذا متواتر ولاخبار طائفة به ولا يمكن حصرها وقد كان المسلمون يفرعون  
اليه ويسغيثون به في جميع ما ناهيهم كما في الصحيحين ان رجلا دخل المسجد يوم  
الجمعة ورسول الله صلى الله عليه وسلم قائم يخطب فاستقبل رسول الله صلى الله  
عليه وسلم قائما قال يا رسول الله هلكت الاموال واقطعت السبل فادع الله تعالى  
يفيئتنا فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده ثم قال اللهم اغثنا اللهم اغثنا  
فطلعت من وراءه سحابة مثل الترس فلما توسطت السماء انتشرت ثم امطرت  
قال فلا والله ما رأينا الشمس سبعا الخلد \* وروي البيهقي في دلائله عن  
ابي وجزة بن يزيد بن عبد الصلي قال لما قفل رسول الله صلى الله عليه وسلم من  
غزوة تبوك ايام وفد بني فزارة الى ان قال فقالوا يا رسول الله اسئلت بلادنا  
واجدبت جنايتنا وأعريت مآلنا وهلكت مواشينا فادع ربك ان يغثنا واشفع لنا الى  
ربك ويشفع ربك اليك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم سبحان الله ويلك انا  
شفعت الى ربي فمن ذا الذي يشفع ربنا لله الا هو العظيم وسع كرسيه السموات  
والارض وهو يسط من عظمته وجلاله وذكر بقية الحديث الى ان قال فنام رسول الله  
صلى الله عليه وسلم فصعد المنبر وفيه كان ما حفظ من دعائه اللهم اسق بلدك وبهيمتك  
وانشر رحمتك واحي بلدك الميت وذكر دعاء واحد ثانيا طويلا \* وفي سنن ابي  
داود \* في كتاب السنة عن جبير بن مطعم قال اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم  
اعرابي فقال يا رسول الله جهدت الانفس وضاعت العيالى ونهكت الاموال  
وهلكت الانعام فاستسق الله لنا فانا نستشفع بك على الله نستشفع بالله عليك قال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم ويحك انت ترى ما تقول انه لا يستشفع بالله على احد من  
خلقه شان الله اعظم من ذلك \* وذكر حديث الا طيط وفيه اسناده محمد بن  
الحق وعنه فان ثبت فهو موافق لما قصدنا فانه لم ينكر الاستشفاع به وانما انكر  
الاستشفاع بالله واعل سبب ذلك ان شان الشافع ان يتواضع للمشفوع عنده  
\* وروي عن انس بن مالك رضي الله عنه قال جاء اعرابي الى  
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اتيناك وما لنا صبي يصطبح  
ولا يعبر يسط وانشد

شعر

اتيتك والمذراء تدمي لباثها \* وقد شغلت ام الصبي عن الطفل  
والتي بكفيمه النبي لا سذكاة \* من الجوع هونا ما يمر ولا يحلى  
ولا شئ مما ياكل الناس عندنا \* سوى الحنظل العامى والعاص العسل  
وليس لنا الا اليك فرارنا \* وابن فرار الناس الا الى الرسل  
فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم يجر داه حتى سعد المنبر فرفع يديه ثم قال  
اللهم استننا وذكر الدعاء الى ان قال فارد النبي صلى الله عليه وسلم يده حتى  
التقت السماء بارواقها وجاء اهل البطانة يصيحون الغرق الغرق فقال النبي صلى الله  
عليه وسلم حوالينا ولا علينا فانجاب السحاب عن المدينة حتى احسق بها  
كالا كليل وضحك النبي صلى الله عليه وسلم حتى بدت نواجره ثم قال لله در ابي طالب  
لو كان حبا فرت عيناه من يشدنا قوله فقال على بن ابي طالب رضى الله عنه  
يا رسول الله كانك تريد قوله

شعر

وابيض يستسقى الغمام بوجهه \* ثمال اليتامى عصمة للارامل  
يطوف به العلاك من آل هاشم \* فهم عنده في نعمة وقواصل  
كذبتم وبيت الله نبي محمد ا \* ولما نطا عن حوله وناضل  
ونصله حتى نصرع حوله \* ونزهل عن ابائنا والحلال  
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اجل فقام رجل من كنانة  
رضى الله تعالى عنه فقال

شعر

اك الحمد والحمد من شكر \* حقينا بوجه النبي المطر  
دعا الله خالقه دعوة \* اليه وانخص منه البصر  
فلم يكن الا كما ساعة \* واسرع حتى رأينا الدرر  
دفع العز الى جم البعاف \* اعاث به الله عليا مضر  
فكان كما قال عمه ابو \* طالب ابيض ذو غرر

فمن يشكر الله يلقي المزيد \* ومن يكفر الله يلقي الغبر  
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يك شاعرا حسن فقد احسنت والا حاديت  
والآثار في ذلك اكثر من ان يحصى ولو تتبعتها لوجدت منها الوفاء ونص قوله  
تعالى ولوانهم اذ ظلموا انفسهم جاؤك فاستغفروا لله واستغفر لهم الرسول الآية صريح في ذلك  
وكذلك يجوز ويحسن مثل هذا التوصل بمن له نسبة من النبي صلى الله عليه وسلم  
كما كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه اذا انحط استسقى بالعباس بن عبد المطلب  
رضي الله عنه ويقول اللهم انا كنا اذا انحطنا توسلنا اليك بنبينا فنستعينا وانا  
توسل اليك بم نبينا محمد صلى الله عليه وسلم فاستقنا قال فيستقون رواء البخاري  
من حديث انس واستسقى به عام الرمادة فسقوا وفي ذلك يقول عباس بن  
عتبة بن ابي لمب

بسمي متى الله الحجاز واهله \* عشية يستسقى بشيئنه عمر  
واستسقى حمزة بن التماسم الهاشمي يفقد ادقنا لـ اللهم انا من ولد ذلك  
الرجل الذي استسقى بشيئنه عمر بن الخطاب فسقوا فما زال يتوسل بهذه  
الوسيلة حتى سقوا وروى انه لما استسقى عمر بالعباس وفرغ عمر من دعائه قال  
العباس اللهم انه لم ينزل من السماء بلاه الا بدنب ولا يكشف الا بتوبة وقد توجه  
لي التوم اليك لمكان من نبيك صلى الله عليه وسلم وهذه ايدينا اليك بالذنوب  
ونواصينا بالتوبة وذكر دعاءه فمات كلامه حتى ارتجت السماء بمثل الجبال  
\* وكذلك يجوز مثل هذا التوصل بسائر الصالحين وهذا شيء لا ينكره معلم بل  
متدين بملة من الملل \* فان قيل لم توسل عمر بن الخطاب بالعباس ولم يتوسل  
بالنبي صلى الله عليه وسلم او بقبره \* قلنا ليس في توسله بالعباس انكار للتوسل  
بالنبي صلى الله عليه وسلم او باتمه وقد روي عن ابي الجوزاء قال قطع اهل المدينة  
قطعا شديدا فشكلوا الى عائشة رضي الله عنها فقالت فانظروا قبر النبي صلى الله  
عليه وسلم فاجعلوا منه كوى الى السماء حتى لا يكون بينه وبين السماء سقوب ففعلوا  
فعمطوا حتى ثبت العشب ومن الابل حتى تفتت من الشم فسمى عام التفتق  
ولعل توسل عمر بالعباس لامين \* احدها \* ليدعوا كما حكينا من دعائه \* والثاني \*

انه من جملة من يستسقى ويستغفر بالسقاء وهو يحتاج اليها بخلاف النبي صلى الله عليه وسلم في هذه الحالة فانه مستغفر عنها فاجتمع في العباد الحاجة وقربه من النبي صلى الله عليه وسلم وشيئ والله تعالى يستغفر من ذنوب الشبهة المسام فكيف من عم نبيه صلى الله عليه وسلم ويجب دعاء المضطر فاذا استسقى عمر بشيئته فان قال المخالف انا لا امانع التوسل والتشفع لما قدمتم من الآثار والادلة وانما امانع اطلاق التجوهر والاستغاثه لان فيها ايها ان التجوهر به والمستغاث به اعلى من التجوهر عليه والمستغاث عليه \* قلنا \* هذا لا يعقده مسلم ولا يدل لفظ التجوهر والاستغاثه عليه فان التجوهر من الجاه والوجه ومعناه علو القدر والمترلة وقد يتوسل بذوي الجاه الى من هو اعلى جاها منه والاستغاثه طلب الغوث فالمستغاث يطلب من المستغاث به ان يحصل له الغوث من غيره وان كان اعلى منه فالتوسل والتشفع والتجوهر والاستغاثه بالنبي صلى الله عليه وسلم وسائر الانبياء والصالحين ليس لها معنى في قلوب المحبين من غير ذلك ولا يتصد بها احد منهم سواء فمن لم ينشرح صدره لذلك فليكن على نفسه نساء العافية واذا صح المعنى فلا عليك في تسميته توسلا او تشفعا او تجوها او استغاثه ولوسلم ان لفظ الاستغاثه يستند الى النصر على المستغاث منه فالعبد يستغاث على نفسه وهواه والشيطان وغير ذلك مما هو قاطع له عن الله تعالى بالنبي صلى الله عليه وسلم وغيره من الانبياء والصالحين متوسلا بهم الى الله تعالى ليفيئه على من استغاث منه من النفس وغيرها والمستغاث به في الحقيقة هو الله تعالى والنبي صلى الله عليه وسلم واسطة بينه وبين المستغاث \* الحالة الثانية \* بعد موته صلى الله عليه وسلم في عرصات القيامة بالشفاعة منه صلى الله عليه وسلم وذلك مما قام الاجماع عليه وتواترت الاخبار به وسند كثر تفاصيل الشفاعة المجمع عليها والمختلف فيها في هذا الكتاب ان شاء الله تعالى \* الحالة الثالثة \* المتوسطة في مدة البرزخ وقد ورد هذا النوع فيها ايضا انا ابو بكر بن يوسف بن عبد العظيم المعروف بابن الصباح بقراءتي عليه في المجلدة الحادية عشر من **دلائل النبوة** للبيهقي قال انا ابو الكرم لاحق بن عند المنعم بن قاسم الارناحي

قراءة عليه وانا اسمع انا ابو محمد المبارك بن صلى بن الحسين البغدادي  
المعروف بابن الطباخ انا الشيخ السديد ابو الحسن عبيد الله بن محمد بن احمد  
البيهقي انا جدي الامام ابو بكر احمد بن الحسين الیهني انا ابو نصر بن قنادة  
وابو بكر الفارسي قالوا اخبرنا ابو عمر بن مطرنا ابراهيم بن علي الذهلي ثنا  
يحيى بن يحيى انا ابو معاوية عن الاعمش عن ابي صالح عن مالك الدار قال  
احسب الناس قحط في زمان عمر بن الخطاب رضي الله عنه فجاء رجل الى قبر  
النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله استسقى الله لامتك فانهم قد هلكوا  
فاته رسول الله صلى الله عليه وسلم في المنام فقال ايتم هم فآقرء السلام واخبره  
انهم مسقون وقل له عليك الكيس الكيس فاتي الرجل عمر فاخبره فبكي  
عمر رضي الله عنه ثم قال يا رب ما آلا ما عجزت عنه \* ومحل الاستشهاد  
من هذا الاثر طلبه الاستسقاء من النبي صلى الله عليه وسلم بعد موته في مدة  
البرزخ ولا مانع من ذلك فان دعا النبي صلى الله عليه وسلم لربه تعالى في  
هذه الحالة غير ممنوع وقد وردت الاخبار على ما ذكرنا ونذكر طرفاً منه وعلمه  
صلى الله عليه وسلم بسؤال من يسأله ورد ايضاً ومع هذين الامرين فلا مانع  
من ان يسأل الله صلى الله عليه وسلم الاستسقاء كما كان يسأل في الدنيا \* النوع  
الثالث \* من التوسل ان يطلب منه ذلك الامر المتصود بمعنى انه صلى الله عليه  
وسلم قادر على التسبب فيه بسؤاله ربه وشفاعته اليه فيعود الى النوع الثاني في  
المعنى وان كانت العبارة مختلفة ومن هذا قول القائل للنبي صلى الله عليه وسلم  
اسألك مرافقتك في الجنة قال اعني على نفسك بكثرة السجود \* والآثار في ذلك  
كثيرة ايضاً ولا يهصد الناس بسؤالهم ذلك الا كون النبي صلى الله عليه وسلم  
سبباً وشافعاً وكذلك جواب النبي صلى الله عليه وسلم وان ورد على حسب السؤال  
كاروينا في دلائل النبوة للبيهقي بالاسناد الى عثمان بن ابي العاص قال شكوت  
الى النبي صلى الله عليه وسلم سوء حفظي للقرآن فقال شيطان يقال خنزب ادن مني  
يا عثمان ثم وضع يده على صدرى فوجدت بردها بين كتفي وقال اخرج يا شيطان  
من صدر عثمان قال فاسمعت بعد ذلك شيئاً الا حفظت فانظر امر النبي صلى الله

عليه وسلم بالخروج للشيطان للعالم بان ذلك باذن الله تعالى وخلقه وتيسيره  
وليس المراد نسبة النبي صلى الله عليه وسلم الى الخلق والاستقلال بالافعال هذا  
لا يقصده مسام فصرف الكلام اليه ومنعه عن باب التلبس في الدين والتشويش  
على عوام الموحدين واذ قد تحورت هذه الانواع والاحوال في الطلب من  
النبي صلى الله عليه وسلم ونظر المعنى فلا عليك في تسميته تومسلاً او تشفعاً  
او استغاثة او توجهاً او توجهاً لان المعنى في جميع ذلك سواء \* اما التشفع \* فقد  
سبق في الاحاديث المتقدمة قول وفد بني فزارة للنبي صلى الله عليه وسلم تشفع  
لنا الى ربك وفي حديث الاعمى ما يقتضيه ايضا والتوسل في معناه واما التوجه  
والسؤال ففي حديث الاعمى والقبوه في معنى التوجه قال تعالى في حق  
موسى عليه السلام \* وكان عند الله وجهاً \* وقال في حق عيسى ابن مريم عليه الصلوة  
والسلام \* وجيهاً في الدنيا والآخرة \* وقال المفسرون وجيهاً اي ذاجاه ومنزلة عنده  
وقال الجوهري في فصل وجه وجيهاً ذاجاه وقد روى الجوهري ايضا في فصل  
جوه الجاه التدر والمنازلة وفلان ذوجاه وقد اوجهته ووجهته انا اي جعلته  
وجيهاً وقال ابن فارس فلان وجيه ذوجاه اذ اعرف ذلك فمعنى تجوه توجه  
بجاهه وهو منزله وقدره عند الله تعالى اليه \* واما الاستغاثة \* فهي طلب الغوث  
وتارة يطلب الغوث من خاتمه وهو الله تعالى وحده كقوله تعالى اذ تستغيثون  
ربكم وتارة يطلب بمن يصح استناذه اليه على سبيل الكسب ومن هذا النوع  
الاستغاثة بالنبي صلى الله عليه وسلم في هذين القسمين \* تمدى الفعل تارة بنفسه  
كقوله تعالى اذ تستغيثون ربكم \* فاستغاثة الذي من شيعته \* وتارة بحرف الجر كما  
في كلام النخاعة في المستغاث به وفي كتاب سيبويه رحمه الله تعالى فاستغاث بهم  
ليشتروا له كليباً فيصح ان يقال استغثت بالنبي صلى الله عليه وسلم واستغثت بالنبي  
صلى الله عليه وسلم بمعنى واحد وهو طلب الغوث منه بالدهاء ونحوه على الدعين  
السابقين في التوسل من غير فرق وذلك في حياته وبعد موته ويقول  
استغثت الله واستغثت بالله بمعنى طلب خالق الغوث منه فانه تعالى مستغاث  
فالغوث منه خلفاً وائماً دا والنبي صلى الله عليه وسلم مستغاث

والغوث منه تسميا وكسبا ولا فرق في هذا المعنى بين ان يستعمل الفعل  
تعد يا بنفسه او لازما او تعدى بالباء وقد تكون الاستغاثة بالنبي  
صلى الله عليه وسلم على وجه آخر وهو ان يقال استغثت الله بالنبي  
صلى الله عليه وسلم كما يقول سألت الله بالنبي صلى الله عليه وسلم فيرجع الى النوع  
الاول من انواع التوسل ويصح قبل وجوده وبعد وجوده وقد يحذف  
المفعول به ويقال استغثت بالنبي صلى الله عليه وسلم بهذا المعنى فصا ولفظ  
الاستغاثة بالنبي صلى الله عليه وسلم له معنيان \* احدهما \* ان يكون  
مستغاثا \* والثاني \* ان يكون مستغاثا به والباء الاستغاثة فقد ظهر جواز  
اطلاق الاستغاثة والتوسل جميعا وهذا امر لا يشك فيه فان الاستغاثة في  
اللغة طلب الغوث وهذا جائز لغة وشرعا من كل من يقدر عليه باي لفظ  
عبر عنه كما قالت ام اسمعيل اغث ان كان عندك غوث \* وقد روينا في (المجم  
الكبير للطبري) في حديثا ظاهره قد يقدح في هذا \* قال الطبراني ثنا احمد بن  
حماد بن زغبة المصري ثنا سعيد بن عفير ثنا ابن لهيعة عن الحارث بن يزيد  
عن علي بن رباح عن عبادة قال قال ابو بكر رضي الله عنه قوموا نستغث  
برسول الله صلى الله عليه وسلم من هذا المناق فقال رسول الله صلى الله عليه  
وسلم انه لا يستغاث بي انما يستغاث بالله عز وجل \* وهذا الحديث في اسناده عبد الله  
ابن لهيعة وفيه كلام مشهور فان صح الحديث فيجتمعت معاني \* احدها \* ان النبي  
صلى الله عليه وسلم كان قد اجري على المناقطين احكام المسلمين بامر الله تعالى فلعن  
ابابكر ومن معه استغاثوا بالنبي صلى الله عليه وسلم ليقضه فاجاب بذلك بمعنى  
ان هذا من الاحكام الشرعية التي لم ينزل الوحي بها وامرها الى الله تعالى  
وحده والي النبي صلى الله عليه وسلم اعرف الخلق بالله تعالى فلم يكن يسأل ربه تغيير  
حكم من الاحكام الشرعية ولا يفعل فيها الا ما يامر به فيكون قوله لا يستغاث  
بي عاما مخصوصا اي لا يستغاث بي في هذا الامر لانه مما يستأثر الله تعالى به ولا شك  
ان من ادب السؤال ان يكون المسئول ممكنا فكما اننا لانسأل الله تعالى الا ما هو  
في ممكن القدرة الالهية كذلك لا نسأل النبي صلى الله عليه وسلم الا ما يمكن ان

يجيب اليه \* والثاني \* ان يكون ذلك من باب قوله ما انا حملتكم ولكن الله حملكم  
اي انا وان استغث لي فالمستغاث به في الحقيقة هو الله تعالى وكثيرا ما تجيء السنة  
بنحو هذا من بيان حقيقة الامر ويحيى القرآن باضافة الفعل الى مكتسبه كقوله صلى الله  
عليه وسلم لن يدخل احدا منكم الجنة عمله مع قوله تعالى ادخلوا الجنة بما كنتم  
تعملون \* وقال صلى الله عليه وسلم لعل لان يهدي الله بك رجلا واحدا \* فسلك  
الادب في نسبة الهداية الى الله تعالى وقد قال تعالى وجعلنا منهم ائمة يهدون  
بامرنا \* فنسب الهداية اليهم وذلك على سبيل الكسب ومن هذا قوله تعالى لنبيه  
صلى الله عليه وسلم \* وانك لتهدى الى صراط مستقيم \* واما قوله تعالى انك  
لا تهدى من احببت \* فالاحسن ان يكون المراد به التسلية والحمل عن قلب النبي  
صلى الله عليه وسلم في عدم اسلام همه ابي طالب فكانه قد قيل انت وفيت بما عليك  
وايس عليك خاق هدايته لان ذلك ليس اليك فلا تذهب نفسك عليه  
\* وبالجملة اطلاق لفظ الاستغاثة بالنسبة ان يحصل منه غوث اما خلفا وايما دا  
واما نسبيا وكسبا امر معلوم لاشك فيه ائمة وشرعا ولا فرق بينه وبين السؤال  
فتمين تاويل الحديث المذكور وقد قيل ان في البخاري في حديث الشقاعة  
يوم القيمة فيينا هم كذلك استغاثوا بادم ثم بموسى ثم بمحمد صلى الله  
عليه وسلم وهو حجة في اطلاق لفظ الاستغاثة ولكن ذلك لا يحتاج اليه  
لان معنى الاستغاثة والسؤال واحد سواء عبر عنه بهذا اللفظ  
ام بغيره والافراع في ذلك نزاع في الضروريات وجوازه شرعا  
معلوم فتخصيص هذه اللفظة بالبحث عما لا وجه له وانكاه السؤال بالنبي  
صلى الله عليه وسلم مخالف لما قد مناه من الاحاديث والآثار وما اشرنا  
اليه مما لم نذكره

### الباب التاسع في حياة الانبياء عليهم الصلوة والسلام

قد تضمنت الاحاديث المتقدمة ان روح النبي صلى الله عليه وسلم ترد عليه وانه  
يسمع ويرد السلام فاحتجنا الى النظر فيما قد قيل في ذلك بالنسبة الى الانبياء  
والشهداء وسائر الموتى وقد رتبنا الكلام في هذا الباب على فصول \*

❖ الفصل الاول فيما ورد في حياة الانبياء عليه الصلوة والسلام ❖  
 صنف الحافظ ابو بكر البيهقي رحمه الله في ذلك جزءاً وروى فيه احاديث  
 منها ❖ الانبياء صلوات الله عليهم احياء في قبورهم يصلون ❖ ورواه ابن عدي في  
 الكامل ❖ انا غير واحد اذ ناعن ابن المغير عن ابن الشهر زروى انا اسما عيل بن  
 مسعدة انا حمزة بن يوسف انا احمد بن عدي الحافظ قال ثنا قسطنطين بن  
 عبد الله الرومي مولى المتمدن على الله امير المؤمنين ثنا الحسين بن عرفة حدثنى  
 الحسن بن قتيبة المدائني ثنا المستلم بن سعيد الثقفي عن الحجاج الاسود عن ثابت  
 البناني عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الانبياء صلوات الله  
 عليهم احياء في قبورهم يصلون ❖ قال ابن عدي وللحسن بن قتيبة هذا احاديث  
 غرائب حسان فارجو انه لا باس به وذكره ابن أبي حاتم ولم يذكر فيه جرحاً  
 ولا تملح ولا ذكره الخطيب في التارخ وقال من البرقاني عن الدارقطني انه  
 متروك الحديث وروى البيهقي هذا الحديث في صدر الجزء الذي صنفه عن  
 الجوهري احمد بن محمد بن الخليل الصوفي عن ابن عدي بسند المذكور ثم قال البيهقي  
 هذا حديث بعد في افراد الحسن بن قتيبة وقد روى عن يحيى بن ابي بكير عن  
 المستلم بن سعيد وهو فيها انا الثلاثة من اهل العلم انا ابو عمرو بن حمدان انا ابو يعلى  
 الموصلي ثنا ابو جهم الازرق بن علي ثنا يحيى بن ابي بكير ثنا المستلم بن سعيد عن الحجاج  
 عن ثابت البناني عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الانبياء  
 احياء في قبورهم يصلون ❖ قلت ❖ ويحيى بن ابي بكير ثقة والمستلم بن سعيد ثقة  
 والحجاج (١) النكان ابن ابي زناد ثقة وان كان غيره فلم اعرفه ❖ قال البيهقي وروى  
 كما اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو حامد احمد بن علي الحسنوي املاء ثنا  
 ابو عبد الله محمد بن العباس الحمصي بمحض ثنا ابو الربيع الزاهري ثنا اسماعيل بن

(١) قال في الفتح في باب ❖ واذا ذكر في الكتاب مريم من احاديث الانبياء

اخرجها البزار لكن وقع عنده عن الحجاج الصواف وهو وهم  
 والصواب حجاج الاسود لما وقع التصريح به في رواية البيهقي

وصححه البيهقي ١٢

طلحة بن يزيد عن محمد بن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن ثابت عن انس رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الانبياء لا يتركون في قبورهم بعد اربعين ليلة ولكنهم يصلون بين يدي الله تعالى حتي ينلح في الصور \* قال البيهقي وهذا ان صح بهذا اللفظ فالمراد به والله اعلم لا يتركون لا يصلون الا هذا المقدار ثم يكونون مصابين فيما بين يدي الله تعالى قال البيهقي وحياة الانبياء بعد موتهم شواهد من الاحاديث الصحيحة ثم ذكر البيهقي باسناد به حديث \* مررت بموسى وهو قائم يصلي في قبره \* وحديث \* قد رأيتني في جماعة من الانبياء فاذا موسى قائم يصلي واذا ارجل ضرب جعد كما نه من رجال شنوءة واذا عيسى ابن مريم قائم يصلي اقرب الناس به شبها عروة بن مسعود القنفي واذا ابراهيم قائم يصلي اشبه الناس به صاحبكم \* يعني نفسه \* فحانت الصلوة فامتهم فما فرغت من الصلوة قال قائل لي يا محمد هذا ما لك صاحب البار فسلم عليه فالتفت اليه فبدأني بالسلام \* اخرجه مسلم \* وفي حديث سعيد بن المسيب وغيره انه لقيهم في بيت المقدس وفي حديث ابي ذر في صفة المعراج انه لقيهم في السموات وكلوه وكلمهم وكل ذلك صحيح لا يخالف بعضه بعضا فتدري موسى عليه السلام قائما يصلي في قبره ثم يسري بموسى وغيره الى بيت المقدس كما اسري بنينا صلى الله عليه وسلم ثم تخرج بهم الى السموات كما عرج بنينا عليه الصلوة والسلام فيراهم فيها كما اخبر وحلوا في اوقات بمواضع مختلفة فانه في الغنل كما ورد به خبر الصادق وفي كل ذلك دلالة على حياتهم \* وما يدل على ذلك وساق اسناده الى اوس بن اوس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم افضل ايامكم يوم الجمعة وفيه خلق آدم وفيه قبض وفيه النخلة وفيه الصعقة فاكثروا على من الصلوة فيه فان صلواتكم معروضة قالوا وكيف تعرض صلواتنا عليك وقد اريت \* يقولون بليت \* فقال ان الله تعالى حرم على الارض ان تاكل اجساد الانبياء \* اخرجه ابو داود \* قال البيهقي وله شواهد \* منها \* انا ابو عبد الله انا ابن اسحق الفقيه انا الابار ثنا احمد بن عبد الرحمن ثنا الوليد ثنا ابو رافع عن سعيد المقبري عن ابي مسعود الانصاري عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اكثروا

الصلوة على في يوم الجمعة فانه ليس يصلى على احد يوم الجمعة الا عرضت على صلوته \* وانا على بن احمد انا احمد بن عبيد ثنا الحسين بن سعيد ثنا ابراهيم ثنا حماد عن برد عن مكحول عن ابي امامة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكثر واكثر على من الصلوة في كل يوم جمعة فان صلوة امي تعرض على في كل يوم جمعة فمن كان اكثرهم على صلوة كان اقربهم منى منزلة \* وانا الاسفرائني حدثني والدي انا امامة بمصر ثنا محمد بن اسماعيل الصائغ حدثنا حكام بن عثمان بن دينار عن مالك بن دينار عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اقربكم منى يوم القيمة في كل موطن اكثرهم على صلوة في الدنيا فمن صلى على يوم الجمعة وليلة الجمعة قضى الله له مائة حاجة سبعين من حوائج الآخرة وثلاثين من حوائج الدنيا ثم يؤكل الله بذكرك ملكا يدخله في قبري كما تدخل عليكم الهدايا يا يغبر من صلى على باسمه ونسبه الى عشيرته فابته عندى في صحيفة بيضاء \* ثم ذكر البيهقي حديث \* فان صلوتكم يباهني حيث ما كنتم \* وحديث \* ما من احد يسلم على الا رد الله على روى حتى ارد \* قال البيهقي واما اراد والله اعلم الا وقد رد الله على روى حتى ارد عليه \* قلت \* وقد تقدم احتمال آخر ثم ذكر البيهقي حديث \* ان الله ملئكة سياحين يباغونى عن امي السلام \* وقول ابن عباس ليس احد من امة محمد صلى الله عليه وسلم صلى عليه صلوة الا وهى تباهيه يقول له الملك فلان يصلى عليك كذا وكذا صلوة \* وحديث \* من صلى على عند قبري سمعته \* من طريق ابي عبد الرحمن وقال هو محمد بن مروان السدي فيما روى وفيه نظر وقد مضى ما يؤكده \* هذا قول البيهقي وذكر ما قدمناه عن سليمان بن محبوب \* ثم قال ومما يدل على حيائهم ما نا ابو عبد الله الحافظ وساق اسناذه وذكر حديث \* فاذا موسى باطش بجانب العرش فلادري اكن فيمن صعد فافاق قبلى او كان ممن استثنى الله عز وجل \* رواه البخاري ومسلم \* قال البيهقي وهذا لما يصح على ان الله عز وجل رد على الانبياء صلوات الله عليهم ارواحهم فهم احياء عند ربهم كشهداء فاذا نفع في الصور النسخة الاولى صعدوا فيمن صعد ثم لا يكون ذلك موثقا في جميع معانيه الا في ذهاب الاشتعار فان كنت موسى عليه السلام ممن استثنى الله بقوله

الا من شاء الله فانه لا يذهب استشهاده في تلك الحالة ليجانبه بصعته  
 يوم الطور ويقال ان الشهداء من جملة من استثنى الله عز وجل بقوله تعالى  
 الا من شاء الله وروينا في ذلك خبر اسر فوعا \* هذا \* جملة ما ذكره الحافظ ابو بكر  
 البيهقي في كتاب حياة الانبياء في قبورهم لم تحذف منه الا بعض الاسانيد او بعض  
 الزيادة في الاسماء وقد قدمنا في حديث من سنن ابن ماجة فيه فنبى الله حي  
 يرزق \* وقال البيهقي في دلائل النبوة وفي الحديث الصحيح عن سليمان  
 التيمي وثابت البناني عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال  
 انبت على موسى ليلة اسرى في عند الكتيب الاحمر وهو قائم يصلي في قبره  
 \* وروينا في الحديث الصحيح عن ابي حمزة عن ابي هريرة ان النبي صلى الله  
 عليه وسلم قال وقد رأيتني في جماعة من الانبياء فاذا موسى قائم يصلي \* وذكر  
 ابراهيم وعيسى ووصفهم ثم قال \* فحانت الصلوة فامتهم \* وروينا في حديث  
 ابن المسيب انه لقيهم في بيت المقدس \* وروينا في حديث انس انه بعث له آدم  
 فمن دونه من الانبياء فامهم رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك الليلة \* وروينا  
 في الحديث الصحيح عن انس عن مالك بن صعصعة وعن انس عن ابي ذر  
 رضي الله عنهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأي موسى بن عمران في  
 السماء السادسة وليس بين هذه الاخبار منافاة فتدبراه في مسيره قائما يصلي  
 في قبره ثم يسار به الى بيت المقدس كما اسرعه بالنبي صلى الله عليه وسلم فراه  
 فيه ثم يخرج به الى السماء السادسة كاهرج بالنبي صلى الله عليه وسلم فراه في السماء  
 وكذلك ما تروى رآه من الانبياء في الارض ثم في السموات والانبياء صلوات الله  
 عليهم احياء عند ربهم كالشهداء فلا ينكر حلولهم في اوقات بمواضع  
 مختلفات كما ورد خبر الصادق به \* هذا كلام البيهقي وقد ثبت في الصحيح  
 في حديث الاسراء انه صلى الله عليه وسلم وجد آدم في السماء الدنيا وقال فيه فاذا  
 رجل عن يمينه امودة وعن يساره اسودة فاذا انظر قبل يمينه ضحك واذا انظر قبل  
 شاله بكى فقال مرحبا بالنبي الصالح والابن الصالح وجد ابراهيم في السابعة مستندا  
 ظهره الى البيت المعمور وقال صلى الله عليه وسلم مررت ليلة اسرى في على موسى

ابن عمران رجل آدم طوال جعد كانه من رجال شنوة ورأيت عيسى ابن مريم  
 مربوع الخلق الى الحمرة واليباض سبط الراس \* وقال \* في حديث آخر لقيت  
 موسى فاذا برجل حسبه قال مضطرب رجل الراس كانه من رجال شنوة  
 ولقيت عيسى فاذا ربعة احمر كائنا خرج من ديماس \* يعني حماما \* ورأيت ابراهيم  
 وانا اشبه ولده به \* وفي حديث آخر \* اراى ليلة عند الكعبة فرأيت رجلا  
 آدم كاحسن ما انت راء من الرجال من آدم الرجال له لمة كاحسن ما انت  
 راء من اليم قد رجلها فهي تقطرماء منكثا على رجلين او على عواتق  
 رجلين يطوف بالبيت فسألت من هذا فقيل هذا المسيح ابن مريم \* وفي  
 حديث لقد رأيتني في الحجر وقريش كسألتني عن مسراى فسألتني عن  
 اشياء من بيت المقدس لم اشتهها فكرت كربت ما كربت مثله قط قال فرغمه  
 الله نظر اليه ما يسألوني عن شئ الا انبأتهم وقد رأيتني في جماعة من  
 الانبياء فاذا موسى قائم يصلي فاذا رجل ضرب جعد كانه من رجال  
 شنوة واذا عيسى ابن مريم قائم يصلي اقرب الناس به شبهها عروة بن  
 مسعود الثقفى واذا ابراهيم قائم يصلي اشبه الناس به صاحبكم \* يعني نفسه \*  
 فحانت الصلوة فامتهم فلما فرغت من الصلوة قال قائل يا محمد هذا مالك  
 صاحب النار فسلم عليه فالتفت اليه فبدأني بالسلام \* وفي حديث آخر ان  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بوادي الازرق فقال كاني انظر الى موسى  
 ها بطن من النية وله جوار الى الله بالنبية هم اتى على ثنية مرشافا قال كاني  
 انظر الى يونس بن متى على ناقة حمراء جعدة عليه جبة من صوف خطام ناقته  
 خلبة وهو يلبي \* وفي حديث آخر كاني انظر الى موسى واضعا اصبعيه في اذنيه \*  
 وهذه الاحاديث كلها في الصحيح وقد تقدم في موسى وعيسى وجميع الانبياء  
 المذكورين شئ كثير من صفات الاجسام وكذلك صلواتهم قياما وامامة النبي  
 صلى الله عليه وسلم بهم ولا يقال ان ذلك روبا منام وان قوله اراى فيه اشارة  
 الى النوم لان الاسراء وما اتفق فيه كان بقظة على الصحيح الذي عليه جمهور

السلف واختلف ولوقبل بانه نوم فرويا الانبياء حتى وقوله اراني لا دلالة فيه  
 على المنام يدل قوله رأتني في الحجر وكان ذلك في البقعة كما يدل عليه بقية  
 الكلام وقال تعالى فلا تكن في صريرة من لقائه \* وفي صحيح مسلم كان قتادة  
 ينسرها ان نبي الله صلى الله عليه وسلم قد لقي موسى وقد قيل في قوله تعالى  
 واسئل من ارسلنا من قبلك من رسلنا \* ان النبي صلى الله عليه وسلم سأله ليلة  
 الاسراء قال القاضي عياض رحمه الله \* فان قيل \* يجمعون ويلبسون وهم  
 اموات وهم في الدار الآخرة وليست دار عمل \* فاعلم ان المشايخ وفيما  
 ظهر لنا عن هذا اجوبة \* احدها \* انهم كالشهداء بل افضل منهم والشهداء  
 احياء عند ربهم فلا يبعد ان يجمعوا ويصلوكا ورد في الحديث الآخر وان  
 يثقبوا الى الله تعالى بما استطاعوا الا نهم وان كانوا قد نوفوا فهم في هذه الدنيا  
 التي هي دار العمل حتى اذا فئيت مدتها وتمقبتها الآخرة التي هي دار الجزاء  
 انقطع العمل \* والوجه الثاني \* ان عمل الآخرة ذكره وعاء قال الله تعالى  
 دعواهم فيها سبحانك اللهم \* الثالث \* ان يكون رويانهم فهم في غير ليلة الاسراء  
 \* الرابع \* انه صلى الله عليه وسلم اري حاله التي كانت في حياتهم ومثلوا له في  
 حال حياتهم كيف كانوا وكيف كان جمعهم وتلييتهم \* الخامس \* ان يكون  
 اخبر عما اوحى اليه صلى الله عليه وسلم من امرهم وما كان منهم وان لم يرم  
 رواية عين \* هذا كلام القاضي \* والوجه الاول والثاني يلزم منها الحياة  
 والثالث لا يأتي في ليلة الاسراء والرابع والخامس انما يأتيان في الحج والتلبية  
 ونحوهما وامافيا حصل ليلة الاسراء فلا \* والجواب الصحيح في الصاوة  
 ونحوها احد جوابين اما ان يقول البرزخ ينحب عليه حكم الدنيا في امتكثا رهم  
 من الاعمال وزيادة الاجور وهو الجواب الاول الذي ذكره القاضي واما ان يقول  
 ان المقطع في الآخرة انما هو التكليف وقد يحصل الاعمال من غير تكليف  
 على سبيل التلذذ بها والخصوع لله تعالى ولهذا انهم يسبحون ويدعون ويقرون  
 القرآن وانظر الى مجود النبي صلى الله عليه وسلم وقت الشفاعة اليس ذلك  
 عبادة وعمل وعلى كلا الجوابين لا يمنع حصول هذه الاعمال في مدة البرزخ

وقد صح من ثابت البناني النابغي انه قال اللهم ان كنت اعطيت احدا ان يصلي  
 في قبره فاعطني ذلك \* فرئى بعد موته يصلي في قبره وتكنى روية النبي  
 صلى الله عليه وسلم لموسى قائما يصلي في قبره ولان النبي صلى الله عليه وسلم  
 وسائر الانبياء لم يقبضوا حتى يخبروا بين البقاء في الدنيا وبين الآخرة فاختاروا  
 الآخرة ولا شك انهم لم يبقوا في الدنيا لارادوا من الاعمال العالحة ثم انتقلوا  
 الى الجنة فلم يعلموا ان انتقلوا الى الله اكل ما اختاروا ولو كان انتقل من هذه الدار  
 يفوت عليهم زيادة فيما يقرب الى الله لما اختاروه \* فهذا نبذة من الاحاديث  
 الصحيحة الدالة على حياة الانبياء \* والكتاب العزيز يدل على ذلك ايضا  
 قال تعالى ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله امواتا بل احياء عند ربهم  
 يرزقون \* واذا ثبت ذلك في الشهد ثبت في حق النبي صلى الله عليه وسلم بوجوه \*  
 احدها \* ان هذه رتبة شريفة اعطيت للشهيد كرامة له ولا رتبة اعلى من رتبة  
 الانبياء ولا شك ان حال الانبياء اعلى واكمل من حال جميع الشهداء فيستحيل  
 ان يحصل كمال الشهداء ولا يحصل للانبياء لاسيما هذا الكمال الذي نوجب زيادة  
 الثرب والترقي والتعظيم والانسي بالعلی الاعلی \* الثاني \* ان هذه الرتبة حصلت  
 للشهداء اجرا على جهادهم وبذلهم انفسهم لله تعالى والنبي صلى الله عليه وسلم  
 هو الذي من لئاذلك ودعا ناليه وهدانا له باذن الله تعالى وتوفيقه وقد قال  
 صلى الله عليه وسلم من سن سنة حسنة فله اجرها واجر من عمل بها الى يوم القيمة ومن  
 سن سنة سيئة فعليه وزرها ووزر من عمل بها الى يوم القيمة \* وقال صلى الله عليه  
 وسلم من دعا الى هدى كان له من الاجر مثل اجور من يتبعه لا ينقص ذلك  
 من اجورهم شيئا ومن دعا الى ضلالة كان عليه من الاثم مثل آثام من يتبعه  
 لا ينقص ذلك من آثامهم شيئا \* والاحاديث الصحيحة في ذلك كثيرة مشهورة  
 لكل اجر حصل للشهيد حصل للنبي صلى الله عليه وسلم لبعبه مثله والحياة اجر فيحصل  
 للنبي صلى الله عليه وسلم مثله زيادة على ماله صلى الله عليه وسلم من الاجر الخاص  
 من نفسه على هدايته للهندي وصلى ماله من الاجور على حصانه الخاصة من  
 الاعمال والمعارف والاحوال التي لا تصل جميع الامة الى عرف نشرها ولا يبلغون

معشاً وعشرها وهكذا تقول ان جميع حسناتنا واعمالنا الصالحة وعبادات كل  
 مسلم مسطر في صحائف نبينا محمد صلى الله عليه وسلم زيادة على ماله من الاجر  
 ويحصل له صلى الله عليه وسلم من الاجور بعد دامت اضعافاً لا يحصرها  
 الا الله تعالى ويقصر العقل عن ادراكها فان كل مهتد وعامل الى يوم القيمة يحصل له  
 اجر ويجود له شئخه في الهداية مثل ذلك الاجر والمهتد شئخه مثلاً. والشئخ الثالث  
 اربعة والرابع ثمانية وهكذا يضعف في كل مرتبة بعدد الاجور الحاصلة بعده  
 الى ان تنتهي الى النبي صلى الله عليه وسلم فاذا فرضت المراتب عشرة بعد النبي  
 صلى الله عليه وسلم كان للنبي صلى الله عليه وسلم من الاجر الف واربعة وعشرون  
 فاذا امتد بالعاشر حادي عشر صار اجر النبي صلى الله عليه وسلم والذين وثمانية  
 واربعين وهكذا كلما ازداد واحد يتضاعف ما كان قبله ابداً  
 الى يوم القيامة وهذا امر لا يحصره الا الله تعالى ويقصر العقل عن كنهه  
 حقيقته فكيف اذا اخذ مع كثرة الصحابة وكثرة التابعين وكثرة المسلمين  
 في كل عصر فكل واحد من الصحابة يحصل له بعدد الاجور التي  
 يترتب على فعله الى يوم القيمة وكل ما يحصل لجميع الصحابة حاصل بجملة للنبي  
 صلى الله عليه وسلم وبهذا يظهر رجحان السلف على الخلف فانه كلما زاد الخلف ازداد  
 اجر السلف وتضاعف بالطريق الذي نبهنا عليه ومن تأمل هذا المعنى ورزق  
 التوفيق انبثقت منه الى التعليم ورغب في نشره ليتضاعف اجره في حياته وبعد  
 موته على الدوام ويكشف عن احداث البدع والمظالم من المكنون وغيرها فانها  
 تضاعف عليه بالطريق التي ذكرناها مادام يعمل بهذا قلنا من الحاصل هذا المعنى  
 ومساعدة المادي الى الخير وشقاوة الداعي الى الشر \* الثالث \* ان النبي صلى الله  
 عليه وسلم شهيد فانه صلى الله عليه وسلم لما سمع بغيبز واكل من الشاة السمومة  
 وكان ذلك سبباً لقتله من حاضراته منه بشر بن البراء رضى الله عنه وبقي النبي  
 صلى الله عليه وسلم وذلك معجزة في حق حارم المص بتأهده الى ان مات به  
 صلى الله عليه وسلم في مرضه الذي مات فيه \* مازالت اكلة خبيث تعادني حتى كان الآن  
 كان قطعت ابهرى \* قال العلماء \* ليجمع الله له بذلك بين النبوة والشهادة

وتكون الحياة الثابتة للشهداء الا تختص بمن قتل في المعركة فانما اشرطنا ذلك في الاحكام الدينية كالغسل والصلوة اما الآخرة فلا \* وهذا الاشك فيه بالنسبة الى النبي صلى الله عليه وسلم واما غيره وغير شهداء المعركة فمن شهد له الشرع بالشهادة كالمطعون والمبطون والغريق ونحوهم فهل يقول ان الحياة الثابتة للمقتولين في سبيل الله ثبت لم هذا يحتاج الى توقيف \* والشهيد فعيل \* اما بمعنى الفاعل او بمعنى المفعول وقد اختلف في سبب هذه التسمية فنقل عن النضر بن شميل ان الشهيد هو المولى لان كل من كان حيا كان شاهدا او مشاهدا للاحوال والشهيد حي بمسند ان صار مقتولا واستدل بالآية فعل مقتضى هذا القول كل من ورد الشرع بانه شهيد ثبت له هذا الوصف وهو كونه حيا وقبل على كونه فاعلا انه شهيد على الامم الخالية يوم القيمة وانه شاهد لطف الله ورحمته وقيل على كونه بمعنى مفعول ان ملائكة الرحمة يحضرون ويرفعون روحه الى منازل القدس وكل هذه المعاني موجودة في حق النبي صلى الله عليه وسلم وقيل في سبب التسمية غير ما ذكرنا \* واعلم انه لا يرد من تفسير الحياة التي تذهب الى النبي صلى الله عليه وسلم والحياة التي نسبتها للشهيد وحياة سائر الموتى ايضا فاما النبي صلى الله عليه وسلم فمقتضى صاحب التخصيص من الشافعية في خصائصه ان ماله بعد موته قائم على نفقته وملكه وقال امام الحرمين رحمه الله ان ما خلفه بقي على ما كان في حياته فكان ينفق ابو بكر رضي الله عنه منه على اهله وخدمه وكان يرى انه باق على ملك رسول الله صلى الله عليه وسلم فان الانبياء احياء \* واعلم ان هذا القول يقتضي اثبات الحياة في احكام الدنيا وذلك زائد على حياة الشهيد والقرآن العزيز ناذق بموته صلى الله عليه وسلم قال تعالى انك ميت وانهم ميتون \* وقال صلى الله عليه وسلم اني مقبوض وقال الصديق رضي الله عنه فان محمد اقدم مات \* واجمع المسلمون على اطلاق ذلك فالوجه اذا ثبت القول المذكور ان يقال ان ذلك موت غير مستمر وانه احيى بعد الموت ويكون انتقال الملك ونحوه مشروطا بالموت المستمر والا فالحياة الثابتة حياة اخروية ولا شك انها اهل واكل من حياة الشهيد وهي ثابتة للروح بلا اشكال \* والجسد قد ثبت ان اجساد الانبياء لا تبلى وعود الروح الى البدن

سند كرم في سائر الموتى فضلا عن الشهداء ❀ فضلا عن الانبياء وانما النظر في استمرارها في البدن وفي ان البدن يصير حياؤها كحالته في الدنيا اوحيا بدونها وهي حيث شاء الله تعالى فان ملازمة الحياة للروح امر عادي لاعلى فهذا مما يجوز العقل فان صح به سمع اتباع وقد ذكرناه عن جماعة من العلماء وشهد له صلوة موسى عليه السلام في قبره فان الصلوة يستدعي جسدا حيا وكذلك الصفات المذكورة في الانبياء ليلة الاسراء كلها صفات الاجسام ولا يلزم من كونها حياة حقيقية ان يكون الابدان معها كما كانت في الدنيا من الاحتياج الى الطعام والشراب والامتناع عن النفوذ في الحجاب الكثيف وغير ذلك من صفات الاجسام التي نشاهد هابل قد يكون لها حكم آخر فليس في العقل ما يمنع من اثبات الحياة الحقيقية لهم واما الادراكات كالعلم والسمع فلا شك ان ذلك ثابت وصند ذكر ثبوته لسائر الموتى فكيف بالانبياء ❀

### ❀ الفصل الثاني في الشهداء ❀

جمع العلماء على الخلاق لفظ الحياة على الشهيد كما نطق به القرآن ولكن اختلفوا هل هي حياة حقيقية او مجازية وعلى تقدير كونها حقيقية هل هي الآن او يوم القيمة وعلى تقدير كونها الآن هل هي الروح او للجسد فهذه اربعة اقوال لا خامس لها اضعفها قول من قال ان المراد انهم يصيرون احياء يوم القيامة وليس المراد انهم احياء الآن وهذا قول باطل بوجوه ❀ منها ❀ قوله تعالى ولكن لا يشعرون ❀ فهذه اخطاب للمؤمنين بانهم لا يشعرون بحياة من قتل في سبيل الله وكل المؤمنين يشعرون ويعلمون بحياة يوم القيمة وانما الغريب الذي لا يشعر به حياتهم الآن ❀ منها قوله تعالى ويستبشرون بالذين لم يلحقوا بهم من خلفهم ❀ والمراد اخوانهم الذين في الدنيا ولم يموتوا بعد ❀ ومنها ❀ الاحاديث الصحيحة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لما اصيب اخوانكم باحد جعل الله ارواحهم في جوف طير خضر ترد انهار الجنة تاكل من ثمارها وتاوى الى قناديل من ذهب معلقة في ظل العرش فلما وجدوا طيب ما كلهم ومشربهم ومقيلهم قالوا من يبلغ اخواننا عنا انا احياء في الجنة نرزق ثلثا يرهذوا

في الجهاد ولا يتكلموا عن الحرب فقال الله تعالى انا ابليهم منكم فانزل الله  
عز وجل ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله امواتا الآية رواه ابو داود  
واخرجه الحاكم في صحيحه وفي صحيح مسلم عن مسروق قال سألت ابا عبد الله بن  
مسمود عن هذه الآية \* ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله امواتا بل احياء  
عند ربهم يرزقون \* قال اما انا فسدنا نحن ذلك فقال ارواحهم في جوف طير  
خضر لما قتاد بل معلقة بالعرش نروح من الجنة حيث شاءت ثم تاتي الى تلك  
القتاد بل فاطلع اليهم ربهم اطلاعة فقال هل نشتهون شيئا قالوا اي شيء نشتهي  
ونحن نروح من الجنة حيث نشاء فيقول ذلك لهم ثلاث مرات فلما رأوا وانهم  
لم يتركوا من ان يسألوا قالوا يا رب نريد ان نرد ارواحنا في اجسادنا حتى نقول  
في ميالك مرة اخرى فلما رأى ان ليست لهم حاجة تركوا \* وهذا الحديثان  
صريحان في ان ذلك حصل فيما مضى وعن جابر بن عبد الله رضى الله عنهما قال  
لقيني رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا جابر مالي اراك منكسرا قلت يا رسول الله  
استشهدا في قبل يوم احد وترك ميالا وعليه دين قال افلا ابشرك بما لقي الله  
عز وجل به اباك قلت بلى يا رسول الله قال ان الله ما كلم احدا قط الا من وراء  
حجاب واحيي اباك وكلفنا حافقا له يا عبدى فمن على اعطاك قال يا رب تميمي  
فانزل فيك مرة ثانية قال الرب عز وجل قد سبق مني انهم لا يرجعون قال وانزلت  
هذه الآية ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله امواتا رواه الترمذي وقال  
حسن غريب من هذا الوجه وقوله احيي اباك يقتضى تجديد حياة الروح باقية  
لم تمت فاما ان يجمع على الجسد واما على ان مفارقتها للجسد حياة لها ومنها ما سنده  
في سائر الموتى وانهم منتقمون في القبور الى منهم ومعذب ثبث بهذه الوجوه  
ان الحياة حاصلة للشهيد الآن ولكن من الناس من قال انها حياة مجازية ثم  
سلكوا في وجه المجاز وجوها اما لانهم في حكم الله مستحقون للنعم في الجنة اولان  
منهم باقى او غير ذلك من وجوه المجازات وكلها ضعيفة لانها عدول من الحقيقة  
الى المجاز بغير دليل فلم يبق الا انها حياة حقيقية الآن وان الشهداء احياء حقيقة  
وهو قول جمهور العلماء لكن ذلك للروح فقط او للجسد معها فيه قولان

\* احدهما \* للروح فقط لما ذكرناه من حديث ابن عباس وابن مسعود رضى الله عنهم وان الروح في اجواف طير خضر وحيوة الجسد انما يكون بعود الروح اليه \* والثاني \* للجسد معها وسند كرمثل ذلك في سائر الموقى وثبات حياتهم في قبورهم وان عذاب القبر ونعيمه للجسد والروح جميعا واذا كان نعيم غير الشهيد كذلك فنعيم الشهيد اتم واولى واكمل وذكر القرطبي ان اجساد الشهداء لا تبلى وقد صح عن جابر ان ابا وعمر وبن الجموع رضى الله عنهم وها من استشهد باحدود فنا في قبر واحد حفر السيل قبرها فوجد الم يتغيرا وكان احدهما قد جرح فوضع يده على جرحه فدفن وهو كذلك فاميطت يده عن جرحه ثم ارسلت فرجعت كما كانت وكان بين ذلك وبين احدهما ست واربعون سنة ولما جرى معاوية رضى الله عنه العين التي استنبطها بالمدينة وذلك بعد احديس نحو من خمسين سنة ونقل الموقى اصابته السحابة قدم خمرة رضى الله عنه فسأل منه الدم ووجد عبد الله بن حرام كانا دفن بالامس وروى كافة اهل المدينة ان جد ارقبر النبي صلى الله عليه وسلم لما انهم ايام الوليد بدت لهم قدم عمر بن الخطاب رضى الله عنه وكان قتل شهيد اولا حاجة الى الاكثار من ذلك فقد صح ان الانبياء لانا كل الارض اجسادهم وورد مثله في الشهداء ويعنى بالشهيد من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فلا يرد علينا انا قد نرى من يقائل وتناكله الارض لكن بقاء الجسد لا يدل على حياته والكلام هنا انما هو في الحياة وقد صح في الشهداء انهم يتولون نريد ان نرد اواحنا الى اجسادنا وهذا يرد قول من يقول ان جسد الشهيد حتى يوحه كما كان في الدنيا \* اللهم \* الا ان يقال انه حتى يغير تلك الروح نوعا من الحياة مخالفا للحياة الدنياوية وقد جاء في ارواح الشهداء انها في اجواف طير تسرح من الجنة حيث شاءت ثم تاوي الى قناديل من تحت العرش فمن العلماء من قال ارواح الشهداء في اجواف طير في الجنة وارواح غيرهم من المؤمنين في قبورهم ومن ذكر ذلك القرطبي في التذكرة \* ومنهم من ظن في الحديث وقال انه لم يصح كونها في حواصل طير وزعم انها بذلك تكون محبوسة بئلى ذلك عن ابي

الحسن الثاني وغيره من المالكية وهو مردود لان الحديث صحيح \* ومنهم من اول في بمعنى علي \* ومنهم من قال انها ليست في طير ولكنها نفس الطير لتوله صلى الله عليه وسلم انما نسمة المومن طائر تعاقب \* ومنهم من يقول ارواح الشهداء مختلفة \* منها ما هو طائر تعاقب من شجر الجنة \* ومنها ما هو في حواصل طير خضر \* ومنها ما تاري الى قناديل تحت العرش \* ومنها ما هو في حواصل طير بيض \* ومنها ما هو في حواصل طير كالزرازير \* ومنها ما هو في اشخاص وصور من صور الجنة \* ومنها ما هو في صور تنافى لهم من ثواب اعمالهم \* ومنها ما يسرح ويتردد الى جنتها يزورها \* ومنها ما يتلقى ارواح الموتى ومن سوى ذلك ما هو في كفالة ميكائيل عليه السلام \* ومنها ما هو في كفالة آدم عليه السلام \* ومنها ما هو في كفالة ابراهيم عليه الصلوة والسلام قال الترمذي رحمه الله تعالى وهذا قول حسن فانه يجمع الاخبار حتى لا تدافع والله تعالى اعلم \*

الفصل الثالث في سائر الموتى في الساع والكلام والا دراك \*

والحياة وعود الروح الى الجسد \*

اما الساع والكلام \*

فرواها البخاري رح \* انا يجمع صحيح البخاري ابو الحسن علي بن محمد بن هارون بقرائه في عليه غير مرة باثماهرة وفاطمة بنت البطايحي بقرائه في عليها بمنع قاصيون ظاهر دمشق وابو العباس احمد بن ابي طالب ووزيرة بنت عمر ابن اسعد برميغا قرأتها عليها وانا اسمع وآخرون قال الاربعة المذكورون انا الحسين بن المبارك بن يحيى بن الزبيدي قال الاول وانا حاضر وقال الثلاثة ونحن نسمع قال انا ابو الوقت عبد الاول بن عيسى قرأه عليه وانا اسمع انا جمال الاسلام ابو الحسن عبد الرحمن بن محمد بن المظفر الهادي انا ابو محمد محمد بن احمد بن حمويه انا ابو عبد الله محمد ابن يوسف بن مطر القريري ثنا الامام ابو عبد الله محمد بن اسمعيل البخاري قال ثنا عباس ثنا عبد الاعلى ثنا سعيد \* وبه قال وقال لي

خليفه ثنا ابن زريع ثنا سعيد عن قتادة عن انس من النبي صلى الله عليه وسلم قال العبد اذا وضع في قبره وتولى وذهب عنه اصحابه حتى انه يسمع قرع نعالهم اتاه ملكان فاقعداه فيقولان له ما كنت تقول في هذا الرجل محمد فيقول اشهد انه عبد الله ورسوله فيقال انظر الى مقعدك من الار ابد لك الله به مقعدا من الجنة قال النبي صلى الله عليه وسلم فראها جميعا واما الكافر والمنافق فيقول لا ادرى كنت اقول ما يقول الناس فيقال لا دريت ولا تليت ثم يضرب بمطرقه من حديد ضربة ين اذنيه فيصيح صيحة يسمعها من يليه الا الثقلين \* وروي مسلم رحمه الله من حديث اسماء قريظة وفيه واما المنافق او المرتاب \* قال الراوي لا ادرى اى ذلك قالت اسماء \* وفي الترمذي ان الملكين يقولان لليوم من نم كنومة العروس لا يؤقظه الا احب اهل اليه \* وبالا سناد الى البخاري قال ثنا عبد العزيز بن عبد الله ثنا الليث عن سعيد المتبري عن ابيه انه سمع اباسعيد الخدرى يقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا وضعت الجنابة واحتملها الرجال على اعناقهم فانكأنت سالحة قالت قدموني وانكأنت غير سالحة قالت يا ويلها اين تذهبون بها يسمع صوتها كل شئ الا الانسان ولو سمعه صق \* وبالا سناد الى البخاري قال ثنا عبد الله بن يوسف ثنا الليث بن سعد فذكر بثله \* وقال قالت لا هله يا ويلها وقال ولو سمع الانسان لصق \* فانظر هذه الاحاديث الصحيحة التي لا مريه فيها وتاكيد الكلام بما لا يخجل المجاز وهو قول يسمع صوتها كل شئ الا الانسان ولو لا هذا لا يمكن ان يعمل على القول بلسان الحال لكن بعد هذا لا يسوغ هذا الحمل وايضا فان لسان الحال معلوم عند الانسان فلا شك في حصول كلام حقيقي \* هذا \* ونحن نشاهده على اعناق الرجال ميتا ومن الاحاديث الصحيحة المتفق عليها نداه صلى الله عليه وسلم اهل القلب وقوله ما انتم باسمع لما قول منهم \*

واما الادراك \*

فبدل له مع ذلك الاحاديث الواردة في عذاب التبر وهي احاديث صحيحة متفق عليها رواها البخاري ومسلم وغيرهما واجمع عليها وعلى مدلولها اهل السنة

والاحاديث في ذلك متواترة ومن احسنها ما رواه ابو داود الطيالسي  
انا ابو العباس احمد بن محمد الدشتي بقراءتي عليه بالشام في سنة سبع ومبهاثة  
قال انا الحافظ ابن خليل انا اللبان انا الحداد انا ابو نعيم انا ابن فارس ثنا  
يونس بن حبيب ثنا ابو داود الطيالسي ثنا الاسود بن شيبان عن  
بحر بن البكر اوى عن ابي بكرة قال قال بينا انا امشي مع رسول الله صلى الله  
عليه وسلم ومعي رجل ورسول الله صلى الله عليه وسلم يمشي بيننا اذ اتى علي  
قبرين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان صاحبي هذين القبرين ليعذبان  
الآن في قبورهما فايكما ياتي من هذا النخل بعسيب فاستمعت انا وصاحبي  
فسبقته وكسرت من النخل عسيباً فاتيت به النبي صلى الله عليه وسلم فشقه نصفين من  
اعلاه فوضع علي احدهما نصفاً وعلى الآخر نصفاً وقال انه يهون عليهما مادام  
فيهما من بلولتهما شئ انهما يمدبان في الغيبة والبول \* قال الطيالسي وروى هذا  
الحديث مسلم بن ابراهيم عن الاسود عن مجزاة عن عبد الرحمن بن ابي بكرة \*  
هكذا نقله من مسند ابي داود الطيالسي التي هي اصل سماعي وهي بخط ابن  
خليل واصل الحديث ثابت في الصحيحين وفي هذه الرواية للنص على ان  
العذاب الآن وانه في القبور وخرج البخاري ومسلم عن البراء بن عازب ان  
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال المسلم اذا سئل في القبر يشهدان لا اله الا الله  
وان محمداً رسول الله فذلك قوله تعالى يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت  
في الحياة الدنيا وفي الآخرة \* وقد ورد عن البراء بن عازب حديث طويل  
جامع لاحكام الموت وفيه التصريح بعود الروح الى الجسد \* انا به الدشتي انا ابن  
خليل انا اللبان انا الحداد انا ابو نعيم انا ابن فارس ثنا يونس بن حبيب  
قال ثنا ابو عوانة عن الاعمش عن المنهال بن عمرو عن زاذان عن البراء بن عازب  
رضي الله عنهما \* قال ابو داود حدثنا عمرو بن ثابت سمعته من المنهال بن  
عمرو عن زاذان عن البراء بن عازب وحدثني ابي عوانة انها \* قال البراء  
خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في جنازة رجل من الانصار فانهبنا  
الى القبر ولما بلغنا مجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم وجلسنا حوله كما نعلو رؤسنا

الطير\* قال عمرو بن ثابت\* وقع\* ولم يثقله ابوعوانة\* فجعل يرفع بصره وينظر الى السماء ويخفض بصره وينظر الى الارض ثم قال اعوذ بالله من عذاب القبر قاله امرأته ثم قال ان العبد المؤمن اذا كان في قبل من الآخرة وانقطاع من الدنيا جاءه ملك فيجلس عند رأسه فيقول اخرجي ايها النفس المطمئنة الى مغفرة من الله ورضوان فتخرج نفسه وتسيل كما يسيل قطر السماء\* قال عمرو في حديثه ولم يثقله ابوعوانة\* وانكسرت ترون غير ذلك ونزل ملائكة من الجنة بيض الوجوه كان وجوههم الشمس معهم اكفان من اكفان الجنة وحنوط من حنوطها فيطسبون منه مد البصر فاذا قبضها الملك لم يدعها في يده طرفه عين نذ لك قوله عز وجل توفقه رسلنا وهم لا يفرطون\* قال فتخرج نفسه كاطيب ريح وجدت فتخرج به الملائكة فلا ياتون على جند بين السماء والارض الا قالوا ما هذا الروح فيقال فلان باحسن اسمائه حتى ينهوا به الى باب سماء الدنيا فتفتح له ويشيعه من كل سماء مقربوها حتى ينتهي بها الى السماء السابعة فيقول اكتبوا كتابه في عليين وما ادراك ما عليون كتاب مرقوم يشهده المقرَّبون فيكتب كتابه في عليين ثم يقال ردوه الى الارض فاني وعدتهم اني منها خلقناهم وفيها نعيدهم ومنها نخرجهم تارة اخرى فنرد الى الارض وتعاد روحه في جسده فباته ملكا شديدا الانتظار فينتظر انه ويجلسانه فيقولان من ربك وما ديتك فيقول ربي الله ودينني الاسلام فيقولان فما تقول في هذا الرجل الذي بعث فيكم فيقول هو رسول الله فيقولون وما يدريك فيقول جاءنا بالبينات من ربنا فآمنت به وصدقت قال وذلك قوله عز وجل ثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي الآخرة\* قال وينادي من السماء قد صدق عبدي فالبسوه من الجنة وانرشوه منها واروه منزله منها فيلبس من الجنة ويفرش منها ويرى منزله منها ويفسح له مد بصره ويمثل له عمله في صورة رجل حسن الوجه طيب الريح حسن الثياب فيقول ابشر بما اعد الله عز وجل لك ابشر برضوان من الله وحنان فيها نعيم مقيم فيقول بشرك الله بغير من انت فوجهك الوجه الذي جاءنا بخير فيقول هذا يومك الذي كنت توعده والامر الذي كنت توعده وانا عملك الصالح فوالله ما علمتك الا كنت سر بها

في طاعة الله بطياعن معصية الله فجزاك الله خيراً فبقول يارب اقم الساعة كي ارجع  
الى اهلي ومالي قال وان كان ناجراً فكان في قبل من الآخرة وانتطلع من الدنيا  
جاءه ملك فجلس عند رأسه فقال اخرجي اينها النفس الخبيثة ابشري بسخط الله  
وغضبه فتنزل ملائكة سود الوجوه معهم مسحوا فاذا قبضها الملك قاموا فلم يدعوها  
في يده طرفه عين قال فتفرق في جسده فيستخرجها تقطع معها العروق والعصب  
كما لسفود الكبير الشعب في الصوف المبلول فيؤخذ من الملك فيخرج كاتن ربيع وجدت  
ولا يمر على جند فيما بين السماء والارض الا قالوا ما هذا الروح الخبيث فيقولون  
هذا افلان باسوه اسمائه حتى ينتهون الى السماء الدنيا فلا يفتح له فيقول ردوه  
الى الارض اني وعدتهم اني منها خلقناهم وفيها نعبدهم ومنها نخرجهم تارة اخرى  
قال فبرمى به من السماء قال فتلا هذه الآية ومن يشرك بالله فكأنما خر من  
السماء الآية قال ويعاد الى الارض وتعاد فيه روحه وباتيه ملكان شد يدا الانهار  
فينتهرانه ويجلسانه فيقولان من ربك وما دينك فيقول لا ادري فيقولان فما  
تقول في هذا الرجل الذي بث فيكم فلا يهتدي لاسمه فيقول لا ادري سمعت  
الناس يقولون ذلك قال فيقال لادريت فيضيق عايقه قبره حتى تختلف اضلاعه ويمثل  
له عمله في صورة رجل قبج الوجه من الربيع قبج الثياب فيقول ابشري بعذاب  
من الله وحفظه فيقول من انت فوجهك الوجه الذي جاء بالشر فيقول انا عمك  
الخبيث والله ما علمتك الا كنت بطياعن طاعة الله سريراً الى معصية الله فقال عمرو في  
حديثه عن المنهال عن زاذان عن البراء عن النبي صلى الله عليه وسلم \* فيقبض له ملك  
اسم ابكم معه مرزبة او ضرب بها جلي صار ثراباً \* اوقال ريساً \* فيضربه بها ضربة  
يسمعا الخلائق الا الثقلين ثم تعاد فيه الروح فيضربه ضربة اخرى \* وهذا الحد يث  
اخرجه جماعة من الائمة في مسانيدهم منهم الامام احمد وعبد بن حميد  
وعلي بن معبد في الطاعة والمعصية وغيرهم ورجال اسنادهم كهم ثقات  
ونكلم فيه ابن حزم من جهة المنهال بن عمرو وهذا الكلام ليس بشئ  
لان المنهال بن عمرو روى له البخاري وثقه غير واحد \* منهم يحيى بن معين  
والكلام الذي فيه من جهة ان شعبة تركه وقد قال عبد الرحمن بن مهدي

ان سبب ترك شعبة له انه سمع من داره صوت قراءة بالتطريز واذا عرف هذا  
 السبب لم يضر ترك شعبة اياه لان جماعة من العلماء قالوا باباحة ذلك وما كان مخالفا  
 فيه من هذا الجنس فلا يرد الرواية به ولا الشهادة لاسيما ولم يعلم ان ذلك الصوت  
 منه فقد يكون في داره من غيره ولا علم له به وبالجمل فكذا كلام لا وجه له  
 ولا شك في ثقة المنهال بن عمرو وانه ممن يستحق بحديثه ولا معنى لانكار عود  
 الروح وتضعيفه بالمنهال بن عمرو مع دلالة بقية الاحاديث المتفق عليها على  
 السماع والكلام والقعود وغيرهما مما يستلزم الحياة وعود الروح وقدروى  
 البغوي في شرح السنة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الميت  
 يسمع حس النعال اذا ولوا عنها الناس سد برين ثم يجلس ويوضع كفته في  
 عنقه ثم يسأل وقد اجمع اهل السنة على اثبات الحياة في القبور قال امام الحرمين  
 في (الشامل) اتفق سلف الامة على اثبات عذاب القبر واهيائه الموق في قبورهم ورد  
 الارواح في اجسادهم وقال الفقيه ابو بكر بن العربي في (الامد الاقصى في  
 تفسير اسماء الحسني) ان احياء المكلفين في القبر وسواهم جميعا لا خلاف فيه بين  
 اهل السنة وقال سيف الدين الامدي في كتاب (ابكار الافكار) اتفق سلف  
 الامة قبل ظهور المخالف واكثرهم بعد ظهوره على اثبات احياء الموق في قبورهم ومسألة  
 الملكين لهم واثبات عذاب القبر للنجسين والكافرين وقوله تعالى واحييتنا فانتبهن  
 اي حيات المسائل في القبر وحياة الحشر لانها حياتان عرفوا الله بهما والحياة  
 الاولى في الدنيا لم يعرفوا الله بها وقال الفرطبي ان الايمان به مذهب اهل السنة  
 والذي عليه الجماعة من اهل الملة ولم يفهم الصحابة الذين نزل القرآن  
 بلسانهم وفتحهم من نبيهم عليه السلام غير ذلك وكذلك التابعون  
 بعدهم وذهب بعض المعتزلة الى موافقة اهل السنة على ذلك وذهب صالح  
 قبة والصالحي وابن جرير الى ان الثواب والعقاب ينال الميت من غير حياة وهذا  
 مكابرة للعقول وذهبت طائفة الى ان الميت يالم كاليوم السكران فاذا حشر وجد  
 ذلك الالم كما يجد السكران الالم اذا عاد الغل اليه وهذا المذهب مغلوط  
 لا حاصل له وذهب ضراون بن عمرو وبشر المريسي ويحيى بن كامل وغيرهم من

المعتزلة الى ان من مات فهو ميت في قبره الى يوم البعث ومنهم من اعترف  
بمذاب القبر وانه يكون بين النفتين وكلا الامرين مخالف لما تظاهرت به  
الاحاديث \* وطعن بعض المحدثين بان ترى المصلوب لا يظهر عليه شي من ذلك  
ومن افترسه السبع وتفرقت اجزائه كيف يقال بذلك فيه وللائمة رضى الله عنهم  
طرق في الاجوبة عن ذلك \* منها \* انه لا يبعد ان يكون المسائلة على اجزاء مخصوصة  
من الجسد كاجزاء القلب ونحوها فيرد الله الروح اليها ويسألها \* ومنها \* انه لا يبعد  
ان يرد الروح الى المصلوب من حيث لا نشعر ونحن نحسبه ميتا كما نحسب صاحب السمكة  
ميتا وامان تفرقت اجزائه فيرد الله الروح الى كل جزء ويسأله الملكان \* ومنها  
ان الذين في القبور يجلسون ويسألون والذين بقوا على وجه الارض من الموتى  
يجيب الله المكلمين عما يجري عليهم كما جيبهم عن رواية الملائكة مع رواية النبيين  
لهم صلوات الله عليهم ومما تغاوا به قوله تعالى انك لا تسمع الموتى وما انت بسمع  
من في القبور \* وانكار عائشة رضى الله عنها سماع اهل القليب واما قوله تعالى انك  
لا تسمع الموتى \* فمعنى نقول به وانما نقول بسمعهم اذا ردت اليهم ارواحهم  
واما قوله وما انت بسمع من في القبور \* فمعناه اذا كانوا موتى واما عائشة رضى الله  
عنها فقد اعترفت بالعلم وقالت انما قال انهم الآن ليعلمون ان ما كنت اقول لهم حق  
واذا جاز العالم جاز السماع لانهما جميعا مشروطان بالحياة على الجملة فهذه الامور  
ممكنة في قدرة الله تعالى وقد وردت بها الاخبار الصحيحة فيجب التصديق بها  
ويقطع بان الحياة يعود الى الميت \* واما انه هل يموت بعد ذلك بموتة ثانية لم يرد  
في الاحاديث نصريح بذلك لكن في كلام بعضهم ما يتضمنه وحمل عليه قوله تعالى  
ربنا امتنا اثنتين \* على اختلاف المنسوخين فيها والقاتلون بعد لب القبر يقولون باستمراره  
وهكذا تقتضى الاحاديث الصحيحة كما تقدم \* هذا مقعدك حتى يبعثك الله وقوله  
تعالى يعرفون عليها غدا وعشيا \* وقد صح في مسامع عن زيد بن ثابت قال بينما  
النبي صلى الله عليه وسلم في حائط لبني النجار على بغلة له ونحن معه اذ حادت به  
فكادت تلقيه واذا اقبر ستة او خمسة او اربعة فقال ومن يعرف اصحاب هذه القبور  
فقال رجل انا فقال فميت مات هؤلاء قال ما نوافي الاشرار فقال ان هذه الامة

تبتلى في قبورها فلولا ان لاند فنوالد عوت الله ان يسمعكم من عذاب القبر الذي  
 اسمع وهذا يدل على استمرار عذاب القبر \* وعن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم  
 سمع صوتاً من قبر فقالوا دفن في الجاهلية فقال رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم لولا ان لاند فنوالد عوت الله ان يسمعكم عذاب القبر \* واما قوله تعالى من  
 بعثنا من مرقدنا فهو يشعر بالحياة لان الرقاد للحى وقد قيل فيه تفسيره  
 اقوال \* منها ان العذاب يرفع عن اهل القبور بين النخلات نخلة الزرع ونخلة الصقي  
 ونخلة الشرف فلا يعذب في هذه الاوقات الا من قتل نبيا او قتله نبي او قتل في معترك  
 نبي \* ومنها ان العذاب ليس بدائم بل بكرة وعشبا ويفتر فيما بين ذلك فيقوم  
 الساعة في ارتفاع النهار فيصادف قتها وقت الفترة وقد تلخص من هذا ان  
 الروح تعاد الى الجسد ويحيى وقت المسائلة وانه ينعم او يعذب من ذلك  
 الوقت الى يوم البعث اما منقطعاً او مستمراً على ما سبق وهل ذلك من بعد وقت  
 المسائلة الى البعث للروح فقط او له مع الجسم بلتفت على ان الجسم هل ينفى  
 او يتفرق وكلالا موين جائز غيلا وفي الواقع منه قولان للمعتكبين ولم يرد في  
 الشرع ما يمكن التمسك به في ذلك الا قوله صلى الله عليه وسلم كل ابن آدم يسلى  
 الا عجب الذنب فيحيى يكون الجسم او بعضه باقيا فلا امتناع من قيام الحياة به  
 وحيث يعدم بالكلية يتعين القول بالروح فقط على انها ايضا قد تعدم عند فناء  
 العالم ليكون المعاد واردا عليها وعلى الجسم معا وقد جاءت احاديث تدل  
 على ان بعض الملوك يقيمهم الله تعالى فتنه القبر \* منهم الشهيد ومن مات يوم  
 الجمعة او ليلة الجمعة واخرون وردت بهم احاديث وهو لاه ان خصوا  
 من المسائلة فالنعيم والحياة شاملان لهم وقد عرف بهذا ان حياة جميع الموق  
 بارواحهم واجسامهم في قبورهم لا شك فيها واستمرار العذاب او النعيم بعد  
 المسائلة لا شك فيه ايضا لما سبق ركون ذلك فيما بعد وقت المسائلة للروح فقط  
 اولها مع الجسم مما يتوقف على السمع \* وقد ذكر سعيد بن الحسن في سننه عن ابي  
 هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الميت اذا وضع في قبره انه يسمع خفق  
 نعالهم حين يولون عنه فان كان مؤمنا كانت الصلوة عند رأسه \* وذكر حديثا

طوبى الى ان قال \* فينفع له في قبره سبعون ذراعا ويؤوله فيه ويقاد الجسد بما  
يُدَى منه ويجعل النعمة في النسم الطيبة فهو يطير ويبقى في شجر الجنة وفي  
المستدرك على الصحيحين المحاكم في فضائل عائشة رضي الله عنها قالت كذت  
ادخل البيت الذي دفن معها عمر والله ما دخلت الا وانما شدودة على ثيابي حياء  
من عمر \* قال هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه \*

### الفصل الرابع

قد عرفت منالالت الناس في سائر الموتى وفي الشهداء وعرفت ان القول فيهم  
يعود الروح الى الجسد وبقيتها فيه الى يوم القيمة بعيد مخالف للمحدث الصحيح  
انها ترجع الى جسده يوم القيمة وعرفت ان النعيم حاصل لارواح الشهداء  
من الشهداء وغيرهم والعذاب حاصل للاشقياء فلعلك تتول ما الفرق حيث  
بين الشهداء وغيرهم والجواب عن هذا من وجهين \* احدهما \* ان اثبات الحياة  
للسهداء لا تنفي ثبوتها عن غيره فالآيتان الكريمتان الواردتان بقوله تعالى ولا تحسبن  
الذين قتلوا في سبيل الله امواتا بل احياء عند ربهم \* ليس فيها نفى هذا الحكم  
عن غيرهم بل الرد على من يعتقد انهم ليسوا كذلك ونص عليهم لان الواقعة  
كانت فيهم \* الثاني \* ان انواع الحياة متفاوتة حياة للاشقياء معدية اها ذنا  
الله تعالى منها وحياة بعض المؤمنين من المتعبدون وحياة الشهداء اكمل واعلى  
فهذا النوع من الحياة والرزق لا يحصل لمن ايس في ربهم واما حياة الانبياء  
اعلى واكمل واتم من الجميع لانها للروح والجسد على الدوام على ما كان في الدنيا  
على ما تقدم من جماعة من العلماء ولولم يثبت ذلك فلا شك في كمال حياتهم  
ايضا اكبر من الشهداء وغيرهم اما بالنسبة الى الروح فلكمال اتصالها ونعيمها  
وشهودها المحضرة الالهية وهي مع ذلك مقبلة على هذا العالم ومتصرفه فيه  
واما بالنسبة الى الجسد فلما ثبت فيه من الحديث وبالجملة كل احد يعامل بعد  
موته كما كان يعامل في حياته ولهذا يجب الادب مع النبي صلى الله عليه وسلم  
بعد موته كما كان في حياته \* وقد روي عن ابي بكر الصديق رضي الله عنه قال  
لا ينبغي رفع الصوت على نبي حيا ولا ميتا \* وروي عن عائشة رضي الله عنها انها

كانت تسمع صوت الوند يوند والمسمار يضرب في بعض الدور المطبوعة بمجد  
رسول الله صلى الله عليه وسلم فترسل اليهم لا تؤذوا رسول الله صلى الله عليه وسلم\*  
قالوا وما عمل على بن ابي طالب رضى الله عنه مصراعى داره الا بالناسع توقيا لذلك\*  
هكذا رواه الحسيني في اخبار المدينة\* وهذا مما يدل على انهم كانوا يرون انه حي\*  
وعن عروة قال وقع رجل في على عند عمر بن الخطاب فقال له عمر بن الخطاب  
قبحك الله لقد آذيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في قبره\* ومن نظر سير  
السلف الصالحين والصحابه والتابعين علم انهم كانوا في غاية الادب مع النبي  
صلى الله عليه وسلم بعد موته كما كانوا في حياته وكانوا مع قبره الشريف كذلك  
وكيف لا وقد روى عن كعب الاحبار قال ما من فجبر يطلع الا نزل سبعون  
الفا من الملائكة حتى يخفوا بالقبر يضربون باخفهم ويصاون على النبي  
صلى الله عليه وسلم حتى اذا امسوا عرجوا وهبط مثالهم فصنعوا مثل ذلك حتى  
اذا انشأت الارض خرج في سبعين الفا من الملائكة فلولم يكن في الحضور  
عند القبر الا الدعاء بخبرة هؤلاء الملائكة فكيف وفيه حضرة سيد الخلق  
اجمعين ولذلك كانت الصحابة رضوان الله عليهم اجمعين بغضون اصواتهم في مجده  
صلى الله عليه وسلم تعظيما له\* ففى البخاري عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه  
انه قال لرجلين من اهل الطائف لو كنتما من اهل البلد لا وجعتكما ترغاف  
اصواتكما بيني ومجد رسول الله صلى الله عليه وسلم\* ولو جمعنا الاحاديث  
الصحيحة التي فيها ما كانت الصحابة عليه من تعظيم رسول الله صلى الله  
عليه وسلم وتعظيم آثاره وادبهم معه لجاءت مجلدات بل الملائكة  
ايضا كانوا يسلكون كمال الادب معه كما روى ابو بكر بن ابي شيبة في مصنفه  
\* ثنا ابن فضيل عن عطاء بن السائب عن محارب عن ابن بريدة قال وردنا  
المدينة فالتينا عبد الله بن عمر فقال كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم  
فاتاه رجل جعد الثياب طيب الزنج حسن الوجه فقال السلام عليك يا رسول الله  
فقال وعليك فقال يا رسول الله ادن مني قال ادنه فدنا فقلنا ما رأينا  
كاليوم قط رجلا احسن ثوبا ولا اطيب ريحا ولا احسن وجها ولا اشد توقيرا

لرسول صلى الله عليه وسلم ثم قال يا رسول الله اذنومك قال نعم فدنا د نوة  
فعلنا مثل مقاتلنا ثم قال له الثالثة اذنومك يا رسول الله قال نعم \* واذكر حديث  
جبرئيل وسواله عن الاسلام \* فانظر تعظيم جبرئيل وادبه مع  
النبي صلى الله عليه وسلم وكذلك ملك الموت وغير ذلك من الاحاديث  
التي لا تحصر والكتاب العزيز واجماع المسلمين ولا شك ان من قال لا يزار  
ولا يسافر اذ يارته اولا يستغاث به بعيد من الادب منه \* نسأل الله تعالى العافية \*  
وقد روى القاضي اسمعيل في احكام القرآن عن محمد بن عبيد ثنا محمد بن ثور  
عن معمر عن قتادة ان رجلا قال لوقبض النبي صلى الله عليه وسلم لتزوجت  
لخلاة فانزل الله تعالى وما كان لكم ان تؤذوا رسول الله ولا ان تنكحوا ازواجه  
من بعده ابدأ \* قال معمر وبلغني انه هلمحة (١) قال لوقبض النبي صلى الله  
عليه وسلم لتزوجت عائشة \* فانظر محافظة القرآن العزيز على حفظه وصونه عما  
يؤذي به في حياته وبعد مماته وهذا معلوم من الدين بالضرورة واشما والآية  
الكريمة بان نكاحهن بعد الموت يؤذي به فيقتضى انه يتأذى بعد الموت فينبغي  
للمحترز على دينه ان يملك كمال الادب ويحفظ غاية التحفظ لئلا يزل وهو  
لا يشعر بما يؤذي به فيضم الدنيا والآخرة \* نسأل الله تعالى ان يعصمنا في ديننا ويسخرنا  
فيما بقى من امارناو يجعل ما نقوله حجة لنا لا علينا ونورا يسعى بين ايدينا وان يحسبنا

(١) قال الحافظ جلال الدين السيوطي في فتاواه طلحة هذا البس هو  
المشهور احد العشرة بل هو رجل شاركه في اسمته واسم ابيه  
ونسبه فان طلحة المشهور الذي هو احد العشرة طلحة بن عبيد الله بن  
عثمان بن عمر بن كعب بن سعد بن تيم التيمي \* . طلحة صاحب النعة  
طلحة بن عبيد الله بن شافع بن عياض بن صخر بن عامر بن كعب بن  
سعد بن تيم التيمي \* قال ابو موسى في الذيل عن ابن شاهين في ترجمته  
هو الذي نزل تحية وما كان لكم ان تؤذوا رسول الله والآية \*  
وذلك انه قال لئن مات رسول الله لا تزوجن عائشة وقال ان جماعة  
من المنقرين غلطوا وظنوا انه طلحة احد العشرة انتهى ١٢ من الاصل

في زمرة هذا النبي صلى الله عليه وسلم وتحت لوائه ويوردنا حوضه ويرزقنا  
شفا عنه ورضاه عنا ويجمعنا من المتبعين لصنته الصالحين بهديه بمنه وكرمه آمين \*

### الفصل الخامس

كان المقصود بهذا كله تحقيق السماع ونحوه من الاعراض بعد الموت  
فانه قد يقال ان هذه الاعراض مشروطة بالحياة فكيف تحصل بعد الموت  
وهذا خيال ضعيف لا نالا ندعي ان الموصوف بالموت موصوف بالسماع  
وانما ندعي ان السماع بعد الموت حاصل لحي وهو اما الروح وحدها حالة كون  
الجسد ميتا او منصلة بالبدن حالة عود الحياة اليه والانسان فيه امران (١) جسد  
ونفس فالجسد اذا مات ولم تعد اليه الحياة لا تقول بقيام شيء من الاعراض المشروطة  
بالحياة به وان عادت الحياة اليه صح اضافه بالسماع وغيره من الاعراض والنفس  
باقية بعد موت البدن عالمة باتفاق المسلمين حتى ان عائشة رضي الله تعالى عنها لما  
انكرت ضاع اهل القليب واقفت على العلم وقالت انما قال انهم الآن يعلمون ان  
ما كنت اقول لم حق بل غير المحلين من الفلاسفة وغيرهم ممن يقول ببقاء  
النفوس يقولون بالعلم بعد الموت ولم يخالف في بقاء النفوس الا من لا يعتمد به  
وليس مرادنا انها واجبة البقاء كما قال به بعض اهل التزيغ والاحاد ولا انها تبقى دائما  
وان كانت ممكنة فانه قد بينها الله تعالى عند فناء العالم ثم يعيد هاوانا المراد انها  
تبقى بعد موت البدن ثم بعد ذلك ان فنية اعيدت مع البدن يوم القيمة وان  
لم تفن اعيد البدن ورجعت ومادامت باقية يدرك المعنويات بلا اشكال واما  
ادراكها المحسوسات كالسمع وغيره فتمى حال تعلقها بالبدن اختلف المتكلمون هل  
هي المدركة فقط والحواس بمنزلة الطاقات او الحواس تدرك ثم تنقل اليها

(١) قوله امر ان قاله السبكي ان فيه للسيد المصنف هنا تحقيق في مسألة

المعاد غير ارجع وعبارته \* الانسان هو مجموع الجسد والروح وما فيه  
من المعاني فان الجسد الفارغ من الروح والمعاني يسمى شيعا وجنة  
لا انسانا وكذا الروح المجرد لا يسمى انسانا وكذا المعاني المجردة لا تسمى  
على الاقراد انسانا لا عرفا ولا عقلا انتهى ١٢ من الاصول المنقولة عنها

كالحجاب يصمون ثم يقولون الى الملك وعلى كل من القواين هي مدركة للمصنوع  
ولم يتم دليل على ان اتصالها بالبدن شرط في هذا الادراك بل الظاهر انه ليس بشرط كما  
انه ليس بشرط في العلم بالمعقولات ونحن يكفيننا بيان امكان ذلك عقلا فاذا ورد  
به صمع اربع ولستاني مقام اثباته بمجرد العقل بل في مقام عدم استحالة وانه ليس  
الامر على ما توهمه السائل وما ذكره من مشروطة الصمع بالحياة صحيح والحياة  
تتصف الروح بها ويبان ذلك بموجب الى الكلام في حقيقة النفس وقد اكثر  
الناس الكلام فيها والتمايز وتباينت فيها اقوال الناس هل هي جسم او عرض  
او مجموعهما او جوهر فرد متخير او جوهر مجرد غير متخير ولا يمكن قول سادس وانما  
الكلام في تعيين واحد من اعلمة \* من الناس من توقف فيه وهو اسلم وحمل على  
ذلك قوله تعالى قل الروح من امر ربي \* وانه لم يامر ان يبينه لهم ومنهم من قال  
انها جسم وهؤلاء تنوعوا انواعا اشلها قول من قال \* انها اجسام لطيفة مشتبكة  
بالاجسام الكثيفة اجري الله العادة بالحياة مع بقائها وهو مذاهب جمهور اهل السنة  
والى ذلك يشير قول الاشعري والباقلاني وامام الحرمين وغيرهم وتوافقهم  
قول كثير من قدماء الفلاسفة \* ومنهم من قال انها عرض خاص ولم يعينه \* قاله  
جماعة من التكلمين ونصره المراسي من اصحابنا \* ومنهم من عينه وتنوعوا في ذلك  
انواعا \* ومنهم من قال انها جوهر فرد متخير نقل ذلك سيف الدين الآمدي  
عن الغزالي ومهر وغيرهما من الاسلاميين القائلين بانها بسيطة والقائلون بهذه  
الاقوال الثلاثة يقولون ان قوله تعالى قل الروح من امر ربي \* جواب فان  
امر الرب هو الشرع والكتاب الذي جاء به فمن دخل في الشرع وتفقه في  
الكتاب والسنة عرف الروح فكان معنى الكلام ادخلوا في الدين تعرفوا ما  
سألتم عنه على انه قد قبل انهم لم يسئلوا عن الروح الانساني بل عن ملك  
من الملائكة والاقوال في ذلك مذكورة في التفسير وقيل ليس هو الا  
من حقيقتها بل عن حدوثها واجبا بهم بما بدل على حدوثها وانها من  
فعل الله تعالى وكل من قال بانها جسم يجوز اتصالها بالحياة واما  
القول بانها عرض فبعد \* ومن الناس من قال الروح جوهر مجرد متخير

ولا حال في تميز وهو مذموب هذا في الفلاسفة والذي يظهر ان هذا مذموب  
 الفزالي ايضاً ومكنا هو في (الظنون به على غير امله الكبير) و(الظنون به  
 على غير امله الصغير) ولكن الآمدي نزل عنه ما ذكرت و(الظنون  
 الكبير) فيه اشياء من اعتقاد الفلاسفة خارجة عن اعتقاد المسلمين ولذا ان  
 بعض الفضلاء كان يذكر نسبته الى الفزالي روح وهو في الاحياء في شرح عجائب  
 القلب لم يفتح بذلك وانما قال انها لطيفة ربانية روحانية هي حقيقة الانسان  
 وهي المدرك العالم العارف من الانسان وهي المخاطب المطالب ولهذا اللطيفة  
 علاقة مع القلب الجسماني وقد تمخير أكثر العقول في ادراك وجه علاقته وقال ان  
 هذه اللطيفة الربانية يطابق عليها الروح والنفس والقلب والعقل وهي غير الروح  
 الجسماني وغير النفس الشهوانية وغير القلب الصنوبري وغير العقل الذي هو  
 العلوم فالمغايير خمسة والافاظ اربعة كل لفظ لمغنيين \* هذا كلامه في الاحياء  
 واتفق الاطباء على ان في بدن الانسان ثلاثة ارواح روح طبيعي وهو جسم  
 لطيف معدنه الكبد ثم يثبت في سائر البدن ويعمل القوى الطبيعية وروح  
 حيواني وهو جسم لطيف معدنه القلب ويثبت في سائر البدن ويعمل قوة الحياة  
 وروح نفسي وهو جسم لطيف معدنه الدماغ ويثبت في سائر البدن وقطعه  
 الحس والحركة وهذه الارواح يشترك فيها الحيوانات ولم يتكلموا في النفس  
 الناطقة الخاصة بالإنسان التي هي غرضنا هنا اذا عرف ذلك فالفلاسفة القائلون  
 في النفس الناطقة انها جوهر مجرد فانهم يقولون انه حي عالم متكلم صانع بصير قادر  
 مرید والكيفية ممكن موجود بايجاد الله تعالى حادث بعد عدم مخلوق وقد  
 يطلتون المخلوق على ماله كية بدخل بسببها تحت المساحة والتقدير ويقولون  
 عالم الخلق ما كان كذلك وعالم الامر الموجودات الخارجية من الحس والخيال  
 والجهة والمكان والتميز وهو ما لا بدخل تحت المساحة والتقدير لا تنفاه الكمية  
 عنه والمنتصرون لهذا يميلون قوله تعالى قل الروح من امر ربي \* جواباً  
 بانها من عالم الامر والممكن من المسلمين لا يشنون هذا الوصف الا الله تعالى  
 ويقولون كمن ممكن فهو اما واما متحيز حال في التميز والفلاسفة يشنونه وهو

اشرف الممكنات عندهم لانه لا يحتاج الا الى موجوده فقط ولكل  
من المتكلمين والفلاسفة صلى عليه واثباته اذلة ليست بالقوية  
والآية الكريمة ليس فيها دليل لهم كما عرف في التفسير وظواهر الشريعة  
تقتضي ان الروح متخيرة قد روي ابن ماجة باسناد صحيح عن  
ابي هريرة رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يحضر الملائكة  
فاذا كان الرجل صالحا قالوا اخرجي ايها النفس المطمئنة كانت في الجسد الطيب  
اخرجي حميدة وابشري بروح وريحان ورب راض غير غضبان فلا يزال  
ينال لها ذلك حتي تخرج ثم تخرج بها الى السماء فتفتح لها فيقال من هذا  
فيقولون فلان ابن فلان فيقال مرحبا بالنفس المطمئنة كانت في الجسد الطيب  
ادخلي حميدة وابشري بروح وريحان ورب راض غير غضبان فلا  
يزال يقال لها هذا حتي ينهي \* يعني \* الى عليين \* ووردت احاديث كثيرة بمعنى  
هذا او القرآن يشهد له قال تعالى يا ايها النفس المطمئنة ارجعي الى ربك  
راضية مرضية الآية وقال تعالى لا تفتح لهم ابواب السماء \* جاء انها الانفس  
الخليقة وقد يقول ان الاشارة بذلك الى الروح الحيواني ولعل الروح  
الحيواني الموجود في الانسان ينبي بعد الموت وينتقل الى عليين او محبين  
والله سبحانه وتعالى اعلم \*

### الباب العاشر في الشفاعة \*

ووجه ذكرها شرح متن الحديث الاول وهو قوله صلى الله عليه وسلم من زار  
قبري وجبت له شفاعتي \* وختمنا بها الكتاب لتكون هي خاتمة امرنا ان شاء الله  
تعالى والقول الجملي في الشفاعات الاخرية انها خمسة انواع وكلها ثابتة لاني  
صلى الله عليه وسلم وبعضها لا يدنو احد اليه سواء وفي بعضها يشاركه غيره ويكون  
هو المتقدم صلى الله عليه وسلم فاخص صلى الله عليه وسلم بعموم الشفاعة وبعض  
انواعها وما الباقي فيصح نسبته اليه لمشاركته وتقدمه فيه فالشفاعات كلها راجعة الى  
شفاعته وهو صاحب الشفاعة بالاطلاق فقوله \* شفاعتي \* يصح ان يكون اشارة الى  
النوع المخصص به والى العموم والى الجنس لنسبة ذلك كله اليه فهذا لطيفة تجب

التبعية لها وإما التفصيل فقال القاضي عياض وغيره الشفاعة خمسة أقسام \* أولها \*  
مختصة بنبينا محمد صلى الله عليه وسلم وهي الراحة من طول الوقوف وتعجيل  
الحساب لا يدنو إليها غيره وهي الشفاعة العظمى ولم ينكرها أحد \* الثانية \* الشفاعة  
في ادخال قوم الجنة بغير حساب وهذه أيضاً وردت لنبينا صلى الله عليه وسلم  
كما تبين في الأحاديث التي تذكرها انشاء الله تعالى \* قال ابن دقيق العيد ولا اعلم  
الاختصاص فيها او عدم الاختصاص \* قلت \* ولفظ الحديث الذي يأتي \* فاقول  
يا رب امتي امتي فيقال يا محمد ادخل الجنة من امك من لا حساب عليه من  
الباب الايمن من ابواب الجنة وهم شركاء الناس فيما سوى ذلك من الابواب \*  
وحديث دخول قوم الجنة بغير حساب رواه البخاري ومسلم من طرق عن النبي  
صلى الله عليه وسلم في بعضها \* يدخل من امتي الجنة سبعون ألفاً بغير حساب فقال  
رجل يا رسول الله ادع الله ان يجعلني منهم فقال اللهم اجعلهم منهم \* والرجل عكاشة \*  
وفي حديث آخر \* قالوا ومن هم يا رسول الله قال هم الذين لا يسئرون  
ولا يتطيرون ولا يكتنون وعلى ربهم يتوكلون \* وفي حديث آخر \* عرضت على  
الامم فرأيت النبي ومعه الرهط والنبي ومعه الرجل والرجلان والنبي ليس معه  
أحد ورفع لي سواد عظيم وتمت انهم امتي فقيل لي هذا موسى عليه السلام  
وقومه ولكن انظر الى الافق فنظرت فاذا هو سواد عظيم فقيل لي انظر الى  
الافق الآخر فنظرت فاذا سواد عظيم فقيل لي هذه امتك ومعهم سبعون  
ألفاً يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب \* وفي حديث آخر \* وهو لاه سبعون  
ألفاً قد امهم لاحتساب عليهم ولا عذاب \* وفي حديث آخر \* يدخل من امتي  
زمرة هم سبعون ألفاً يضيئ وجوههم اضاءة القمر ليلة البدر \* وهذه الاحاديث  
كلها في الصحيح وفي حديث آخر في الصحيح \* لا يدخل اولم حتى يدخل آخرهم \*  
وهو اشارة الى سعة باب الجنة وسياتي التصريح به وقوله اولم وآخرهم اما ان  
يراد به في الدنيا وان المتقدم في الزمان والمتأخر بدخلون دفعة واحدة واما  
ان يكون كناية من سرعة تعاقبهم فانهم يدخلون متماسكين والا فيستحيل ان يكون  
لم اول وآخر في الدخول ولا يدخل اولم قبل آخرهم حقيقة \* اذا عرفت

ذلك ولا شك ان زمرة يدخل الجنة بغير حساب وهم بالصفة المذكورة في الحديث وقد دخل فيهم عكاشة رضي الله عنه بدعوة النبي صلى الله عليه وسلم والظاهر ان كل من حصلت له الصفة المذكورة في الحديث استحق هذا الجزاء لكن دخولهم الجنة متوقف على شفاعته النبي صلى الله عليه وسلم فاذا شفع اذن الله له بادخالهم من الباب الايمن كما هو ظاهر الحديث فانه جعل كونهم لاحساب عليهم وصفات يتأهلهم ويجعل ان ذلك الجزاء انما يستحقونه بشرط الشفاعة وان اشتهلوا على الصفات المذكورة لكن لم يدل دليل على هذا واعني بالحديث المذكور قوله تعالى ادخل الجنة من حساب عليه \* واما ان شخصالا ينصف بالصفة المذكورة في الحديث ويكون ممن يستحق الحساب فهل يشفع فيه حتى يدخل الجنة بغير حساب او لا لفظ الحديث لا يدل على ذلك بنفي ولا اثبات \* وظاهر قوله سبعون الفا انهم لا يزيدون على ذلك وانهم كلهم بالصفة المذكورة وهل من الامم السابقة من غير الانبياء من يدخل الجنة بغير حساب لم يرد فيه شيء بنفي ولا اثبات وقال ابو طالب عقيل بن عطية رحمه الله الظاهر ان فيهم من هو كذلك \* قلت \* وعلى كل من التفادير المروضة فالخصوصية ثابتة لنبيينا صلى الله عليه وسلم في ادخال اول زمرة من امته الجنة بشفاعته فان شفاعته المذكورة تكون في اول مقام الشفاعة قبل ان تجعل الشفاعة لغيره \* ويترتب عليها الاذن في ادخال للزمرة المذكورة وهي اول من يدخل الجنة كاسيائي وهذا المعنى لا يشتركه احدهما سواء كان في الامم المتقدمة من يدخل بغير حساب ويحتاج الى شفاعته نبيه او لا وحينئذ تكون العهارة المحررة عن هذه الشفاعة انها شفاعته في استفتاح الجنة وادخال اول زمرة تدخلها وهي في الرتبة الثانية عن الشفاعة العظمى التي لفصل القضاء والاراحة من طول الوقوف في ذلك المكان وعبرة القاضي عياض ومن تاسه ينتضى اثبات شفاعته في استقاط الحساب وهو من الامور الجائزة عقلا فان ورديه سمع التبغ والقاضي عياض وغيره لما ذكروا ذلك اشاروا الى الحديث المذكور وقد بينا ما يقتضيه وسند كافي في بعض احاديث الشفاعة سوال المؤمنين لا دم عليه السلام في استفتاح الجنة وتكلم على كون السؤال مرتين

او مرة \* وعلى كل تقدير فالشفاعة في استفتاح الجنة متأخر با رتبة عن الشفاعة  
 في فصل القضاء فتصلح عدة شفاعة ثابتة وكلاهما خاص بالنبي صلى الله عليه وسلم  
 بغير شرك ومن تأمل الاحاديث التي سند كرها عرف ان اول فصل القضاء  
 يميز الامم والا مر بان يتبع كل امة ما كانت تعبد الى ان لا يبق الا المومنون  
 فيدخلون الجنة زمرا وجميع ذلك والله اعلم يعطاه النبي صلى الله عليه وسلم في  
 اول مرة اذا رفع راسه من السجود وشفع وقيل له ادخل الجنة من لا حساب  
 عليه من امتك من الباب الايمن وهم شركاء الناس فيما سوى ذلك من الابواب  
 وقوله وهم يعود على الامة فاما ان يحمل على من لا يدخل النار او على الجميع  
 ويكون ذلك بشري للنبي صلى الله عليه وسلم بدخولهم جميعهم الجنة وان تأخر  
 بعضهم ثم العجالات الباقية لاخراج المذنبين من النار \* ولعل السبعين القابضون  
 بغير عرض فان ظاهر الحديث يقضى انه لا حساب عليهم اصلا ومن يحاسب  
 حسابا يسيرا خارج عنهم والحساب اليسير هو العرض كما جاء تفسيره في الحديث  
 الصحيح وكلا القسمين لا يعذب ومنى نوقش الحساب عذب \* الشفاعة الثالثة \*  
 الشفاعة تقوم استوجبوا النار فيشفع فيهم نبينا صلى الله عليه وسلم ومن يشاء الله  
 هكذا ذكره القاضي عياض و اشار بذلك الى ما سنده في حديث ابي سعيد  
 من قوله ثم يضرب الجسر على جهنم وتحل الشفاعة فيقوون اللهم سلم سلم وظاهر  
 هذا انها شفاعة تحمل بعد وضع الصراط بعد الشفاعتين الاولى والى فيها  
 اجازة الصراط ويلزم من ذلك النجاة من النار ولم يرد تصريح بذلك ولا يكونها  
 منقصة او غير منقصة لكن سياق في الاحاديث ان النبي صلى الله عليه وسلم يكون في  
 ذلك اليوم امام النبيين وصاحب شفاعتهم فكل ما يقع من شفاعتهم ينسب اليه بذلك  
 فلا يخرج شئ عن شفاعته لامن انواع الشفاعة ولا من الاشخاص المشفوع فيهم من ملته  
 ومن غير ملته لانه اذا كان صاحب شفاعة الانبياء والكل تحت لوائه فكل من شفعا  
 فيه فبسببه صلى الله عليه وسلم تقب موال الشفاعة فيه واجابته شفاعتهم اجابة له صلى الله عليه  
 وسلم فكل من يقع شفاعة النبيين فيه داخل تحت شفاعة نبينا صلى الله عليه وسلم ومن  
 شفعا فيه المومنون كذلك بطريق الاولى فهو صلى الله عليه وسلم شفيع الشفعاء

\*الشفاعة الرابعة\* فيمن دخل النار من المذنبين وقد جاءت الاحاديث الصحيحة باخراجهم من النار بشفاعة نبيينا صلى الله عليه وسلم وسائر الانبياء والملائكة واخواتهم من المؤمنين ثم يخرج الله تعالى كل من قال لا اله الا الله كما جاء في الحديث ولا يبقى فيها الا الكافرون وهذه الشفاعة والشفاعة الاولى العظمى تواترت الاحاديث بهما واختصاص النبي صلى الله عليه وسلم بالعظمى كما سبق واما هذه فقد جاء فيها شفاعة الملائكة والانبياء والمؤمنين وان الله تعالى بعد ذلك يخرج برحمته من قال لا اله الا الله وفيه اقوال سند كرها احسنها انه من قال من غير هذه الامة لا اله الا الله ولم يشمل شفاعته انبيائهم وغيرهم من الشافعين اما هذه الامة فكلها يخرج بشفاعة النبي صلى الله عليه وسلم وان وقع في بعضهم شفاعته لاخوانهم من المؤمنين فهي في طي شفاعته النبي صلى الله عليه وسلم لما اشرنا اليه فيما سبق واذا ثبت ذلك فاخصاصه صلى الله عليه وسلم من هذا النوع باخراج عموم امته حتى لا يبقى منهم احد وهذا هو الموانىي لعموم قوله صلى الله عليه وسلم شفاعتي لاهل الكباثر من امتي وقوله صلى الله عليه وسلم لكل نبي دعوة مستجابة فتعجل كل نبي دعوته واني اختبأت دعوتي شفاعته لامي يوم القيمة فهي نائلة ان شاء الله تعالى من مات من امتي لا يشرك بالله شيئا رواه مسلم من طرق وروى البخاري طرفا منه وقوله صلى الله عليه وسلم اتاني آت من عند ربي عز وجل تخبرني بين ان يدخل الجنة نصف امتي او بين الشفاعة فاخترت الشفاعة وهي لمن مات لا يشرك بالله شيئا رواه الترمذي وقوله صلى الله عليه وسلم خیرت بين الشفاعة وبين ان يدخل نصف امتي الجنة فاخترت الشفاعة لانها اعم واكثر ثرونها للمؤمنين المقيمين لاواكبتها لئلا يبين الخطائين المثلوثين رواه ابن ماجه \*فهذه العمومات كلها متظافرة على عموم شفاعته لكل الامة وكذلك قوله بين يدي الله تعالى يوم القيمة امتي امتي وهي دعوة يتحقق استجابتها وقد قال العلماء في قوله لكل نبي دعوة مستجابة انه على بطلان من اجابها وباقي دعواته يرجمها فتد ظهر بهذا اختصاصه صلى الله عليه وسلم بعموم هذه الشفاعة لكل امته \*الشفاعة الخامسة\* في زيادة الدرجات في الجنة لاهلها ذكرها القاضي مياض وغيره

ولا ينكرها المعتزلة ايضاً ولم اجد في الاحاديث تصريحاً بها اكن عبد الجليل  
 المصري في كتاب شعب الايمان له ذكر في تفسير الوسيلة التي اختص بها النبي  
 صلى الله عليه وسلم انها النوسل وان النبي صلى الله عليه وسلم يكون في الجنة  
 بمنزلة الووزير من الملك بغير تمثيل لا يصل الى احد شئ الا بواسطته صلى الله  
 عليه وسلم واذا كان كذلك فهذه ايضاً خاصة به \* هذا تفصيل الشفاعات  
 الخمس ومن قائلها وعرف عموم شفاعته النبي صلى الله عليه وسلم لها  
 واختصاصه بما اختص منها وامعن النظر في ذلك عرف على قدرة رتبة  
 هذا النبي الكريم صلى الله عليه وسلم وكلما امعن في ذلك ازداد اعتقاداً  
 وهو كما قال القائل \* يزيدك وجهه حسناً اذا ما زده نظراً \* وقد رأيت  
 ان لا اخلي هذا الكتاب من احاديث الشفاعات على حيل الاختصار  
 \* فمن ذلك ما رواه البخاري ومسلم رحمهما الله تعالى في صحيحيهما من  
 حديث ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اناسيد الناس  
 يوم القيمة وهل تدرون بم ذلك يجمع الله الاولين والآخرين في صعيد واحد  
 فيسمعهم الداعي وينفذهم البصر وتدنوا الشمس فيباغ الناس من الغم والكره مالا  
 يطيقون ومالا يحتملون فيقول بعض الناس لبعض الاثرون ما انتم فيه الاثرون  
 ما قد باغكم الا تنظرون الى من يشفعكم الى ربكم فيقول بعض الناس لبعض ايتوا  
 آدم فياتون آدم فيقولون يا آدم انت ابونا انت ابوالبشر خلقك الله بيده  
 ونفخ فيك من روحه وامر الملائكة فعبداً لك اشفع لنا الى ربك الا ترى  
 مانحن فيه الا ترى ما قد بلغنا فيقول آدم ان ربي غضب اليوم غضباً لم يغضب قبله  
 مثله ولن يغضب بعده مثله وانه نهاني عن الشجرة نفسي نفسي اذهبوا الى غيري  
 اذهبوا الى نوح فياتون نوحاً فيقولون يا نوح انت اول الرسل الى اهل الارض  
 وسماك الله عبد اشكورا اشفع لنا الى ربك الا ترى ما قد بلغنا فيقول لهم ان ربي  
 غضب اليوم غضباً لم يغضب قبله مثله ولن يغضب بعده مثله وانه قد كانت لي  
 دعوة دعوت بها على قومي نفسي نفسي اذهبوا الى ابراهيم فياتون ابراهيم فيقولون  
 انت نبي الله وخليفه من اهل الارض اشفع لنا الى ربك الا ترى مانحن فيه الا ترى

ما قد بلغنا فيقول لهم ابراهيم ان ربي قد غضب غضباً لم يغضب قبله مثله ولا يغضب بعده مثله نفسي نفسي اذهبوا الى موسى فياتون موسى فيقولون يا موسى انت رسول الله فضلك الله برسالاته وبكليمته على الناس اشفع لنا الى ربك الا ترى الى مانحن فيه الا ترى الى ما قد بلغنا فيقول لهم موسى ان ربي قد غضب اليوم غضباً لم يغضب قبله مثله ولن يغضب بعده مثله واني قتلت نفساً لم اؤمر بقتلها نفسي نفسي اذهبوا الى عيسى فياتون عيسى فيقولون يا عيسى انت رسول الله وكنت الناس في المهد وكلمته منه القاها الى مريم وروح منه فاشفع لنا الى ربك الا ترى مانحن فيه الا ترى ما قد بلغنا فيقول لهم عيسى ان ربي قد غضب اليوم غضباً لم يغضب قبله مثله ولا يغضب بعده مثله ولم يذكر له ذنباً نفسي نفسي اذهبوا الى غيري اذهبوا الى محمد فياتوني فيقولون يا محمد انت رسول الله خاتم الانبياء وغفر الله لك ماتقدم من ذنبك وماتأخر اشفع لنا الى ربك الا ترى مانحن فيه الا ترى الى ما قد بلغنا فانطأ في تحت العرش فاقع ساجداً للرب ثم يفتح الله عليّ ويبلغني من محامده وحسن الثناء عليه شيئاً لم يفتحه لاحد قبلي ثم يقال يا محمد ارفع رأسك سل تعطه اشفع تشفع فارفع رأسي فاقول يا رب امي امي فيقال يا محمد ادخل من امك من لاحتساب عليه من الباب الايمن من ابواب الجنة وهم شركاء الناس فيما سوى ذلك من الابواب والذي نفس محمد بيده ان ما بين المصراعين من مصاريع الجنة لكما بين مكة وهجر او كما بين مكة وبصرى \* هذا لفظ مسلم وذكره البخاري في مواضع مقطوعة وذكره بطوله في سورة بني اسرائيل وذكر فيه من قول آدم ومن دونه من الانبياء عليهم الصلاة والسلام نفسي نفسي نفسي ذكرها ثلاثاً وقال امي يا رب امي يا رب امي يا رب \* وروى البخاري ومسلم ايضا عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا كان يوم القيمة ما ج الناس بعضهم الى بعض فياتون آدم فيقولون له اشفع لذررتك فيقول لست لها ولكن عليكم يا ابراهيم فانه خليل الله فياتون ابراهيم فيقول لست لها ولكن عليكم بموسى فانه كليم الله تعالى فيوتي موسى فيقول لست لها ولكن عليكم بعيسى فانه روح الله وكلمته فياتون عيسى فيقول لست لها ولكن عليكم بمحمد قال صلى الله عليه وسلم فياتوني فاقول انا لها

انطلق فاستاذن على ربي فيؤذن لي فاقوم بين يديه فاحمده بحمده  
لا اقدر عليها الآن يلهمنيها الله ثم اخرله ساجدا فيقال لي يا محمد ارفع راسك  
وقل يسمع لك وسل تعطه واشفع تشفع فاقول امتي امتي فيقال انطلق فمن  
كان في قلبه مثقال حبة من براوشعيرة من ايمان فاخرجه منها فانطلق فافعل  
ثم ارجع الى ربي فاحمده بتلك الحمادة ثم اخرله ساجدا فيقال لي يا محمد  
ارفع راسك وقل يسمع لك وسل تعطه واشفع تشفع فاقول يا رب امتي امتي  
فيقال لي انطلق فمن كان في قلبه مثقال حبة من خردل من ايمان فاخرجه منها  
فانطلق فافعل ثم اعود الى ربي فاحمده بتلك الحمادة ثم اخرله ساجدا فيقال لي  
يا محمد ارفع راسك وقل يسمع لك وسل تعطه واشفع تشفع فاقول يا رب امتي  
امتي فيقال لي انطلق فمن كان في قلبه ادنى ادنى من مثقال حبة من خردل من  
ايمان فاخرجه من النار فانطلق فافعل ثم ارجع الى ربي في الرابعة فاحمده بتلك  
الحمادة ثم اخرله ساجدا فيقال لي يا محمد ارفع راسك وقل يسمع لك وسل تعطه  
واشفع تشفع فاقول يا رب ابدن لي فيمن قال لا اله الا الله قال ليس ذلك لك  
او قال ليس ذلك اليك ولكن وعزتي وكبريائي وعظمتي وجبريائي لاخرجن من  
قال لا اله الا الله \* هذا النظم مسلم وقال البخاري في الاول مثقال شعرة من ايمان  
وفي الثانية مثقال ذرة وخردلة من ايمان وفي الثالثة ادنى ادنى مثقال حبة  
من خردلة من ايمان فاخرجه من النار من النار فانطلق فافعل ولم يقل  
فيه ليس ذلك اليك قال وعزتي وجلالي وكبريائي وعظمتي لاخرجن منها من  
قال لا اله الا الله \* وخرج البخاري ومسلم حديث انس من طريق آخر وفيه  
ذكر نوح بعد ادم كما في حديث ابي هريرة وفيه من قول عيسى ابنوا محمد  
صلى الله عليه وسلم عبد قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر قال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم فيا توفني فاستاذن على ربي فيؤذن لي فاذا انا رأيتك وقعت  
ساجدا فيدعني ماشاء الله فيقال يا محمد ارفع راسك قل يسمع لك وسل تعطه  
واشفع تشفع فارفع راسي فاحمده ربي بتحميد يعطيه ثم اشفع فيحدي حدا  
فاخرجه من النار واذا حلهم الجنة ثم اعود فاقع ساجدا وفيه في الثالثة او الرابعة

فأقول يا رب ما بقي في النار الا من حبسه القرآن اى وجب عليه الخلود هكذا في  
رواية وفي رواية عند البخاري قال في الرابعة ثم ارجع فأقول يا رب ما بقي  
في النار الا من حبسه القرآن ووجب عليه الخلود \* وفي البخاري في رواية ذكر  
الشفاعة ثلاث مرات وفيه في الثلاث فاستاذن علي ربي في داره فيوذن لي  
عليه وفيه ثم تلا هذه الآية عسى ان يبعثك ربك مقام محمود ا قال هذا  
المقام المحمود الذي وعده نبيكم صلى الله عليه وسلم وفي رواية عند مسلم  
عن انس ان نبي الله صلى الله عليه وسلم قال يجمع الله المؤمنين يوم القيمة  
فيلهمون لذلك يقولون لو استشفعنا على ربنا \* وفي مسند ابي عوانة  
من حذيفة بن اليمان عن ابي بكر الصديق رضى الله عنهم قال اصبح رسول الله  
صلى الله عليه وسلم ذات يوم فطلى الغداة ثم جلس حتى اذا كان من الضحى  
ضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم جلس مكانه حتى صلى الا والى العصر  
والغرب كل ذلك لا يتكلم حتى صلى العشاء الاخرة ثم قام الى اهله فقال الناس  
لاي بكرى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما شأنه صنع اليوم شيئا لم يصنمه  
قط فسأله فقال نعم عرض على ما هو كائن من امر الدنيا وامر الاخرة فجمع  
الاولون والآخرين في صعيد واحد فقطع الناس لذلك حتى انطلقوا الى آدم  
والعرق كما يلجمهم فقالوا يا آدم انت ابو البشر وانت اصطفاك الله  
اشفع لنا الى ربك قال قد لقيت مثل الذي لتيتهم انطلقوا الى ابيكم بعد  
ايكم انطلقوا الى نوح وذكر الحدیث قريبا من رواية انس الي ان انتهى الى  
عيسى قال ليس ذاكم عندى ولكن انطلقوا الى سيد ولد آدم وفيه قال فينطلق  
فياتي جبرئيل فيقول الله له ائذن له وبشره بالجنة قال فينطلق به جبرئيل  
فيخرساجدا قد رجمة ثم يقول الله يا محمد ارفع راسك وتل يسمع واشفع  
تشفع قال فيرفع راسه فاذا نظر الى ربه خر ساجدا قد رجمة اخرى فيقول الله  
يا محمد ارفع راسك وتل يسمع واشفع تشفع قال فيذهب ليقع ساجدا فيأخذ  
جبرئيل السلام بضبعيه فيفتح الله عليه من الدعاء شيئا لم يفتح على بشر قط  
قال فيقول اى رب جعلني سيد ولد آدم ولا تخر واول من تشق عنه الارض

يوم القيمة ولا فجر حتى انه ليرد على الخوض اكثر مما بين صغاه وابله \* وهذا الحديث يشير الى امر عظيم مما رآه النبي صلى الله عليه وسلم واعلمه في ذلك اليوم لا يحيط به الا الله تعالى ومن اعلمه اباه وان ما شتم عليه حديث انس واني هريرة رضى الله عنه وغيرهما من النفاصيل جزء يسير مما علمه النبي صلى الله عليه وسلم ومن احوال يوم القيمة اما نانا الله تعالى عليه والظاهر ان هذه الحجة الاولى المذكورة في هذه الرواية لم يذكر في حديث انس واني هريرة ويكون المراد في حديث انس واني هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم يقوم في مقام الشفاعة اربع مرات والمذكور هنا تنصيص المرة الاولى منها وجاءت احاديث اخر فيها بعض احوال يوم القيمة ايضا منها حديث عن حذيفة بن اليمان واني هريرة رضى الله عنهم قالوا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يجمع الله الناس فيقوم المومنون حتى ترف لم الجنة فياتون آدم فيقولون يا ابا ناس استفتح لنا الجنة فيقول لست بصاحب ذلك اذ هبوا الى ابني ابراهيم خليل الله قال فيقول ابراهيم لست بصاحب ذلك احمد والى موسى الذي كلمه تكليما فياتون موسى فيقول لست بصاحب ذلك اذ هبوا الى عيسى كلمة الله وروحه فيقول عيسى لست بصاحب ذلك فياتون محمدا صلى الله عليه وسلم فيقوم فيؤذن له ويرسل الامانة والرحم فيقوم ما جني الصراط بينا وشمالا فيمرؤا لكم كالبرق الخاطف ثم كمر الریح ثم كمر الطير وشده الرجال تجري بهم اهامهم ونيبكم قائم على الصراط يقول يا رب سلم سلم حتى تعجز اعمال العباد جني يحمي الرجل فلا يستطيع السير الا زحفا قال وفي حاشي الصراط كلاب معاقبة ما موراة باخذ من امرت به فتمتدوش ناچ ومكرس في النار \* رواه مسلم \* وانقرد بقوله يقوم المومنون حين ترف لم الجنة وبذكر الامانة والرحم وقيامها جني الصراط وبذكر قيام النبي صلى الله عليه وسلم على الصراط \* وبقيته رواه البخاري من طرق اخرى \* وعن ابي سعيد الخدري رضى الله عنه في حديث الروبة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان يوم القيمة اذن مؤذن ليتبع كل امة ما كانت تعبد فلا يبقى احد كان يعبد غير الله من الاصنام والانصاب الا يتساقطون في النار حتى اذ لم يبقى الا من كان بعبد الله من يروا جبر

وغير اهل الكتاب فيدعى اليهود فيقال لهم ما كنتم تعبدون قالوا كنا نعبد  
عزير بن الله فيقال لهم كذبتم ما اتخذ الله من صاحبة ولا ولد فاذا تبغون قالوا  
عطشنا يا ربنا فاسقنا فيشار اليهم الا تردون فيعشرون الى النار ليتساقطون  
في النار ثم يدعى النصارى فيقال لهم ما كنتم تعبدون قالوا المسيح بن الله فيقال  
لهم كذبتم ما اتخذ الله من صاحبة ولا ولد فيقال لهم ما تبغون فيقولون عطشنا  
يا ربنا فاسقنا قال فيشار اليهم الا تردون فيعشرون الى جهنم فيساقطون فيها حتى اذا لم يبق  
الامن كان يعبد الله من برونا جرانهم رب العالمين \* وفيه فيكشف عن ساق  
فلا يبقى من كان يسجد لله من تلقاء نفسه الا اذن الله له بالسجود ولا يبق من كان  
يسجد اتقاء ورياء الا جعل الله ظهره طبقة واحدة كلما اراد ان  
يسجد خر على قفاه ثم يضرب الجسر على جهنم وتعمل الشفاعة ويقولون  
اللهم سلم سلم قيل وما الجسر يا رسول الله قال دحض منزلة فيه خطاطيف وكلاليب  
وحسكة فيمر المومنون كل طرف العين وكالبرق وكالريح والطيور وكاجاويد  
الحليل والركاب فتناجى صام وتخدوش ومرسل ومكدوس في النار حتى اذا اخلص  
المومنون من النار فوالذي نفسى بيده ما من احد منكم باشد مناشدة لله في  
استيفاء الحق من المومنين بعد يوم القيمة لاخوانهم الذين في النار فيقولون  
ربنا كانوا يصومون معنا ويصلون ويجمعون فيقال لهم اخرجوا من عرفتم فيحرم  
صورهم على النار فيخرجون خلقا كثيرا قد اخذت النار الى نصف ساقه والى  
ركبته فيقولون ربنا ما بقي فيها احد ممن امرتنا به فيقول اوجعوا فممن وجدتم  
في قلبه مثقال دينار من خير فاخرجوه فيخرجون خلقا كثيرا ثم يقول ارجعوا  
فممن وجدتم في قلبه مثقال نصف دينار من خير فاخرجوه فيخرجون خلقا كثيرا  
ثم يقول ارجعوا فممن وجدتم في قلبه مثقال ذرة من خير فاخرجوه فيخرجون خلقا  
كثيرا ثم يقولون ربنا لم نذرف فيها خيرا فيقول الله عز وجل شفعت الملائكة وشفع  
النبون وشفع المومنون ولم يبق الا ارحم الراحمين فيقبض قبضة من النار فيخرج  
فوما لم يملوا خيرا قط قد هادواهم اهل بيوتهم في نهر الحياة فيخرجون كاللؤلؤ في رقابهم  
اطوايتهم يمرهم اهل الجنة يقولون هؤلاء هتفاء الله الذين ادخلهم الجنة بغير عمل

عملوه ولا خير قد موه ثم يقول ادخلوا الجنة فما را بتموه فهو لكم فيقولون ربنا  
اعطيننا ما لم تعط احدا من العالمين فيقول لكم عندي فضل من هذا فيقولون  
يا ربنا واي شئ في فضل من هذا فيقول رضائي فلا استخط عليكم ابدا قال  
ابو سعيد الخدري بلغني ان الجسرا دق من الشعر واحد من الصنف \* لفظ مسلم \*  
وللبخاري قريامته \* وقال دينار من ايمان ونصف دينار من الايمان وذرة من ايمان \* وفي  
البخاري من حديث ابي هريرة في الرواية عن النبي صلى الله عليه وسلم يجمع الله الناس  
فيقال من كان يعبد شيئا فلينبهه وفي آخره فيضرب الصراط بين ظهري جهنم قال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم فاكون وامي اول من يميز ولا يتكلم يومئذ الا الرسل  
ودعوى الرسل يومئذ اللهم سلم سلم \* قوله \* يميز يقال جازوا و اجاز لغتان وقوله  
ذرة بفتح الذال المعجمة وتشديد الراء ومن قال خلاف ذلك فقد صحف وقال  
بعضهم في هذه الاحاديث ان المعاني التي في الدنيا يظهر يوم القيمة للناس  
والعيان فلذلك تشهد الانبياء والمؤمنون ما في القلوب على هذه الاوزان  
المنصوصة وجعل قول ابي سعيد في الصراط انه ادق من الشعر واحد من  
السيوف راجعا الى صعوبة الاستقامة على الصراط في الدنيا وان الكلاليب  
والحسك التي حوله هي الاغراض والاهواء التي في الدنيا وقوله تحمل الشفاعة  
قيل هو من الحل تبيض الحرمة اي يوذن فيها وقيل من الحلول اي تحصل وتقع \*  
وفي البخاري حرم الله على النار ان تاكل اثر العجود \* واختلف في تفسيره

والصحيح ان المراد بهادارات الوجوه كما ورد مصرح به \*

ومن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا اول الناس خروجا  
اذا بعثوا وانا خطيبهم اذا وفدوا وانا مبشرهم اذا يسهوا واه الحمد يدي  
وانا اكرم ولد آدم على ربي ولا فخر \* رواه الترمذي وقال حسن \*

ومن ابي بن كعب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا كان يوم القيمة كنت  
امام النبيين وخطيبهم وصاحب شفاعتهم غير فخر \* رواه الترمذي وقال حسن \*

ومن ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا سيد ولد آدم يوم  
القيمة ويدي واه الحمد ولا فخر وامن نبي يومئذ آدم فمن سواه الا نحت

لوائى \* رواه الترمذى \* وقال حسن \*

وعن ابن عباس رضى الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انا حبيب الله ولا فخر وانا حامل لواء الحمد يوم القيمة ولا فخر وانا اول شافع واول مشفع يوم القيمة ولا فخر واول من يحرك خلق الجنة فيفتح الله لى فيه خليفاه ومعى فقراء المؤمنين ولا فخر وانا اكرم الاولين والآخرين ولا فخر \* رواه الترمذى \*

وعن انس بن مالك رضى الله عنه قال سألت النبي صلى الله عليه وسلم ان يشفع الى يوم القيمة فقال انا فاعل قال قلت يا رسول الله فابن اطلبك قال اطلبني اول ما تطلبني على الصراط قال قلت فان لم االك على الصراط قال فاطلبني عند الميزان قلت فان لم االك عند الميزان قال فاطلبني عند الخوض فالى لا اخطى هذه

الثلث واطن \* رواه الترمذى \* وقال حسن غريب \*

وعن ابي هريرة رضى الله عنه قال قلت يا رسول الله من اسعد الناس بشفاعتك يوم القيمة قال لقد ظننت يا ابا هريرة ان لا يسألني عن هذا الحديث احد اولى منك لما رأيت من حرصك على الحديث ان اسعد الناس بشفاعتي يوم القيمة من قال لا اله الا الله خالصا من قبل نفسه \* رواه البخارى \*

وعن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يخلص المؤمنون من النار فيمسون على قنطرة بين الجنة والنار فيقتص لبعضهم من بعض مظالم كانت بينهم في الدنيا حتى اذا هذابوا وتموا اذن لهم في دخول الجنة \* انقرد به البخارى

وعن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج من النار من قال لا اله الا الله وكان في قلبه من الخير ما يزن شعيرة ثم يخرج من النار من قال لا اله الا الله وكان في قلبه من الخير ما يزن ذرة \* متفق عليه \* زاد البخارى بعد ذكر هذا الحديث \* قال ابن ثقاتة ثنا انس عن النبي صلى الله عليه وسلم من ايمان \* مكان خير \* وترجم عليه باب زيادة الايمان وتقصاته \*

وعن انس رضى الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا

كان يوم القيمة شفعت فقلت يا رب ادخل الجنة من في قلبه خردلة فيدخلون  
ثم اقول ادخل الجنة من كان في قلبه ادنى شئ \* رواه البخاري \*  
وعن جابر رضى الله عنه قال هل سمعت بمقام محمد صلى الله عليه وسلم فانه مقام  
محمد صلى الله عليه وسلم المحمود الذي يخرج الله به من يخرج \*  
وعن همران بن حمين رضى الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يخرج قوم  
من النار بشفاعته محمد فيدخلون الجنة \* رواه البخاري في باب صفة الجنة والنار \*  
ومن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا اول الناس بشفع في الجنة  
وانا اكثر الانبياء تبعاء \* رواه مسلم \*

وعن جابر بن عبد الله رضى الله عنهما قال نحن يوم القيمة على ثل مشرفين على  
الخلق \* ذكره عبد الحق وهو في مقام ولكنه وقع فيه اشكال لعله على بعض الرواة  
فاسقط اللفظ المذكور حتى صار لا يفهم معناه وقال على كذا \*

وعن ابن عمر قال فبرقي هو يعني محمدا صلى الله عليه وسلم وامته على كوم فوق  
الناس \* وقد ورد مينا من طرق منها عن كعب بن مالك \* رواه احمد في مسنده \*  
انا الامام الحافظ ابو محمد مسعود بن احمد بن مسعود الحارثي رحمه الله قراءة  
عليه وانا اسمع قال اخبرنا ابو الفرج عبد اللطيف بن عبد المنعم الحراني قراءة  
عليه وانا اسمع قال انا ابو محمد عبد الله بن احمد بن ابي المجد الحارثي انا حبة الله  
ابن عبد الواحد بن الحصين انا ابو علي الحسن بن علي بن محمد المذهب انا ابو بكر  
احمد بن جعفر بن محمد بن مالك القطيبي ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل قال  
حدثني ابي ثناء يزيد بن عبد الرب قال حدثني محمد بن حبيب ثنا الزبيدي  
عن الزهري عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك عن كعب بن مالك  
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يبعث الناس يوم القيمة  
فاكون انا وامتي على ثل ويكفوني ربي حلة خضراء ثم يروذن لي فاقول ما شاء الله  
ان اقول فذلك المقام المحمود \* وفي مسلم في بابه حديث جابر \* يعطى كل انسان  
منهم مناق او مومن نورا وعلى جسر جهنم كلايب وحملك تاخذ من شاء الله  
ثم يطفى نور المنافقين ثم ينجو المومنون فينجو اول زمرة وجوههم كالقمر ليلة البدر

سبعون الفا لا يحاسبون \*

وفي البخاري عن ابن عمر رضي الله عنهما اذا كان يوم القيمة كان الناس جثي تنبع كل امسة نبيها يافلان اشفع يافلان اشفع في ينسب الى النبي صلى الله عليه وسلم \*  
والاحاديث في الشفاعة كثيرة ومجموعها يبلغ مبلغ التواتر واعتني بالتواتر هنا ما اشتركت فيه الروايات من الشفاعة لا لفظا واحدا منها بخصوصه وهذا النوع من التواتر في السنة كثير واما التواتر في لفظ حديث مخصوص فمزب \* وقد تضمنت هذه الاحاديث من المناقب الشريفة والمناثرا الجلية والتوائد الجملة ما لا يسعه هذا المكان ولكننا نشير الى شئ منه على صييل الاختصار \*  
اما قوله في اوله بجمع الله الناس \* وفي رواية اخرى يجمع المؤمنون \* ففيه اشارة الى ان الذي يتوجه الى الانبياء ويخاطبهم بسؤال الشفاعة هم المؤمنون وان كان الغم والكرب قد عم جميع الناس من الكفار والمؤمنين الاولين والآخرين \*  
واختصاص المؤمنين بسؤال الانبياء مناسب لامرين \* احدهما \* ما لم من الصلة بهم بالايمان \* والثاني \* انه يحصل لهم بارا حنهم من ذلك المكان خير والكفار ينتقلون الى ما هو اشد عليهم فهذه الشفاعة العظمى وان ترتب عليها فصل النضا \* لعموم الناس فليس الكفار مقصودين بها قال تعالى فما تنفعهم شفاعة الشافعين \* وقال تعالى حكاية عنهم \* فما لنا من شافعين \* وقد قيل ان جميع الناس يسألون موثهم وكافهم \*

### فصل في

وفي اتقاء الناس الى الانبياء في ذلك اليوم ادل دليل على التوسل بهم في الدنيا والاخرة وان كل مذنب يتوسل الى الله عز وجل بمن هو اقرب اليه منه وهذا لم ينكره احد \* وقد قد منا طرفا من ذلك في باب الاستغاثة ولا فرق بين ان يسمى ذلك تشفعا او توسلا واستغاثة وليس ذلك من باب تقرب المشركين الى الله تعالى بعبادة غيره فان ذلك كفر والمسلمون اذا توسلوا بالني صلى الله عليه وسلم او بغيره من الانبياء والصالحين لم يعبدوهم ولا اخرجهم ذلك عن توحيدهم لله تعالى وانه هو المتفرد بالنفع والضرر واذ اجاز ذلك جاز

قول القائل اسأل الله تعالى برسوله لانه سائل الله تعالى لا لغيره \*

﴿ فصل ﴾

واما الما مهم سوال آدم ومن بعده صلوات الله تعالى وسلامه عليهم ولم يلهموا في  
الابتداء سوال نبينا محمد صلى الله عليه وسلم فالحكمة فيه والله تعالى اعلم انهم لو سألوه  
ابتداء لا يمكن ان يقول قائل يتحمل ان غيره يتقدم على هذا فاما اذا بذلوا الجهد  
في السؤال والاسترشاد وسألوا غيره من رسل الله تعالى واصفيائه واولى العزم  
فامتنعوا ولم يبالوهم جهد ابي النعم والا رشاد فانتبهوا اليه واجاب وحصل غرضهم  
حصل العلم لكل احد بنهاية مرتبة صلى الله عليه وسلم وارتفاع منزلته وكالقرية  
وعظم اجله + وانسه وتفضيله على جميع المخلوقين من الرسل الادميين  
والملائكة \* وحق لصاحب هذا المقام ان يكون سيد الامم وان يسافر الى زيارته  
على الراس لا على القدم

﴿ فصل ﴾

واما ما يذكره الانبياء عليهم السلام فنبه القاضى عياض رحمه الله تعالى  
فيه على فائدة جليلة يؤكد القول المختار انهم معومون من الكبار  
والصغار فان هذه الاشياء التي ذكروها \* اكل آدم عليه السلام من  
الشجرة فاسيا ودمه عوة نوح عليه السلام على قوم كفار وقتل موسى الكافر لم يومر بقتله  
\* وكان ذلك قبل النبوة \* ومدافعة ابراهيم عليه السلام على الكفار يقول عرض به هو  
فيه صادق من وجه وهذه كلها في حق غيرهم ليست بذنوب انكسروا شفقتوا منها  
اذ لم يكن عن امر الله تعالى وعتب على بعضهم فيها لعلهم من معرفة الله تعالى واو  
صدر منهم شئ غير ذلك لذكروا في ذلك المقام فليتأمل الناظر هذه الفائدة  
ولياخذها بكتايد \* وباختاره القاضى عياض من عصمتهم من الصغار كعصمتهم من الكبار  
هو الذي اعتمدته وادب الله به وان كان اكثر المتكلمين على خلافه ولا يتحمل هذا  
المكان التطويل بالاستدلال له \* قال القاضى عياض ولا يهول لك ان نسب قوم هذا  
المذهب الى الخوارج والمستزلة وطوائف من المبتدعة اذ مزعهم فيه منزع

آخر من التكفير بالصغائر ونحن ننبرأ الى الله تعالى من هذا المذهب \*

### فصل

واما قوله صلى الله عليه وسلم عقب رفع راسه يارب امي امي \* فظاهره ان اول شفاعته في امته وفي حديث حذيفة المتقدم \* انه يقوم وترسل الامانة والرحم فيقومان جنبتي الصراط \* ومال القاضي حياض الى ان هذا في الاول لان هذه الشفاعة هي التي لجأ الناس اليه فيها وهي الاراحة من الموقف والفصل بين العباد ثم بعد ذلك حلت الشفاعة في امته صلى الله عليه وسلم في المذنبين وحلت شفاعته الانبياء والملائكة وغيرهم وجاء في الاحاديث المتقدمة اتباع كل امة ما كانت تعبد ثم تميز المؤمنين من المنافقين ثم حلول الشفاعة ووضع الصراط فيجتمعون ان الامم باتباع الامم ما كانت تعبد هواول التصل والاراحة من هول الموقف وهو اول المقام المحمود وان الشفاعة التي ذكر حلولها هي الشفاعة في المذنبين على الصراط وهو ظاهر الاحاديث وانها لنبينا محمد صلى الله عليه وسلم ولغيره كمنص عليه في الاحاديث السابقة ثم ذكر بعدها الشفاعة ليعلم دخول النار وبهذا تجمع من الاحاديث وترتب معانيها ان شاء الله تعالى \* هذا كلام القاضي رحمه الله وهو ترتيب حسن وليس فيه ما يعارض شفاعته صلى الله عليه وسلم لامته عقب رفع راسه من الجود في المرة الاولى فانه يحتمل ان يكون ذلك ابتداء لعل القضاء فقد صرح عن النبي صلى الله عليه وسلم ان امته هي المقضى لهم قبل الخلائق فيكون صلى الله عليه وسلم لما يدنو للشفاعة في فعل القضاء ويؤذن له في الشفاعة يبتدي بالسؤال لمن يقضى له اولا فيجاب بان يدخل الجنة من امته من لاحساب عليه هذا في المرة الاولى ويكون اعلامه صلى الله عليه وسلم بذلك في اول الامر من كمال الاكرام ثم بعد ذلك تتبع كل امة ما كانت تعبد وتوضع الصراط ويؤذن في الشفاعة للمذنبين فيشفع النبي صلى الله عليه وسلم والانبياء والملائكة في نجاة من يشاء الله من النار ثم بعد ذلك يدخل اهل الجنة الجنة واهل النار النار ومن شاء الله تعالى من المذنبين فيقع بعد ذلك الشفاعة في اخراج المذنبين من النار وعلل سوال النبي صلى الله عليه وسلم لامته في الثانية والثالثة والرابعة حينئذ وبشفع الانبياء

ايضا والملائكة والمؤمنون في اخوانهم ويعمل ان يكون اقتصار النبي صلى الله عليه وسلم على ذكرايته من كمال الادب مع ربه سبحانه وتعالى فانهم الاخصون به وهو صلى الله عليه وسلم يعلم انه يحصل في ضمن ذلك ما قصد اليه ولجأ الناس بسببه من فصل القضاء العام على انه قد ورد في حديث آخر ذكره القاضي عياض في الشفاء اما ترضون ان يكون ابراهيم وهيسى فيكم يوم القيمة ثم قال انهما في امتي يوم القيمة اما ابراهيم فيقول انت دعوتني وذريتي فاجباني من امتك واما عيسى فالانبياء اخوة بنوعات امها تهم شتى وان عيسى اخي ليس يني وبينه نبي وانا اولي الناس به ويعمل ان يكون السؤال للانبياء مرتين مرة من جميع الناس في فصل القضاء ثم مرة من المؤمنين بعد تمييزهم في استفتاح الجنة وسقط من الحديث ذكر الشفاعة الاولى وقد ورد هذا مصححاً به \* روى علي بن معبد في كتاب الطاعة والمصيبة عن المسبب بن شريك عن اسماعيل بن رافع المدني عن عبد الله بن يزيد عن محمد بن كعب القرظي عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثاً طويلاً فيه فتوقفون في موقف حفاة مائة غر لا مئذارسبعين عاماً لا ينظر الله اليكم ولا يقضي بينكم فتبكي اغلثاني حتى يتقطع الدموع ثم يد مع دما ويعرقون حتى يبلغ منهم الاذان اويلهم فيضجون ويقولون من يشفع لانا وبنا فيقضي بيننا فيوتى آدم فيطلب ذلك اليه فياتي ثم يستقرون الانبياء نبياً نبياً كما جاء انبياء ابي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اجني ياتوني فاذا اجاؤني انطلقت فاخرق دما العرش لري ما جذا حتى يبعث الله الي ملكاً فيأخذ بضدي فيرفني فيقول لي حين يرفني الملك ما شاك يا محمد وهو اعلم فاقول يا رب وعدتني الشفاعة فشفعني في خلقك فاقض بينهم فيقول الله تعالى قد شفعتك انا لا فيكم فاقض بينكم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فارجع فاقف مع الناس فيتنا نحن وقوف اذ سمعنا حاشداً ينادي من السماء فها لنا غنزل اهل السماء الدنيا يثلي من فيها من الانس والجن ثم ينزلون على قدر ذلك من التضعيف ثم يضع عرشه حيث شاء من الارض ثم يقول وهزني وجلالي لا يماوزني اليوم احد بظلم \* وفيه ثم يقضي الله عز وجل بين خلقه

كانهم الا الثقلين الجن والانس ثم ينضى بين الثقلين فيكون اول ما ينضى فيه  
الدما \* وفيه \* بعد ذلك \* حتى اذا لم يبق لاحد عند احد تبعه نادى مناد يلحق  
كل قوم بالعلمهم ويجعل ملك على صورة عيسى فيبعثه النصارى \* وفيه \* حتى اذا  
لم يبق الا المومنون وغيرهم المناقون \* وفيه بعد ذلك \* ثم يضرب الصراط فيمرون وفيه  
بعد ذلك \* فاذا انضى اهل الجنة الى الجنة قالوا من يشفع لنا الى ربنا ليدخلنا الجنة  
فيوقى آدم بقول عليكم بنوح \* وذكر ما في الاحاديث المشهورة نوح ثم ابراهيم  
ثم موسى ثم عيسى ال ان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فبا تولى  
عند الله ثلاث شفاعات فانطى حتى اتى باب الجنة فاخذ بمحطة الباب واستفتح ففتح  
لي فاحيى ويرحب بي فاذا دخلت خررت ساجدا الى ان قال في الثالثة فاقول يا رب  
وعديني الشفاعة فشفعني في اهل الجنة فيقول قد شفعتك قد اذنت لمهم في دخول  
الجنة ثم اشفع فاقول يا رب من وقع في النار من امي وذكر بقية الحديث

### ﴿ فصل ﴾

واما قوله صلى الله عليه وسلم في المرة الرابعة ايذن لي فمن قال لا اله الا الله ففيه اقوال \* احد \* انهم الذين معهم مجرد الايمان قاله القاضي عياض  
قال وهم الذين لم يؤذن في الشفاعة غيرهم وانما دلت الآثار على انه اذن  
للمن عنده شئ زائد من العمل على مجرد الايمان وجعل للشافعين من الملائكة  
والنبيين صلوات الله عليهم سلامه عليهم دليلا عليه وتفرد الله عز وجل بعلم  
ما تكفه القلوب والرحمة لمن ليس عنده الا مجرد الايمان وضرب بمنقار ذرة الخلل  
لاقل الخير فانها اقل المتأثير \* قال والصحيح ان معنى الخير شئ زائد على مجرد الايمان  
لان مجرد الايمان الذي هو التصديق لا يتميز وانما يكون هذا يتميز بشئ زائد  
عليه من عمل صالح او ذكر خفى او عمل من اعمال القلب من شفقة على مسكين  
او خوف من الله تعالى ونية صادقة وبذل عليه قوله في الرواية الاخرى يخرج  
من النار من قال لا اله الا الله وكان في قلبه من الخير ما يزن كذا \* وهذا الذي قاله  
القاضي يشكل عليه امور \* احد \* رواية البخاري المتقدمة وقوله ايمان مكان  
خير والروايات يفسر بعضها بعضها والخير اعم من الايمان فيصدق على من ليس

عند الاميرد الايمان ان عند خير \* نلو لم يرد الالهه الرواية كانت دالة على اخراج  
جميع المؤمنين فكيف وقد ورد وصح التصريح بالايمان وحمل الايمان على الرائد  
عليه فجازا من غير ايل لا يسوغ \* الثاني \* ما يترجمه من تخصيص شفاعته النبي صلى الله  
عليه وسلم ببعض المؤمنين والاحاديث التي وردت في ذلك عامة وكثرتها  
تبعد تخصيصها ولا ضرورة الى التخصيص للمسيح \* الثالث \* ان الذي تكلفه التلويح  
من اعمال القلوب والايمان سواء في الخفاء فاذا جعل الله لبعض خلقه  
امارة على اعمال القلوب الخفية الزائدة على الايمان فلا بد ان يعمل له ادب على  
الايمان وانما الجأ القاضى الى هذا ان من يخرج الله بغير شفاعته لا بد ان يكون  
الايمان في قلبه وهذا صحيح لانه لا يتعين ان يكون من هذه الامة واما ما تمسك به  
من ان الايمان لا يتجزئ في جمهور السلف على انه يزيد وينقص وحقيقته  
غير متميزة وليس هذا محل تحقيق ذلك \* ثم لا بد في الرد على القاضى من تحقيق  
ان الايمان التام بالقلب تقبل القوة والضعف والافصح ما قاله \* القول الثاني \*  
ان المراد من قال لا اله الا الله من غير هذه الامة قاله ابو طالب عقيل بن عطية  
وهو الصحيح عندى والى الله تعالى تمسكا بدلالة الالفاظ فانه لم ينل من  
امته وقد سبق انه قال ما انتهى في النار الا من حبسه القرآن والظاهر ان المراد من  
امته اى لم يبق منهم احد فيكون النبي صلى الله عليه وسلم طلب بعد ذلك ان يؤذن  
له في غير امته عنى قال لا اله الا الله قبيل ليس ذلك اليك والداعى له الى طلب  
ذلك كمال شفاعته على الخلق مع اطلاق قوله تعالى اشفع تشفع مع كونه اقيم مقام البسط  
والادلال مع ذلك لم ينل النبي صلى الله عليه وسلم الا ان يؤذن له اى ان يؤذن له في  
ان اشفع لانه لا يشفع عنده الا باذنه \* فتنبه \* لهذا الدققة فان فيها محاطة على اطلاق  
قوله تعالى اشفع تشفع وان شفاعته صلى الله عليه وسلم لا يرد \* ثم اعلم ان قوله لا اله  
الا الله من جملة العمل وقد سبق في الاحاديث انه تعالى يخرج برحمته قوما  
لم يعملوا خيرا قط فاما ان يكون المراد لم يعملوا خيرا فائتوا على الايمان او يكون  
المراد قول لا اله الا الله بالقلب وان لم ينطق بها بلسانه فان كان ذلك كافيا في الملل  
المتقدمة في الايمان صح العمل عليه وان كان النطق شرطاً كما هو عندنا فيجعل عمل  
من اهدر منه النطق \*

### ❀ فصل ❀

قال القاضي عياض قد عرف بالنقل المستفيض - ووال السلف الصالح رضى الله عنهم شفاعته فينا صلى الله عليه وسلم ورغبنا في هذا لا يلتفت الى قول من قال انه يكره ان يسأل الله تعالى ان يرزقه شفاعته النبي صلى الله عليه وسلم لكونها لا يكون الا للمذنبين فانها قد تكون كما قد منا تخفيف الحساب وزيادة الدرجات ثم كل عاقل معترف بالتصير محتاج الى العفو غير متد بعمله مشفق ان يكون من المالكين ويأزم هذا القائل ان لا يدعوا بالمغفرة والرحمة لانها لا صاحب الذنوب وهذا كله خلاف ما عرف من دعاء السلف والخلف \*

### ❀ فصل في المقام المحمود ❀

قال القاضي عياض ذكر مسلم من حديث جابر المقام المحمود انه الذي يخرج الله به من يخرج من النار \* ومثله عن ابي هريرة وابن عباس وابن مسعود رضى الله عنهم وغيرهم \* وقد روى في الصحيح عن ابن عمر ما ظاهره انها شفاعته المحشر قال بذلك يوم يبعثه الله المقام المحمود \* عن حذيفة وذكر المحشر وكون الناس فيه سكوت لا تكلم نفس الا باذنه فينادى محمدا صلى الله عليه وسلم فيقول لبيك وسعديك واخبرني يدبك الى آخر كلامه قال فذلك المقام المحمود \* وعن كعب بن مالك يبعث الناس على نل فيكسوفى ربي حلة خضراء ثم يؤذن فاقول - ماشاء الله ان اقول فذلك المقام المحمود \* قال والذي يستخرج من جملة الاحاديث ان مقامه المحمود هو كون آدم ومن دونه تحت اوائه يوم القيمة من اول عرصاتها الى دخولهم الجنة واخراج من يخرج من النار فاول مقاماته اجابة المنادى وتحميده ربه وثاؤه عليه بما ذكر وبما اهمه محامده \* ثم الشفاعته من اراحة العرض وكرام المحشر وهذا مقامه الذي حمده فيه الاولون والآخرين ثم شفاعته ان لا حساب عليه من امته ثم ان يخرج من النار حتى لا يبقى فيها من في قلبه مثقال ذرة من ايمان ثم بتفضل الله تعالى باخراج من قال لا اله الا الله ومن لم يشرك بالله شيئا ولا يبقى في النار الا المخلدون وهذا آخر عرصات القيمة ومناقل المحشر وفي جميعها المقام المحمود بيده فيها الواء الحمد صلى الله عليه وسلم \*

## \* فصل \*

قوله صلى الله عليه وسلم اعطيت خمساً لم يعطهن احد من الانبياء قلى \* وذكر من  
جملتها اعطيت الشفاعة مع قوله صلى الله عليه وسلم لكل نبي دعوة مستجابة وانى  
اختبأت دعوى شفاعة لائى يوم القيمة \* يستفاد منه ان الشفاعة التى اعطيتها  
وخص بها عن الانبياء غير الشفاعة التى ادخلها الله لانهادعوة شاركه سبغ  
جنسها والاولى \* هي اعظمى وهى اما الشفاعة فى فصل القضاء او العموم بالتقرير  
الذى سبق وانه صاحب الشفاعة وكل الشفعاء داخلون فى شفاعته \* والثانية \* هى  
الشفاعة فى اخراج المذنبين من النار كما يشير اليه قوله اترونها للمؤمنين المتقين لا  
واكنها المذنبين المتلوثين الخطائين \*

## \* خاتمة \*

نتم الكتاب بالصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم بالفاظ التى وردت ما ثبوت  
فى الاحاديث كل لفظ على حسنه ولا نذكر منها الا ما روى وكل لفظ من الفاظ  
الصلوة وجدته فاقتل انه مروي عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد جمع ذلك كله  
ابو عبد الله محمد بن عبد الرحمن بن على بن عبد الرحمن النيسابورى فى (كتاب الاعلام  
بفضل الصلوة على النبي عليه الصلوة والسلام) \*

اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على آل ابراهيم انك حميد مجيد  
اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على ابراهيم انك حميد مجيد  
اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على ابراهيم انك حميد مجيد وبارك  
على محمد وعلى آل محمد كما باركت على ابراهيم انك حميد مجيد  
اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على ابراهيم انك حميد مجيد  
اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل ابراهيم انك حميد مجيد  
اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على ابراهيم انك حميد مجيد وبارك  
على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل ابراهيم انك حميد مجيد  
اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على ابراهيم وآل ابراهيم انك حميد

مجيد وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على ابراهيم وآل ابراهيم انك  
حميد مجيد

اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم وبارك  
على محمد وعلى آل محمد كما باركت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم انك حميد مجيد  
والسلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته

اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم انك  
حميد مجيد

اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على ابراهيم وآل ابراهيم انك حميد مجيد  
اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على ابراهيم وآل ابراهيم انك  
حميد مجيد

اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على ابراهيم وآل ابراهيم  
انك حميد مجيد

اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم  
انك حميد مجيد

اللهم اجعل صلواتك وبركاتك على محمد وعلى آل محمد كما جعلتها على ابراهيم  
وآل ابراهيم انك حميد مجيد

اللهم صل على محمد وعلى ازواجه وذريته كما صليت على ابراهيم وبارك على محمد  
وازواجه وذريته كما باركت على آل ابراهيم انك حميد مجيد

اللهم صل على محمد عبدك ورسولك كما صليت على آل ابراهيم وبارك على محمد  
وعلى آل محمد كما باركت على ابراهيم

اللهم صل على محمد عبدك ورسولك كما صليت على آل ابراهيم وبارك على محمد  
كما باركت على ابراهيم

اللهم صل على محمد عبدك ورسولك كما صليت على آل ابراهيم وبارك على محمد  
وعلى آل محمد كما باركت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم

اللهم صل على محمد عبدك ورسولك كما صليت على آل ابراهيم وبارك على محمد وعلى

ال محمد كما باركت على ابراهيم وعلى ال ابراهيم  
 اللهم صل على محمد عبدك ورسولك كما صليت على ابراهيم وبارك على محمد  
 وال محمد كما باركت على ابراهيم وال ابراهيم  
 اللهم صل على محمد وعلى ال محمد كما صليت على ال ابراهيم وبارك على محمد  
 وعلى ال محمد كما باركت على ال ابراهيم في العالمين انك حميد مجيد  
 اللهم صل على محمد وعلى ال محمد كما صليت على ابراهيم وبارك على محمد وعلى  
 ال محمد كما باركت على ال ابراهيم في العالمين انك حميد مجيد  
 اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على آل ابراهيم انك حميد مجيد  
 وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل ابراهيم انك حميد مجيد  
 اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على آل ابراهيم وبارك على محمد  
 وعلى آل محمد كما باركت على ال ابراهيم في العالمين انك حميد مجيد  
 اللهم صل على محمد النبي الامي وعلى آل محمد كما صليت على ابراهيم وآل  
 ابراهيم وبارك على محمد النبي الامي وعلى آل محمد كما باركت على ابراهيم  
 او على آل ابراهيم انك حميد مجيد  
 اللهم صل على محمد النبي الامي وعلى ال محمد كما صليت على ابراهيم وبارك  
 على محمد النبي الامي كما باركت على ابراهيم انك حميد مجيد  
 اللهم صل على محمد النبي الامي وعلى ال محمد كما صليت على ابراهيم وعلى  
 ال ابراهيم وبارك على محمد النبي الامي وعلى ال محمد كما باركت على  
 ابراهيم وعلى ال ابراهيم انك حميد مجيد \* وفي رواية \* وال ابراهيم \*  
 في الموضعين

اللهم صل على محمد كما صليت على ال ابراهيم  
 اللهم بارك على محمد كما باركت على ال ابراهيم  
 اللهم صل على محمد كما صليت على ابراهيم انك حميد مجيد وبارك على محمد  
 وعلى ال محمد كما باركت على ال ابراهيم انك حميد مجيد  
 اللهم صل على محمد وعلى ال محمد كما صليت على ابراهيم وال ابراهيم انك

حميد مجيد وبارك على محمد وعلى ال محمد كما باركت على ابراهيم وال ابراهيم  
انك حميد مجيد

اللهم صل على محمد كما صليت على ابراهيم وال ابراهيم انك حميد مجيد  
وبارك على محمد وعلى ال محمد كما باركت على ابراهيم وال ابراهيم  
انك حميد مجيد

اللهم صل على محمد كما صليت على ابراهيم انك حميد مجيد وبارك على محمد  
وعلى ال محمد كما باركت على ابراهيم انك حميد مجيد  
اللهم صل على محمد كما صليت على ابراهيم انك حميد مجيد وبارك على محمد  
كما باركت على ابراهيم انك حميد مجيد

اللهم صل على محمد وعلى ال محمد كما صليت على ال ابراهيم وبارك على  
محمد وعلى ال محمد كما باركت على ابراهيم انك حميد مجيد  
اللهم صل على محمد وعلى ال محمد كما صليت (١) وبارك على ابراهيم  
وعلى ال ابراهيم وبارك على محمد انك حميد مجيد  
اللهم صل على محمد النبي وازواجه ايمهات المؤمنين وذريته واهل بيته كما  
صليت على ال ابراهيم انك حميد مجيد

اللهم صل على محمد وعلى ال محمد وبارك على محمد وعلى ال محمد كما صليت  
وباركت على ابراهيم وال ابراهيم في العالمين انك حميد مجيد  
اللهم صل على محمد وعلى ال محمد كما صليت على ابراهيم وال ابراهيم  
وبارك على محمد وعلى ال محمد كما باركت على ابراهيم وال ابراهيم  
انك حميد مجيد

اللهم اجعل صلواتك وزحمتك وبركاتك على محمد وعلى آل محمد كما جعلتها  
على آل ابراهيم انك حميد مجيد  
اللهم صل على محمد وعلى آل محمد وبارك على محمد وعلى آل محمد كما صليت  
وباركت على آل ابراهيم انك حميد مجيد  
اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على ابراهيم وآل ابراهيم انك حميد مجيد

وارحم محمد وآل محمد كما رحمت آل إبراهيم انك حميد مجيد وبارك على محمد  
وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم انك حميد مجيد

اللهم صل على محمد وعلى آل بيته كما صليت على آل إبراهيم انك حميد مجيد  
اللهم صل علينا معهم

اللهم بارك على محمد وعلى أهل بيته كما باركت على آل إبراهيم انك حميد مجيد  
اللهم بارك علينا معهم صاوة الله وصلوات المؤمنين على محمد النبي الامي \* السلام  
عليكم ورحمة الله وبركاته \* ذكر ذلك في آخر التشهد من جهة الدارقطني  
بسنده فيه ضعف تفرد به \*

اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم  
انك حميد مجيد

اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم  
انك حميد مجيد

اللهم وتحنن على محمد وعلى آل محمد كما تمننت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم  
انك حميد مجيد

اللهم اجعل صلواتك وبركاتك على محمد النبي وازواجه امهات المؤمنين  
وذريته واهل بيته كما صليت على آل إبراهيم انك حميد مجيد

اللهم اجعل صلواتك ورحمتك على محمد وازواجه وذريته وامهات المؤمنين  
كما صليت على آل إبراهيم انك حميد مجيد

اللهم صل على محمد وعلى ازواجه امهات المؤمنين وذريته واهل بيته كما صليت  
على إبراهيم انك حميد مجيد

اللهم صل على محمد وعلى آل محمد وبارك على محمد وعلى آل محمد كما صليت  
وباركت على إبراهيم وآل إبراهيم في العالمين انك حميد مجيد

اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم انك حميد مجيد وبارك  
على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم وآل إبراهيم \* وفي رواية \*

كما باركت على آل إبراهيم انك حميد مجيد

\* هذا كله مروى عن النبي صلى الله عليه وسلم بإسناد منها صحيح ومنها غير ذلك \*

\* بعض ما حفظ عن الصحابة رضي الله عنهم ومن بعدهم \*

عن علي رضي الله عنه اللهم داحي المدحوات وبارئ المسحوكات وبالي المبتنيات ومرسي المرسيات وجبار القلوب على فطرتها شقيها وسعيدها وباسط الرحمة للمتقين اجعل شرائف صلواتك ونوامي زكواتك + ورافسة تمنحك على محمد عبدك ورسولك الخاتم لما سبق والقائم لما اتفق والمعلن الحق بالحق والدافع ببيئات الاباطيل كاحمل فاضطلع بامرك لطاعتك مستوفزا في مرضاتك بغير مكمل في قدم ولا وهى في عزم واعيأ لوحيك حافظاً لمهدك ماضياً على نفاذ امرك حتى اورى قيساً لتابس وآلاء الله فصل باهله اسبابه به هدبت القلوب بعد خوضات الفن والا ثم موضحات الاعلام ومنيرات الاسلام ودائرات الاحكام فهو امينك المأمون وخزان عمتك الخزون وشهيدك يوم الدين وبعيتك نعمة ورسولك بالحق رحمة اللهم افسح له مفسحاً في عذتك واجزه مضاعفات الخير من فضلك له مهبات غير مكدرات من فوز ثوابك المضمون وجزل عطائك المحلول

اللهم صل على بناء البنائين + بناؤه واكرم منواه لديك ونزله واتم له نوره واجزه من ابتغائك له مقبول الشهادة مرضى المقالة ذامنطق عدل وخطة فصل وخجة وبرهان عظيم اللهم اجعلنا سامعين مطيعين واولياء مخلصين ورفقاء معاصيين اللهم ابلقه منا السلام واردد علينا منه السلام

عن ابن مسعود رضي الله عنه \* اللهم اجعل صلواتك وبركاتك ورحمتك على سيد المرسلين وامام المتقين محمد عبدك ورسولك امام الخير وقائد الخير ورسول الرحمة اللهم ابعثه مقاماً محموداً يفيض به الاولون والآخرين

اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على آل ابراهيم انك حميد مجيد وبارك على محمد وآل محمد كما باركت على آل ابراهيم انك حميد مجيد

عن ابن عمر رضي الله عنهما \* اللهم اجعل صلواتك وبركاتك ورحمتك على سيد المرسلين وامام المتقين وخاتم النبيين عبدك ورسولك امام الخير

وقائد الخير اللهم ابعثه يوم القيامة مقاما محمودا يقبضه الاولون والآخرون  
وصل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على ابراهيم وآل ابراهيم انك حميد مجيد  
عن الحسن البصري رحمه الله \* اللهم اجعل صلواتك وبركاتك على احمد كما جعلتها  
على آل ابراهيم انك حميد مجيد

اللهم اجعل صلواتك وبركاتك على آل محمد كما جعلتها على آل ابراهيم  
انك حميد مجيد \* السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته ومفخرة  
الله تعالى ورضوان الله

اللهم اجعل محمد الاكرم عبادك عليك وارفعهم عندك درجة واعظمهم خطرا  
وامكنهم عندك شفاعا

اللهم اتبعه من اتبعه وذريته ما تقر به عينه واجزه عنا خيرا ما جزيت نبيانا من امته  
واجز الانبياء كلهم خيرا \* السلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين  
اللهم صل على محمد وعلى آله واصحابه واولاده واهل بيته وذريته ومحبيه واتباعه  
واشياعه وعلينا معهم اجمعين يا ارحم الراحمين

### سؤال المقعد المقرب يوم القيمة \*

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من صلى على \* وقال \* اللهم اعطه المقعد المقرب  
عندك يوم القيمة \* وجبت له شفاعتي \* صلى الله عليه وسلم \*  
ولا يمكن هذا الاخر كلامنا والحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد وآله  
وصحبه والتابعين وسلم تسليما وحسبنا الله ونعم الوكيل \*

تم طبع الكتاب بعون الله العلي الكريم في شهر جمادى الاولى سنة (١٣١٥)

من هجرة سيد المرسلين صلى الله عليه وعلى آله واصحابه اجمعين

وارحمنا معهم برحمتك يا ارحم الراحمين

محمد الله الكريم وحسن

نوفقه



❁ فهرس شفاء المقام ❁

| مضمون                                                                                                 | رقم  | مضمون                                           | رقم  |
|-------------------------------------------------------------------------------------------------------|------|-------------------------------------------------|------|
| الحديث الثاني عشر ما من احد من امي له سعة                                                             | ٢٨   | ❁ خطبة الكتاب وتقسيم الابواب ❁                  | ٢    |
| الحديث الثالث عشر من زارني حتى ينتهي الى قبري                                                         | ايضا | الباب الاول في الاحاديث الواردة في الزيارة نصاً | ٣    |
| الحديث الرابع عشر من لم يزرقبري                                                                       | ٢٩   | الحديث الاول من زار قبري وجبت له شفاعتي         | ايضا |
| الحديث الخامس عشر من اتى المدينة زائراً                                                               | ٣٠   | الحديث الثاني من زار قبري حلت له شفاعتي         | ١١   |
| الباب الثاني في ما ورد من الاخبار والاحاديث دالاً على فضل الزيارة وان لم يكن فيه لفظ الزيارة          | ايضا | الحديث الثالث من جاءني زائراً                   | ١٣   |
| فصل في علم النبي صلى الله عليه وسلم بمن يسلم عليه                                                     | ٣٣   | الحديث الرابع من حج فزار قبري                   | ١٦   |
| الباب الثالث فيما ورد في السفر الى زيارته صلى الله عليه وسلم صريحاً بيان ان ذلك لم يزل قديماً وحديثاً | ٣٨   | الحديث الخامس من حج البيت ولم يزرني             | ٢١   |
|                                                                                                       |      | الحديث السادس من زار قبري كنت له شفيماً         | ٢٢   |
|                                                                                                       |      | الحديث السابع من زارني مقمداً                   | ٢٣   |
|                                                                                                       |      | الحديث الثامن من زارني بعد موتي                 | ٢٥   |
|                                                                                                       |      | الحديث التاسع من حج حجة الاسلام                 | ايضا |
|                                                                                                       |      | الحديث العاشر من زارني بعد موتي                 | ٢٦   |
|                                                                                                       |      | الحديث الحادي عشر من زارني بالمدينة             | ٢٧   |

| مضمون                                                                                                                  | رقم | مضمون                                                                              | رقم |
|------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|-----|------------------------------------------------------------------------------------|-----|
| الفصل الاول فيها ورد في حياة الانبياء عليهم الصلوة والسلام                                                             | ١٣٢ | حكاية الاعراب المشهورة المذكورة في كتب الناسك                                      | ٢٦  |
| الفصل الثاني في الشهداء                                                                                                | ١٣٣ | الباب الرابع في نصوص العلماء                                                       | ٢٧  |
| الفصل الثالث في سائر الموتى في السماع والكلام والادراك والحياة وعود الروح الى الجسد                                    | ١٣٦ | على استحباب زيارة قبره صلى الله عليه وسلم وبيان ان ذلك مجمع عليه بين المسلمين ايضا | ٢٨  |
| السماع والكلام الادراك                                                                                                 | ١٣٧ | الباب الخامس في تقرير كون الزيارة قربة                                             | ٢٩  |
| الفصل الرابع في بيان فرق حياة سائر الموتى والشهداء                                                                     | ١٥٢ | الباب السادس في كون السفر اليها قربة                                               | ٣٥  |
| الفصل الخامس في كيفية تحقيق السماع وتحويه من الاعراض بانها كيف تحصل بعد الموت ونقل مذاهب علماء الكلام والفلاسفة في ذلك | ١٥٧ | الباب السابع في دفع شبه الخصم وتنبع كلماته                                         | ٨٧  |
| الباب العاشر في الشفاعة واقسامها                                                                                       | ١٦٠ | ايضا الفصل الاول في شبهه                                                           | ١٠٢ |
| الشفاعة الاولى المختصة به صلى الله عليه وسلم وهي الراحة من طول الوقف وتعجيل الحساب                                     | ١٦١ | الفصل الثاني في تنبذ كلماته                                                        | ١١٩ |
| ايضا الشفاعة الثانية في ادخال قوم الجنة بغير حساب                                                                      | ١٦٣ | والاستعانة والتشفع بالنبي صلى الله عليه وسلم                                       | ١٣٣ |
| الشفاعة الثالثة لقوم استوجبوا النار                                                                                    | ١٦٣ | الباب التاسع في حياة الانبياء عليهم الصلوة والسلام                                 | ١٣٣ |
| الشفاعة الرابعة فيمن دخل النار من المذنبين                                                                             | ١٦٣ |                                                                                    |     |

| رقم | مضمون                                                                                                  | رقم | مضمون                                                                                                                                                                           |
|-----|--------------------------------------------------------------------------------------------------------|-----|---------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|
| ١٦٥ | الشفاعة الخامسة في زيادة الدرجات في الجنة لاهلها وذكر في هذا القسم الاحاديث المطولة الواردة في الشفاعة | ١٨٠ | الا لله وبيان اختلاف الاقوال في تفسيره                                                                                                                                          |
| ١٧٣ | فصل في ثبوت التوسل بالانبياء عليهم السلام في الدنيا والآخرة                                            | ١٨١ | سؤال المؤلف الصالح رضي الله عنهم شفاعته نبينا صلى الله عليه وسلم في المقام المحمود وسرد الفاظ احاديث الواردة في ذلك                                                             |
| ١٧٥ | فصل في اهتمام الناس سؤال آدم ومن بعده والحكمة في ترتيب السوال                                          | ١٨٢ | في قوله صلى الله عليه وسلم اعطيت خمسا لم يعطهن احد من الانبياء قبلي خاتمة الكتاب بالصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم بالالفاظ التي وردت ماثورة * وذكر فيها نيفا وخمسين صلوات * |
| ١٧٦ | فصل مشتملة على فائدة جليلة في ذكر الانبياء عليهم السلام وما صدر عنهم                                   | ١٨٣ | بعض ما حفظ عن الصحابة رضي الله عنهم ومن بعدهم                                                                                                                                   |
| ١٧٨ | فصل في قوله صلى الله عليه وسلم في المرة الرابعة اذن لي فيمن قال لا اله الا الله                        | ١٨٤ | سؤال المتعمد المقرب يوم القيامة ❖ تمت ❖                                                                                                                                         |















